



جامعة محمد خيضر بـسكرة
كلية الحقوق و العلوم السياسية
قسم العلوم السياسية



تأثير النسق العقيدي على صناعة القرار في النظم السياسية العربية:

- دراسة مقارنة للنموذجين الأردني والجزائري -

أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في العلوم السياسية و العلاقات الدولية
تخصص: علاقات دولية و إستراتيجية

إشراف الأستاذ الدكتور:
فرحاتي عمر

إعداد الطالبة:
زنودة منى

أعضاء لجنة المناقشة:

الاسم واللقب	الرتبة	الجامعة	الصفة
لعجال محمد لمين	أستاذ التعليم العالي	جامعة بسكرة	رئيسا
فرحاتي عمر	أستاذ التعليم العالي	جامعة الوادي	مشرفا ومقررا
حدار جمال	أستاذ محاضر - أ.	جامعة تيبازة	مناقشا
مكى الدراجي	أستاذ محاضر - أ.	جامعة الوادي	مناقشا
كربوسة عمراني	أستاذ محاضر - أ.	جامعة بسكرة	مناقشا
مصطفى أسعيد	أستاذ محاضر - أ.	جامعة بسكرة	مناقشا

السنة الجامعية: 2016/2017

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

خطة الدراسة:

مقدمة

الفصل الأول: التأسيس المفاهيمي و النظري للدراسة

المبحث الأول: مفهوم صنع القرار و أطره النظرية

المطلب الأول: مفهوم القرار و صنع القرار

المطلب الثاني: مقاربات تحليل صنع القرار في النظام السياسي

المطلب الثالث: مقاربات تحليل صنع القرار في السياسة الخارجية

المبحث الثاني: العوامل المؤثرة في صنع القرار في النظام السياسي

المطلب الأول: العوامل المتعلقة بالبيئة الداخلية للنظام السياسي

المطلب الثاني: العوامل المتعلقة بالبيئة الخارجية

المطلب الثالث: العوامل المتعلقة بالبيئة النفسية

المبحث الثالث: النسق العقيدي في إطار التحليلات النفسية لصنع القرار

المطلب الأول: مفهوم النسق العقيدي

المطلب الثاني: النسق العقيدي في إطار عملية صنع القرار.

المطلب الثالث: المنهج الإجرائي لدراسة الأنساق العقيدية

المطلب الرابع: تحليل المضمون و دراسة الأنساق العقيدية

خلاصة

الفصل الثاني: صنع القرار في الأنظمة السياسية العربية

المبحث الأول: خصائص الأنظمة السياسية العربية

المطلب الأول: السياق التاريخي لبناء و تطور النظم السياسية العربية

المطلب الثاني: الخصائص الجغرافية و الاقتصادية للأنظمة السياسية العربية

المطلب الثالث: الخصائص السياسية للأنظمة السياسية العربية

المبحث الثاني: تصنيف الأنظمة السياسية العربية.

المطلب الأول: معيار شكل رئاسة الدولة

المطلب الثاني: معيار الفصل بين السلطات

المطلب الثالث: معيار مصدر الشرعية

المبحث الثالث: خصائص صنع القرار في الأنظمة السياسية العربية

المطلب الأول: أطراف صنع القرار في الأنظمة السياسية العربية

المطلب الثاني: البيئة الدولية لصنع القرار في الأنظمة السياسية العربية

المطلب الثالث: البيئة الإقليمية لصنع القرار في الأنظمة السياسية العربية

خلاصة

الفصل الثالث: صناعة القرار في النظام السياسي الجزائري و الأردني

المبحث الأول: الملامح العامة للنظام السياسي في الجزائر و الأردن

المطلب الأول: بناء و تطور مؤسسات الدولة

المطلب الثاني: الخلفية الاقتصادية و الاجتماعية

المطلب الثالث: توجهات و مبادئ السياسة الخارجية

المبحث الثاني: حيثيات صناعة القرار في النظام الجزائري و الأردني

المطلب الأول: هيكله النظام السياسي في الجزائر والأردن

المطلب الثاني: أطراف صنع القرار في الجزائر والأردن

المطلب الثالث: عملية صنع القرار في الجزائر والأردن

المبحث الثالث: أدوار صانع القرار في النظامين الأردني و الجزائري

المطلب الأول: موقع رئيس الدولة من خارطة القرارية في النظامين

المطلب الثاني: الاختصاصات التنفيذية لرئيس الدولة في العملية القرارية في النظامين

المطلب الثالث: الاختصاصات التشريعية لرئيس الدولة في العملية القرارية في النظامين

خلاصة

الفصل الرابع: تحليل الأنساق العقيدية لصناع القرار في النظامين الجزائري والأردني

المبحث الأول: النسق العقيدي للرئيس عبد العزيز بوتفليقة.

المطلب الأول: مصادر بناء النسق العقيدي للرئيس عبد العزيز بوتفليقة

المطلب الثاني: العقائد الفلسفية للرئيس عبد العزيز بوتفليقة

المطلب الثالث: العقائد الأدائية للرئيس عبد العزيز بوتفليقة

المبحث الثاني: النسق العقيدي للملك عبد الله الثاني

المطلب الأول: مصادر بناء النسق العقيدي للملك عبد الله الثاني

المطلب الثاني: العقائد الفلسفية للملك عبد الله الثاني

المطلب الثالث: العقائد الأدائية للملك عبد الله الثاني

المبحث الثالث: توجهات السياسة الخارجية في النظامين الجزائري والأردني من منظور العقائد السياسية

المطلب الأول: توجهات السياسة الخارجية الجزائرية في عهد عبد العزيز بوتفليقة

المطلب الثاني: توجهات السياسة الخارجية الأردنية في عهد الملك عبد الله الثاني

المطلب الثالث: حدود تأثير النسق العقيدي على اتخاذ القرار في النظامين الجزائري و الأردني

خلاصة

الخاتمة

مقدمة

تعتبر عملية صنع القرار السياسي في الدولة - سواء تعلق الأمر بالقضايا الداخلية أو القرارات ذات الصلة بتفاعلات البيئة الدولية - عملية مرحلية معقدة تتضافر فيها الجهود و تتداخل فيها العديد من العوامل والمتغيرات في تحديد طبيعة القرار المتخذ، بعبارة أدق في تحديد رجاحة بديل على بدائل أخرى مطروحة.

و تتعدد العوامل المؤثرة على عملية صنع القرار في الدولة بين عوامل نابعة من بيئتها الداخلية على غرار الموقع الجغرافي للدولة، معطياتها الاقتصادية و الاجتماعية هذا إضافة إلى خلفيتها السياسية و التاريخية،... و عوامل أخرى تتعلق بالبيئة الدولية التي تعاشها الدولة، و في هذا الإطار يؤكد الباحثون في موضوع صنع القرار على البعد الهام الذي تحتله البيئة النفسية لصناع القرار ذلك أن الفرد صانع القرار هو المتحدث و المتصرف الرسمي باسم الدولة.

و في هذا الإطار تتعدد العوامل النفسية للقادة السياسيين بين: الإدراك، التصورات، الطبيعة الشخصية، والعقائد التي يؤمن بها الفرد، كل هذه العوامل تتداخل وتتفاعل فيما بينها لتشكل دوافع محددة لسلوكات و قرارات صناع القرار باعتبارهم أشخاص طبيعيين، في هذه الدراسة نحن بصدد دراسة تأثير النسق العقيدي لصانع القرار و دوره في تحديد طبيعة القرارات السياسية المتخذة في الدول العربية، حيث يمكن اعتبار النسق العقيدي للفرد المصفاة التي عن طريقها يتقبل أو يلغي صانع القرار المدخلات (المعلومات أو المواقف)،... التي تأتيه من البيئة الموضوعية.

إسقاطا على الحالة العربية و عند تتبع مسار اتخاذ القرار و مخرجاته بالنسبة للأنظمة السياسية العربية فإن أهم خاصية تميز عملية صنع القرار في هذه الدول هو التضخم الكبير و الموسع لصلاحيات السلطة التنفيذية وممثليها - على حساب باقي السلطات - على مستوى النظام السياسي وعملية صناعة القرار فيه، هذه السلطة التي تتمحور أساسا في شخص أو مجموعة أشخاص طبيعيين، قد تتمثل في رئيس الجمهورية والجهاز البيروقراطي المحيط به، أو في شخص الملك وأسرته

الحاكمة. الأمر الذي يزيد من أهمية دراسة العوامل النفسية للأشخاص صانعي القرار في الدولة والمتمثلين أساسا في رئيس الجمهورية في الحكومات الجمهورية و الملك في الحكومات الملكية، و ذلك بغية فهم و تحليل عملية صنع القرار في الأنظمة العربية عموما.

أهمية موضوع الدراسة: تتبع أهمية موضوع الدراسة في تمحورها حول نقطتين أساسيتين:

الأولى تتعلق بموضوع عملية صنع القرار السياسي في الدولة من حيث أهميتها أثناء محاولة فهم و دراسة مجريات الحياة السياسية داخل النظم السياسية المختلفة، ومن أجل فهم أكبر و أعمق لعملية صنع القرار في النظام السياسي و مخرجاتها، لا بد من التطرق لمختلف المتغيرات والعوامل المؤثرة في هذه العملية، لعل من أهمها عامل نفسية صانع القرار و بالتحديد متغير النسق العقيدي كمرحلة وسيطة بين مرحلة ما قبل القرار ومرحلة اتخاذه.

أما **الثانية** فتتعلق بطبيعة الحالة السياسية العربية حيث تشهد عملية صنع القرار السياسي في الدول العربية هيمنة كبيرة من طرف السلطة التنفيذية على عملية صناعة واتخاذ القرار بهذه الدول وذلك نظرا لطبيعة النظم السياسية العربية و كيفية إدارة العملية السياسية في الدساتير العربية و تجلياتها في الواقع.

و عند الحديث عن السلطة التنفيذية لا نقصد بذلك مجموع الجهاز البيروقراطي المكون للجهاز الحكومي وإنما مرادنا هو الإشارة لذلك الدور الفعال والقوي لرئيس الدولة أعلى الهرم السلطوي في النظام السياسي، الأمر الذي يفتح المجال لدراسة الخلفيات التاريخية والطبيعة النفسية للقيادات العربية باعتبارها صانعة القرار بهذه الدول، حيث تعتبر العوامل النفسية للقادة السياسيين بعدا هاما من أبعاد صناعة القرار السياسي خصوصا إذا ما اقترن هذا الأمر بحريات وسلطات واسعة منصوص عليها قانونا و متداولة عرفا.

أسباب اختيار الموضوع : في اختيارنا لموضوع الدراسة تداخلت مجموعة من الأسباب الذاتية و

الموضوعية في تحديد الموضوع نذكر منها:

أولاً: الأسباب الذاتية: حيث تتعلق أساساً بميل الباحثة لدراسة هذا المجال البحثي و المتعلق بالدوافع

النفسية للقادة السياسيين الذي يعد في نفس الوقت استمراراً بحثياً لمذكرة الماجستير المدروسة سابقاً و

التي درست من خلالها بعداً آخر من الأبعاد النفسية إلا و هو عامل الشخصية و دوره في توجيه

السياسة الخارجية.

ثانياً: الأسباب الموضوعية: و المتعلقة بموضوع الدراسة و هي:

• محاولة فهم كيفية إدارة العملية السياسية في النظم العربية و التي كثيراً ما توصف بالغموض و

الضبابية رغم مميزاتها الخاصة سياسياً و تاريخياً و مؤسساتياً.. خصوصاً إذا ما قوبل الأمر بقلة

الدراسات الأكاديمية التي تحلل الموضوع تحليلاً علمياً و هو هدفنا من هذه الدراسة.

• إبراز الوزن النسبي الذي يحتله صانع القرار رئيساً أو ملكاً ضمن الخارطة القرارية في الدول

العربية من خلال تتبع صلاحياته السياسية و الدستورية هذا مقابل باقي السلطات و المؤسسات.

• أما عن سبب اختياري لنموذجي الجزائر و الأردن كـمجال للدراسة المقارنة فهو نقاط الاختلاف

والاشتراك بين الحالتين، حيث إضافة لنقاط التشابه بين النظامين من حيث التكوين الاجتماعي

والخبرة الاستعمارية، الموارد الاقتصادية والثقافة المشتركة.... إلا أن كيفية إدارة العملية السياسية

دستوريا وإجرائياً في كلا النظامين تختلف باختلاف نظم الحكم المتبعة في الدولتين بين النظام

الجمهوري في الجزائر والنظام الملكي في الأردن، بذلك ستمكنا الدراسة المقارنة من التوصل إلى

نتائج أكثر قابلية للتعميم على مختلف أشكال صناعة القرار في النظم السياسية العربية.

• من جانب آخر فإن التركيز على صانع القرار و أبعاده النفسية سيمكنا من اختبار القدرة

التفسيرية لمتغير النسق العقيدي كأحد الأبعاد النفسية المؤثرة على عملية صنع القرار السياسي في

الدولة خصوصا بالنسبة للحالات العربية التي لا طالما وصفت بتأثرها البالغ بالطابع الشخصي و الكارزماتي للسلطة و بالتالي سنحاول من خلال الدراسة إثبات أن هناك تأثير للبيئة النفسية للقائد السياسي في الأنظمة السياسية العربية على عملية توجيهه للسياسة الخارجية للبلاد.

• محاولة اختبار مناهج علمية لدراسة الأنساق العقيدية من خلال تطبيق افتراضات المنهج الإجرائي على دراسات الحالة العربية، التي تعد من الناحية الأكاديمية بعدا معرفيا نادرا في الحالات العربية رغم أهميته العلمية خصوصا إذا ما قارننا الأمر بالأبحاث في الجامعات الغربية التي أقامت مراكز بحثية خاصة لدراسة هذا المجال و تطويره. و من اجل تحقيق الدراسة العلمية لتأثير النسق العقيدي على عملية صنع القرار في النموذجين سنحاول بناء النسق السياسي العقيدي لكل من الملك عبد الله بن الحسين في الأردن و الرئيس عبد العزيز بوتفليقة في الجزائر و ذلك بالاعتماد أساسا على أهم الخطب السياسية التي وجهها كلا القائدين.

الدراسات السابقة للموضوع : تطرقت العديد من الدراسات الأكاديمية العربية و الأجنبية لموضوع الأبعاد النفسية لصناعة القرار مركزة بذلك على حالات مختلفة بين صناعات قرار من الدول العربية أو الغربية نذكر منها على سبيل المثال:

• دراسة الدكتور محمد السيد سليم في مؤلفه " التحليل السياسي الناصري : دراسة في العقائد والسياسة الخارجية " التي تعد دراسة رائدة في موضوع الأنساق العقيدية للقيادات العربية و قد مثلت أطروحته للدكتوراه التي نوقشت سنة 1979 في جامعة كارلتون بكندا و التي نشرت سنة 1987 في إطار سلسلة أطروحات الدكتوراه من طرف مركز دراسات الوحدة العربية ببلبنان. حاول من خلالها الدكتور تحليل النسق العقيدي للرئيس المصري الراحل جمال عبد الناصر و توصل من خلال تحليله لمضمون خطب سياسية متعددة لعبد الناصر إلى تحديد أهم معالم النسق العقيدي للرئيس حيث وجد انه يؤمن أن حالة الصراع هي حالة دائمة في الحياة السياسية و أن مصدرها سيادة نمط سياسة القوة

و سياسة الاستعمار الجديد و الهوة المتزايدة بين الدول النامية و الدول المتقدمة، ... و في الميدان

العملي ابرز الباحث أن لهذه العقائد تأثير مباشر على القرارات التي اتخذها عبد الناصر لعل من

بينها: قرار تأميم الشركة العالمية لقناة السويس سنة 1956، و قرار عدم استخدام القوة من اجل إخماد

الانفصال السوري عن مصر في إطار الجمهورية العربية المتحدة سنة 1961، و فيما يخص قرار

تأميم قناة السويس مثلا يرى الدكتور السيد سليم أن هذه القرار قد اتخذها عبد الناصر متأثرا بمجموعة

من العقائد الأساسية منها: عقيدته حول تصور القوى الغربية كعدو رئيسي لحركة التحرر العربية، و

مفهومه لدور مصر في النظام الدولي كدولة مستقلة و مقاومة لجميع أشكال السيطرة الغربية.

• كما نشر مؤخرا دراسة للدكتور علاء عبد الحفيظ محمد حول "النسق السياسي لرجب طيب

اردوغان" في مجلة رؤى إستراتيجية، (عدد 03، جوان 2013) أين توصل الباحث إلى أن للنسق

السياسي العقيدي لرجب اردوغان دور محوري في رسم توجهات السياسة الخارجية التركية حيث كان

التاريخ التركي و التعليم الديني أهم مصادر نسقه العقيدي الذي يعتقد من خلاله اردوغان بالطابع

التعاوني للسياسة الدولية و أن الصراع ليس سمة أساسية للنظام الدولي، كما يعتقد بإمكانية تحقيق

الأهداف السياسية فيه، كما توصل الباحث إلى أن الأهداف السياسية لاردوغان تتمحور حول تحقيق

تنمية تركيا بمختلف أبعادها داخليا و تكريس المكانة المحورية لتركيا بين الشرق الأوسط و أوروبا دوليا.

و في سياق تحديده لأهم توجهات السياسة الخارجية التركية يذكر أن اردوغان يرى بأن الموقع

الجغرافي لتركيا يدفعها لأداء دور إقليمي نشط على مستوى الشرق الأوسط و منطقة البلقان، و هو

بذلك يؤكد على الدور الذي تلعبه تركيا في الصراع العربي الإسرائيلي و لبنان و سوريا و أزمت

القوقاز ... هذا إضافة إلى تفعيل دور تركيا في المنظمات الدولية و الإقليمية كحلف الناتو و الأمم

المتحدة. و هو ما عبر عنه أردوغان من خلال سياساته و تصريحاته المعادية لإسرائيل و محاولته

بالمقابل توثيق العلاقات مع الدول العربية خصوصا أنظمة ما بعد ثورات الربيع العربي في 2011.

• و على مستوى القيادات السياسية في الدول الغربية فتناولت الدراسة المعنونة ب " **النسق العقدي الرئاسي و إدارة الصراع في السياسة الخارجية في فترة ما بعد الحرب الباردة** " **Presidential Operational Codes and Foreign Policy Conflicts in the Post-Cold War** " التي صدرت في مجلة **Journal of conflict resolution** في أكتوبر 1999 ، و قد حاول الباحثون من خلال الدراسة تحليل الأنساق العقيدية لكل من الرئيسين السابقين للولايات المتحدة الأمريكية جورج بوش الأب و بيل كلنتون مع التركيز أساسا على تأثير النسق السياسي لكلا الرئيسين في إدارة السياسة الخارجية تجاه قضايا النزاع في كل من: بنما، هايتي، العراق، و البوسنة و من خلال من خلال التحليل توصل الباحثان انه رغم توافر نقاط اشتراك و تشابه بين الأنساق العقيدية للرئيسين حيث أظهرت التحليلات أن كلاهما يعتقدان بالطابع التعاوني للنظام الدولي، و بإمكانية تحقيق الأهداف السياسية في ظلّه. و بالمقارنة بين تحليلات النهج الإجرائي و بين قرارات الرئيسين في السياسة الخارجية توصلت الدراسة إلى أن هناك اختلافا واضحا في توجهات إدارتهما في السياسة الخارجية، مع الاستدلال بمواقف تعرضت لها الولايات المتحدة الأمريكية ما بين سنة 1989 إلى غاية سنة 1995 حيث تعرض كل من بوش و كلنتون لمواقف في سياستهما الخارجية دفعتهما لاستخدام القوة للتعامل معها ، و يستدلان هنا بمواقف الولايات المتحدة تجاه أمريكا اللاتينية حيث قرر الرئيس بوش إرسال فرق عسكرية إلى بنما لتتحية الرئيس مانويل نورييغا Manuel Noriega هذا في حين اختار كلنتون التهديد بإرسال قوات عسكرية من اجل تتحية راوول سيدراس Raoul Cedras من السلطة في هايتي.

• أما في موضوع تحليل صنع القرار في الأنظمة السياسية العربية فنجد الدراسة الرائدة التي طرحها مركز دراسات الوحدة العربية و التي أصدرت في كتاب بعنوان " **كيف يصنع القرار في الأنظمة العربية**" سنة 2010، و قد ساهم في تأليفه مجموعة من المؤلفين قاموا بدراسات حالة للعديد من

النماذج العربية على غرار الأردن، الجزائر، السعودية، السودان... و قد توصلت الدكتورة نيفين مسعد من خلال المقارنة بين دراسات الحالة أن عملية صنع القرار في الأنظمة العربية على اختلافها تتميز بمجموعة من الخصائص المشتركة من بينها: محورية دور رئيس الدولة ملكا أو رئيسا، تزايد دور أبناء الرؤساء، محدودية دور البرلمانات العربية...

الإشكالية: بناء على ما سبق، و في ظل أهمية دراسة الأبعاد النفسية للقائد السياسي و بالتحديد أهمية دراسة النسق السياسي العقيدي لصانع القرار هذا مقابل المجال المفتوح و الحيز الواسع من الصلاحيات التي يتمتع بها الرئيس أو الملك أعلى الهرم السلطوي في النظم السياسية عموما و النظم العربية على وجه التحديد، تتمحور الدراسة حول الإجابة على الإشكالية التالية:

← كيف يمكننا تفسير تأثير النسق العقيدي للقائد السياسي على عملية صناعة واتخاذ

القرار في النظم السياسية العربية على ضوء النموذجين الجزائري و الأردني؟

و يتفرع عن هذه الإشكالية سؤالين محوريين:

← كيف تمثل تأثير النسق العقيدي للرئيس الجمهورية في النظام السياسي الجزائري على

طبيعة القرارات السياسية المتخذة؟

← على نفس المنحى، كيف يؤثر النسق العقيدي للملك الأردني على صناعة القرار

السياسي في الأردن؟

الفرضيات: كإجابة مؤقتة للإشكال المطروح نقتح الفرضيات التالية:

1. قد يكون للنسق السياسي لصانع القرار في النظم السياسية العربية تأثير مباشر على عملية

صناعة القرار السياسي.

2. كلما تزايد حجم الصلاحيات المتاحة للقائد في النظام السياسي أدى ذلك إلى تعاضم تأثير

النسق العقيدي .

3. إن تعدد العوامل المؤثرة على عملية صناعة القرار قد يؤدي إلى محدودية تأثير النسق

العقدي.

الأدوات المنهجية: و قصد الدراسة العلمية الممنهجة للموضوع من أجل معالجة الإشكال المطروح

وإثبات صحة أو خطأ الفرضيات المقترحة تمت الاستعانة بمجموعة من الأدوات والمناهج التحليلية

لعل من بينها وأهمها:

• **المنهج المقارن**: الذي يعد أساس الدراسة المقارنة و ذلك لما يتيح للباحث من مراحل وخطوات

منهجية للمقارنة بين الظواهر السياسية والتوصل بذلك لنتائج أكثر دقة و قابلية للتعميم ذلك

بالمقارنة بين النظامين الجزائري والأردني من خلال مجموعة من المتغيرات (صلاحيات

الرئيس/الملك، المتغيرات المؤثرة في صناعة القرار وعقائد صانع القرار....)

• كما تمت الاستعانة **بالمنهج الإجرائي** لدراسة عقائد صانع القرار The operational code

والذي ساهم في تطويره الأستاذ بجامعة ستانفورد "ألكسندر جورج" حيث يقدم من خلاله مجموعة

من الأسئلة العقيدية السياسية الأساسية التي من المفترض أنها تحدد جوهر الحسابات والتحليلات

السياسية للقائد السياسي.

• و من أجل التمكن من دراسة عقائد صانع القرار من خلال المنهج الإجرائي تمت الاستعانة **بأداة**

تحليل المضمون content analysis قصد دراسة مضمون الخطابات والقرارات السياسية للقادة

السياسيين، بعض القوانين، دساتير الدول العربية....

حدود الدراسة: تتعلق الدراسة من الناحية العملية (المكانية) بدراسة عملية صنع القرار في كل من

النظامين الجزائري و الأردني مع التركيز أساسا على أشخاص صناع القرار في البلدين، و نقصد هنا

كل من الرئيس الجزائري عبد العزيز بوتفليقة و الملك الأردني عبد الله بن الحسين (عبد الله الثاني) و

اختيارنا هنا للشخصين تماشيا مع وقت إعداد المذكرة. أما من الناحية الزمنية فبحكم اختيارنا لشخصي

صانعي القرار عبد العزيز بوتفليقة و عبد الله الثاني، فإن حدود الدراسة الزمنية تنطلق منذ توليهما السلطة سنة 1999 إلى يومنا هذا.

ملخص خطة الدراسة: تم تقسيم الدراسة أساسا إلى أربع فصول أساسية، خصصنا **الفصل الأول**

لدراسة الحدود المفاهيمية و النظرية للموضوع و المرتبطة أساسا بمتغيرات الدراسة: صنع القرار و النسق العقيدي حيث تطرقنا في المبحث الأول إلى مفهوم صنع القرار و المقاربات النظرية المرتبطة به و قسمناها في هذا الإطار إلى صنفين: مقاربات تحليل عملية صنع القرار في النظام السياسي على العموم، ثم ركزنا على المقاربات المرتبطة بعملية صنع القرار في السياسة الخارجية. و في إطار المبحث الثاني تطرقنا لأهم العوامل المؤثرة على عملية صنع القرار بين العوامل الداخلية، الخارجية و النفسية المرتبطة بصانع القرار بحد ذاته باعتباره محور الدراسة. أما المبحث الثالث فخصصناه لدراسة متغير النسق العقيدي بالتحديد من خلال تبيان مفهومه و أهميته في إطار عملية صنع القرار إلى جانب منهجية تحليله كأحد متغيرات العملية القرارية بالتركيز أساسا على المنهج الاجرائي و تقنية تحليل المضمون.

و في إطار **الفصل الثاني** تطرقنا إلى الجانب العملي للدراسة من خلال التركيز على عملية صنع القرار في الأنظمة السياسية العربية، و من اجل فهم محددات العملية القرارية في الأنظمة السياسية العربية تطرقنا أولا إلى تصنيف الأنظمة السياسية العربية بناء على مجموعة من المعايير المختارة، ثم إلى خصائص الأنظمة السياسية العربية تاريخيا، جغرافيا، اقتصاديا و سياسيا. لنركز في الأخير على عملية صنع القرار في الأنظمة العربية من حيث أطراف العملية القرارية، و الظروف المحيطة بها إقليميا و دوليا.

أما **الفصل الثالث** من الدراسة فخصصناه لدراسة حيثيات صنع القرار في النموذجين الجزائري و الأردني من خلال المقارنة بين الحالتين انطلاقا من مجموعة من المتغيرات التي تتعلق بملامح العامة

للنظام السياسي في الدولتين و كذا المتغيرات المتعلقة بعملية صنع القرار من حيث هيكله النظام السياسي و أطراف صنع القرار و مراحل عملية صنع القرار الداخلي و الخارجي في النموذجين. و تطرقنا في الأخير ضمن نفس الفصل إلى أدوار صانع القرار في النظامين الأردني و الجزائري من حيث موقعه من خارطة القرارية و صلاحياته التنفيذية و كذا التشريعية.

و في إطار **الفصل الرابع** حاولنا تحليل الأنساق العقيدية لصناع القرار في النظامين الجزائري والأردني فتطرقنا أولاً إلى تحليل أهم معالم النسق السياسي العقيدي لكل من الرئيس الجزائري عبد العزيز بوتفليقة و الملك الأردني عبد الله بن الحسين و حاولنا في الأخير تحليل توجهات السياسة الخارجية في النظامين الجزائري والأردني من منظور العقائد السياسية لصناع القرار محل الدراسة حيث حاولنا الربط بين أهم معالم النسق السياسي العقيدي لكل من صناع القرار و أهم القرارات التي اتخذها و حددت توجهات السياسة الخارجية في البلدين منذ توليها السلطة سنة 1999.

صعوبات الدراسة : كأي بحث من البحوث العلمية خصوصاً في العلوم الاجتماعية و الإنسانية

اعترضتنا خلال إعداد الدراسة مجموعة من الصعوبات نذكر من بينها:

- طبيعة موضوع الدراسة الذي يبحث في الجوانب النفسية لصناع القرار و التي تعد من بين الجوانب البحثية الصعبة التحليل و البحث خصوصاً إذا ما اقترنت بدراسة صناع القرار في الأنظمة العربية التي يشوبها الكثير من الغموض و الضبابية.
- إلى جانب ذلك تتميز عملية صنع القرار في الأنظمة السياسية العربية بالغموض خصوصاً من حيث كيفية إدارة العملية السياسية و الأطراف المشاركة فيها فقد يصبح من الصعب في الكثير من الأحيان تتبع عملية صنع قرار معين و تبيان الأطراف الأساسية المساهمة فيه.
- كما يعتبر استخدام المنهج الإجمالي في أي دراسة تحدياً و قد يكون صعوبة في حد ذاته إذ انه يتطلب الاطلاع و تحليل أهم الخطب السياسية و التصريحات الصحفية لصانع القرار

محل الدراسة و محاولة استخراج أجوبة للأسئلة العقيدية في المنهج الإجرائي الأمر الذي يتطلب وقتا و مجهودا معتبرين خصوصا إذا ما اقترن الأمر بالمقارنة بين صناعتين للقرار في بلدين مختلفين.

- إلى جانب ذلك كانت لدينا الرغبة في استخدام طرق حديثة خصوصا تقنية الفعل في السياق التي طورت إلى برنامج حاسوب يساعد الباحث على تحليل الخطب السياسية الكترونيا الأمر الذي يوفر الوقت و الجهد بالنسبة للباحث في هذا المجال، و لكن محدودية الموارد نظرا لتكلفة الباهضة للبرنامج حالت دون ذلك.
- و فيما يتعلق بالموارد الببليوغرافية للموضوع فقد واجهتنا مشكلة قلة المراجع خصوصا الكتب و التي تعالج موضوع توجهات السياسة الخارجية الأردنية و الجزائرية على حد سواء خلال الفترة المدروسة.

الفصل الأول:

التأصيل المفاهيمي

والنظري للدراسة

نقطة القرارات التي تعمل على أساسها الدول بشكل عام الروح الحركية التي تنظم العملية التفاعلية التي تربط الدولة ببيئتها الداخلية أو علاقاتها مع باقي الدول في المجتمع الدولي، و تتداخل مجموعة من العوامل الداخلية النابعة من حيثيات النطاق الوطني للدولة داخليا بما فيه من عناصر مادية و غير مادية، و عوامل مرتبطة بالبيئة الدولية و حيثيات النظام و المجتمع الدوليين. هذا إلى جانب العوامل المرتبطة بصانع القرار في حد ذاته و التي يصطلح على تسميتها بالبيئة النفسية لصانع القرار، هذه البيئة التي تمثل حسب كثيرين خصوصا أصحاب المقترحات النفسية تمثل احد أهم أبعاد عملية صناعة القرار في الدولة. و عليه سنحاول ضمن هذا الفصل ضبط الحدود المفاهيمية المتعلقة بمتغيرات الدراسة و النظرية و المتعلقة بأهم المقاربات النظرية التي وضعت من اجل توصيف و تحليل موضوع صنع القرار في الدولة من مختلف أبعاده، هذا إضافة للتحليل المنهجي للأنساق العقيدية مع التركيز أساسا على تقنية تحليل المضمون.

المبحث الأول: مفهوم صنع القرار و أطره النظرية

يعتبر ضبط المفاهيم و الأطر النظرية محاولة لرسم الحدود المعرفية و النظرية للمفاهيم المرتبطة بالموضوع من خلال التطرق لأهم التعريفات التي قدمت من الناحية اللغوية و الاصطلاحية للمصطلح و كذا الأطر النظرية التي طرحت لمعالجته و عليه سنتطرق ضمن هذا المبحث إلى تحديد مفهوم صنع القرار و أهم المقاربات النظرية المتعلقة به.

المطلب الأول: مفهوم القرار و صنع القرار

قصد التحديد الدقيق للمصطلح لابد من الرجوع إلى الأصل اللغوي لهذا المصطلح فكلمة قرار في اللغة العربية مشتقة من كلمة قر بمعنى سكن و اطمأن و قرر الأمر بمعنى رضا عنه و اعترف به و تقرر الأمر بمعنى ثبت و استقر¹.

أما عن أهم الاستخدامات الاصطلاحية للفظ القرار فيعرف اتخاذ القرار بعملية القيام بالمفاضلة بين مجموعة من البدائل المطروحة لحل مشكلة معينة التي يتم الاختيار و المفاضلة فيما بينها(البدائل) على ضوء معايير محددة لاختيار البديل الأكثر تناسباً للتعامل مع المشكل المطروح ، بذلك يكون القرار في النهاية هو الاختيار الأمثل بين البدائل المتعددة.

و في هذا الإطار يمكن الإشارة لمجموعة من المفاهيم المتداخلة في إطار تحديد المفهوم

الشامل لصنع القرار، حيث تعرف عملية صنع القرار بالعملية التي بمقتضاها يتم المفاضلة بين

¹ المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية، ط:04، مصر: مكتبة الشروق الدولية، 2004، ص:725.

مجموعة من البدائل المطروحة من اجل تحقيق أهداف محددة و تجاوز المشكلات، و عملية صنع

القرار عبارة عن سلسلة من المراحل المعقدة و المتداخلة و التي تبدأ:

أولاً: بمرحلة تحديد المشكلة (التي قد تكون مشكلة اقتصادية، اجتماعية، سياسية، و من جهة أخرى قد تكون داخلية أو خارجية).

ثانياً مرحلة جمع المعلومات و البيانات المتعلقة بالمشكلة و تحليلها.

ثالثاً: مرحلة تحديد البدائل المتاحة لحل المشكلة.

و أخيراً مرحلة المفاضلة بين البدائل و اختيار البديل الأمثل و الأنسب لحل هذه المشكلة و هي ما

تسمى بمرحلة اتخاذ القرار . بذلك يكون اتخاذ القرار هو " الاختيار المدرك الواعي بين البدائل

المتاحة في موقف مُعَيَّن بعد دراسة النتائج المترتبة على كل بديل و أثرها على الأهداف المطلوب

تحقيقها". و يكون القرار هو البديل المختار للتعامل مع المشكلة و تحقيق الأهداف المرجوة.

و في هذا الإطار هناك من يركز على محورية دور إدراك صانع القرار للمشكلة قيد الحل

كأحد مراحل عملية صنع القرار حيث يشير الدكتور محمد السيد سليم إلى انه: " ما لم تصل المعلومات

لصانع القرار عن حدوث كارثة طبيعية في دولة أخرى ، فانه لن يتخذ قرار بإرسال المعونة إلى تلك

الدولة"¹. و إدراك صانع القرار للمشكلة أو الموقف يرتبط إلى حد بعيد بطبيعة معتقداته و تصوراته

¹ محمد السيد سليم، تحليل السياسة الخارجية، ط02، القاهرة: مكتبة النهضة العربية، 1998. ص:477.

حول موضوع المشكلة و حجم و طبيعة المعلومات المتوافرة حوله، و في ذات السياق ترى "جيلين

فيشر " (Glen Fisher) أن إدراك الفرد (صانع القرار) للمواقف يتميز ب:¹

أ - إدراك الأشياء بطريقة انتقائية للغاية بما يتفق مع هيكل الأنظمة المعرفية*.

ب - الفرد يميل لأن يرى ويدرك بطريقة لا تقلق نظامه المعرفي المستقر إلا في أقل حدود

ممكنة، ويميل إلى تفسير ما يلاحظه بطريقة تتفق مع حالته الذهنية الخاصة.

و في سياق عملية صنع القرار (الداخلي و خصوصا الخارجي) تتداخل مجموعة من العوامل

ذات التأثير المباشر على عملية اختيار أحد البدائل المتاحة (القرار) من بينها الحدود الزمنية

للمشكلة (خصوصا في ظل الأزمة)، حجم و طبيعة المعلومات المتوافرة، و أخيرا موضوع العقلانية في

اتخاذ القرار. و سنتناول كل مفهوم على حدا على النحو التالي:

أ. مفهوم الأزمة و اتخاذ القرار : إن اتخاذ أي قرار سواء كان داخليا أو خارجيا هو حتما مرتبط بإطار

زمني محدد لاتخاذ من اجل تجاوز المشكل المطروح و تحقيق الأهداف المرجوة منه، إلا انه في

بعض الحالات قد يكون عامل الزمن عاملا حاسما في عملية صنع القرار، خصوصا في ظل ما

يسمى بفترة الأزمة (داخليا أو خارجيا) حيث أن الأزمة في بداياتها قد تكون مدركة بدرجة اقل بالنسبة

لصانع القرار مما يخلق صعوبة في التفكير و اتخاذ القرارات المناسبة. و يعرف تشارلز هيرمان

¹ جيلين فيشر. دور الثقافة والإدراك في العلاقات الدولية. (تر: أسعد حليم). القاهرة: الجمعية المصرية لنشر المعرفة والثقافة العالمية، 2004. ص ص: 41-42.

* تحدد جيلين فيشر المنظومة المعرفية في إطار التركيبات العقلية بشأن العالم الخارجي والمعتقدات والصور، والافتراضات وعادات التفكير...

Charles Hermann مفهوم الأزمة و تأثيرها على سياق اتخاذ القرار حيث تتسم الأزمة حسب

وجهة نظره ب¹:

- تهديد الأهداف الرئيسية لصناع القرار بالدولة.
- محدودية الوقت المخصص لصنع القرار و ذلك لاحتمالية حدوث تغيير في الموقف.
- مفاجأة صناع القرار بالحدث.

انطلاقا من توافر الخصائص الثلاثة للأزمة (التهديد، ضيق الوقت و عنصر المفاجأة) فإن صانع القرار سيكون عرضة لاتخاذ قرارات حرجة و قد تكون خاطئة للتعامل مع الموقف. و بالمقابل يشير الكثير من الباحثين إلى أن موقف الأزمة يؤدي إلى تعظيم دور القائد السياسي في صناعة القرار من جهة و تقليص حجم مجموعة صنع القرار من جهة ثانية " ذلك أن موقف الأزمة السياسية يتطلب اتخاذ القرار في فترة محدودة من الزمن كما انه لا يتيح الوقت الكافي للتشاور مع كافة المؤسسات

السياسية²

ب. المعلومات و عملية اتخاذ القرار : اشرنا سابقا إلى أهمية المعلومات حول الموقف بالنسبة لعملية

صناعة القرار، حيث يكون لتوافر المعلومات اللازمة و الدقيقة حول المشكلة المطروحة دور في تحديد

البدائل اللازمة لاتخاذ القرار كما سيكون لها تأثير على عملية ترجيح بديل على بديل آخر. لكن

بالمقابل فإن شح المعلومات أو حالات عدم التيقن منها - خصوصا إذا ما تعلق الأمر بمجال

السياسة الخارجية- مما قد يؤدي إلى محدودية البدائل و الخيارات المطروحة. و عملية تجميع

¹ يوسف ناصيف حتي، النظرية في العلاقات الدولية، بيروت: دار الكتاب العربي، 1985. ص: 183.

² محمد السيد سليم، مرجع سابق، ص: 386.

المعلومات تختص بها العديد من المصادر الرسمية (مثل أجهزة الاستخبارات، الشرطة، المؤسسة العسكرية...) و غير الرسمية التي يستعين بها النظام السياسي خلال أداء مهامه في صناعة القرار و تفاعلاته مع البيئة الداخلية و الخارجية. لكن الأهم هنا هو عملية تفسير و تصفية المعلومات حيث يشير الدكتور محمد السيد سليم في هذا الإطار أن معتقدات صانع القرار تلعب دورا جوهريا " ففي ضوء تلك العقائد قد يقبل صانع القرار المعلومات أو يرفضها حتى و لو كانت المعلومات صحيحة ما لم تكن تلك المعلومات شديدة الوضوح بحيث لا تدع مجالاً للتصور الذاتي " ¹ و في ذات السياق يرى جوزيف فرانكيل **joseph frankel** أن المعلومات التي يتحصل عليها صانع القرار تلعب دور الوسيط بين صانع القرار و البيئة المحيطة به " كوسيلة لتحويل البيئة العملية إلى البيئة النفسية لصانع القرار" ²

ت. العقلانية و اتخاذ القرار : إن هدف أي قرار -كما سبق الإشارة إليه- إلى هو تحقيق أهداف محددة لعل أهمها تجاوز المشكلة لمطروحة، بذلك يكون على صانع القرار مسؤولية اتخاذ القرار الأمثل و الأنسب في الظروف و الإمكانيات المتاحة له و هو ما يسمى بعقلانية أو رشادة صانع القرار. و قد اختلفت مقتربات التحليل السياسي على العموم حول موضوع عقلانية صانع القرار حيث تشدد الواقعية على عقلانية رئيس الدولة الذي يحدد الأهداف وفق الخيارات المطروحة والمعلومات المتوافرة وتتخذ القرارات التي تعمل على زيادة المنافع **Maximisation** على الأقل أو تقلل من الخسائر باعتبار

¹ محمد السيد سليم، مرجع سابق، ص: 478.

² joseph frankel , **The making of foreign policy: an analysis of decisionmaking**.london; Oxford University Press, 1963. p : 95 .

أن القادة صناع القرار يتصرفون من منطلق المصلحة القومية لدولتهم¹ . و بالتالي سيركز صانع القرار حتما على اختيار البدائل التي تحقق الأهداف المرجوة إلى أقصى حد ممكن.

لكن بظهور السلوكية تعرضت فرضية العقلانية للعديد من الانتقادات، حيث بدأت الدراسات تركز على الفرد ودوافع الفرد وتأثيرها على سلوكيات الدول، وبدأت الأبحاث حول الأسباب التي تدفع القادة أو الدول والفاعلين الآخرين للتصرف بطريقة معينة، فتكلم "جرفس" (Robert jervis) عن دور سوء الإدراك (Misperception) وتأثيره على عقلانية القرارات، فيقول أنه "لعدة أسباب الفاعل كدولة أو كفرد قد لا يعرف كيف يتصرف في بعض المواقف"².

و ضمن هذا الإطار اقترح عالم الإدارة "هربرت سيمون" (H.Simon) إبدال مفهوم السلوك الأمثل (optimizing) بمفهوم السلوك المرضي (satisfying behavior) ، حيث يرى "سيمون" " أن صانع القرار لا يضع مصفوفة تنظم كل البدائل المتاحة أمامه ثم يختار أفضلها طبقا لمعايير يضعها، إنما يستعرض البدائل المتاحة ليختار منها البديل الذي يحقق الحد الأدنى من المعايير التي يضعها مقياسا له أي الحد الأدنى الذي يقبل به"³، وبالتالي فإن " سيمون " هنا يضع رؤية وتصور صانع القرار المحدد الأساسي لأفضلية بديل عن بديل آخر.

و تتعدد أنواع القرارات حسب طبيعة الطرف أو الجهة المصدر للقرار و المجال الذي تدور حوله عملية صنع القرار . فهناك قرارات شخصية قد يصدرها أي فرد في المجتمع مهما كانت طبيعته أو

¹ Dario battistella. **Théories des relations internationales**, Ed : 02.paris : les presse des science politique. 2006. p:307

² Robert jervis. "**Hypotheses on misperception**" in E d: James resenau.**international politics and foreign policy: a reader in research and theory**. New York: the free press.1969 .p : 239

³ جيمس دورتي، روبرت بلستغراف. **النظريات المتضاربة في العلاقات الدولية**. (تر: وليد عبد الحي). بيروت: كاظمة للنشر والترجمة والتوزيع، 1985. ص ص: 323-322

مستواه العلمي و الثقافي، كما تتنوع القرارات التي تصدرها المؤسسات المختلفة بالدولة و ذلك حسب طبيعة نشاطها بين قرارات اقتصادية، اجتماعية، إدارية.

المطلب الثاني: مداخل تحليل صنع القرار على مستوى النظام السياسي

تطرقنا العديد من المقترحات لموضوع صنع القرار و أهم محدداته، حيث تناولت هذا الموضوع من منظور كلاني على مستوى النظام السياسي ككل. و هي المقاربات التي تعتبر تعتبر تفصيلا لطروحات و افتراضات النظرية العامة للنظم كمحاولة لفهم عملية صنع و اتخاذ القرار في النظام السياسي في الدولة من بينها المقرب الاتصالي لكارل دويتش، و مقرب التحليل النظمي لدافيد إستون التي سنتطرق إليها بنوع من التفصيل على سبيل المثال لا الحصر:

أ. المقرب الاتصالي:

ينظر أصحاب المقرب الاتصالي لعملية صنع القرار داخل الدولة على أنها عملية لنقل المعلومات بين المكونات المختلفة للنظام السياسي سواء الرسمية أو غير الرسمية، خصوصا في إطار تفاعلاتها مع البيئتين الداخلية و الخارجية. فالمحكومين - حسبهم - يعملون على إيصال مطالبهم للحكومة من أجل تلبيةها كما انه على الحكومة أن تعمل على إيصال قراراتها إليهم، و بذلك تصبح عملية نقل المعلومات جوهر دراسة النظم السياسية.¹ و يذهب أصحاب هذا المقرب إلى ابعده من ذلك، فهم يعتبرون أن الاتصالات تعد بمثابة شريان الحياة بالنسبة للنظام السياسي " إذ بدونها لا يستطيع

¹ حامد عبد الماجد، مقدمة في منهجية دراسة و طرق بحث الظواهر السياسية، القاهرة: دار الجامعة للطباعة و النشر، 2000. ص: 58.

الاستقرار و المحافظة على وحدته و تكامله¹. و تتحدد عناصر العملية الاتصالية حسب المقرب

الاتصالي في مجموعة من العناصر هي:²

✓ المرسل: و قد يكون فردا أو مؤسسة أو دولة.

✓ الرسالة: و تمثل المعلومات التي يبعث بها المرسل عن موضوع ما.

✓ القناة: الوسيلة التي يتم من خلالها نقل الرسالة إلى الجهة المعنية.

✓ المستقبل: الطرف الذي يتلقى المعلومة.

✓ الذاكرة: لتخزين المعلومات.

✓ التغذية الإسترجاعية: من خلال الوعي و المعرفة بنتائج الفعل.

و في إطار هذه العناصر حاول كارل دويتش **karl Deutsch** تحليل آلية عمل النظام السياسي و

بالتحديد عملية صنع القرار داخل أجهزة النظام حيث يرى أن عملية الاتصال جد مهمة في هذا

الإطار حيث يستقبل النظام السياسي المعلومات (الرسائل) باستمرار من قبل وسائل الاستقبال، و يقوم

مركز القرار اعتمادا على ذاكرته المخزنة (في السجلات، القيم السائدة...) بالمفاضلة بين البدائل


المتاحة و اتخاذ القرار الملائم، ليعطي الأمر للأجهزة المخولة بالتنفيذ من اجل اتخاذ الأفعال و

الإجراءات اللازمة لعملية تنفيذ القرار. و بناءا على هذه الإجراءات تتحدد عملية التغذية الاسترجاعية

التي تشير لمختلف ردود الأفعال حول القرار المتخذ و التي تعود للنظام السياسي في شكل معلومات

و رسائل جديدة على النحو المبين في الشكل التالي:

¹ محمد شلبي، المنهجية في التحليل السياسي: المفاهيم، المناهج، الاقترايات و الأدوات. الجزائر: دار الهومة، 1997، ص:



التغذية الراجعة

الشكل رقم(01): نموذج كارل دويتش للاتصال داخل النظام السياسي.

المصدر: محمد شلبي، المنهجية في التحليل السياسي، ص:149.

فبحسب كارل دويتش تلعب المعلومات دوراً أساسياً في عملية صنع القرار من خلال كونها المحفز الذي يدفع صنّاع القرار إلى النظر في قضايا و مشاكل معينة من خلال الرسائل القادمة من البيئة الداخلية أو الخارجية و التي قد تكون في شكل مطالب، تأييد أو معارضة... كما تحدد الرسائل (المعلومات) الصادرة عن النظام السياسي كيفية استجابته لهذه المطالب و التي بدورها ستعود للنظام السياسي في شكل معلومات جديدة حول رد فعل البيئة الخارجية عن النظام حول القرار المتخذ و

كيفية التعامل معه. بذلك تكون المعلومة هنا هي وحدة التحليل الأساسية لدراسة عملية صنع القرار داخل النظم السياسية.

و في هذا الإطار حاول كارل دويتش تفكيك و تقسيم النظام السياسي إلى مجموعة من الأبنية و الأنساق وفق مفهوم الاتصال و حددها في:¹

✓ **نسق الاستقبال: réception system** و يقصد به مجموع الأجهزة المكلفة بتلقي و فحص و تصفية المعلومات من البيئتين الداخلية و الخارجية للنظام السياسي.

✓ **نسق الذاكرة: Memory system** تعني أوعية تخزين المعلومات المتعلقة بالأوضاع الداخلية و الخارجية.

✓ **نسق القيم: value system** و هي مختلف القيم التي يفاضل صناع القرار على أساسها بين البدائل المختلفة.

✓ **نسق التنفيذ: effector system** و المقصود بها الأجهزة المخولة بتنفيذ القرارات.

و بين هذه الأبنية و الأنساق تلعب المعلومات دورا محوريا في عملية صنع القرار و ترجيح بديل على آخر حيث انه كلما قلت المعلومات المتوافرة حول موضوع معين أو كانت غامضة أو مشوهة أدى ذلك إلى اختيار البديل الغير مناسب. و لعل إثبات مدى كفاءة البديل و القرارات المتخذة حسب كارل دويتش تكون عن طريق ما سماه بمقدار **الكسب gain** و الذي يعني به مقدار التغيير الذي يحدثه النظام من خلال ما اتخذه و نفذه من قرارات عن طريق التغذية الاسترجاعية².

¹ محمد شليبي، مرجع سابق، ص:151.

² نفس المرجع، ص:152.

و قسم كارل دويتش التغذية الاسترجاعية إلى ثلاثة أنواع¹:

1. **تغذية استرجاعية ايجابية: positive feedback** و تشير إلى المعلومات التي تتبين مدى

الرضا و القبول بالقرارات المتخذة مما يحثه -النظام السياسي- لمواصلة انتهاج نفس السلوك من اجل تحقيق الأهداف.

2. **تغذية استرجاعية سلبية: négative feedback** تعني تدفق المعلومات التي تتضمن دلالات

على عدم الرضا بالقرارات المتخذة و التي تدفع صانع القرار إلى ضرورة تعديل السلوك اللاحق من اجل تحقيق الأهداف.

3. **تغذية استرجاعية تستتبع تغيير الهدف الأصلي : goal changing feedback** حيث

تشير المعلومات المتدفقة للنظام عن نتائج قرارات هو التي تدفعه لتغيير هدفه الأصلي، و هذا بعد إدراك النظام أن هدفه الأصلي قد تحقق مما يستدعي تحديد أهدافا جديدة، ا وان يدرك أن الهدف الأصلي صعب التحقيق و بالتالي ضرورة التحول إلى هدف آخر.

ب. **المقرب النظمي** : تعود البدايات الأولى للمقرب النظمي للتطورات الكبيرة التي شهدتها

الدراسات في مجال العلوم الاجتماعية على العموم على اثر ظهور أفكار المدرسة السلوكية، و التي حاولت تطبيق المنهج العلمي في دراسة الظواهر الاجتماعية. هذا إلى جانب المنطق التحليلي الجديد

الذي طرحته النظرية العامة للنظم، والتي حاولت إيجاد بديل تحليلي للباحثين في مجال العلوم

الاجتماعية انطلاقا من مفهوم النظام كوحدة تحليل أساسية لدراسة هذه الظواهر.


و محاولة منه لتطبيق هذا المنهج في ميدان العلوم السياسية عمد عالم السياسة الأمريكي دافيد إستون

إسقاط المنطلقات الأساسية للتحليل النظمي على دراسة الظواهر السياسية من خلال تطوير المقرب

¹ نفس المرجع، ص: 153.

النظمي لتحليل النظم السياسية. فيرى إستون أن دراسة السياسة ترتبط أساسا بفهم كيفية صنع و تنفيذ القرارات السلطوية **authoritative décision** في المجتمع¹، هذه القرارات التي يختص النظام السياسي وحده بإصدارها.

و من هذا المنطلق يرى إستون أن الحياة السياسية بالدولة هي عبارة عن نظام للسلوك أو الفعل للتفاعل مع البيئة الخارجية للنظام السياسي (بيئة اجتماعية، بيولوجية، سيكولوجية..). من خلال فتحت المدخلات inputs و المخرجات outputs و قد حاول تبسيطها في الشكل التالي:



الشكل رقم(02): نموذج دافيد استون لتحليل النظام السياسي.

المصدر: .p:384. David Easton," an approach to the analysis of political systems"

¹ David Easton," an approach to the analysis of political systems", world politics, vol :9 ,no :3, April 1957 ,p :383 .

فيتفاعل النظام السياسي مع البيئة المحيطة به عن طريق العملية الديناميكية للمدخلات و المخرجات. فعن طريق المدخلات تطرح البيئة المحيطة بالنظام السياسي مطالبها و تأييدها للنظام، الذي بدوره يقوم بعملية تحويل هذه المدخلات إلى مخرجات في شكل قرارات أو سياسات، لتعود للنظام بعد طرحها في البيئة المحيطة في إطار التغذية الاسترجاعية.

و إسقاطا على موضوع صنع القرار، فإن دافيد إستون يرى أن الدولة (النظام) هي المخول الوحيد باتخاذ القرارات السلطوية في المجتمع، و بالتالي يجب أن يتركز اهتمام الباحثين في علم السياسة على دراسة و تحليل النظام السياسي¹. و من اجل التحليل الدقيق للنظام السياسي يقترح استون ضرورة تحديد أهم معالمه من خلال²:

✓ تحديد الخصائص العامة للنظام، و التي تتعلق بطبيعة الوحدات المكونة له و الحدود التي تربطه بالعالم الخارجي.

✓ تحديد و دراسة المدخلات و المخرجات لهذا النظام، و كيفية تحول المدخلات إلى مخرجات.

✓ التغيرات داخل النظام بسبب المدخلات و المخرجات.

✓ التكامل بين وحدات النظام في أداء مهامه المختلفة.

بذلك وحسب دافيد إستون فإن عملية صنع القرار السياسي (أو القرارات السلطوية كما يسميها) تمر بثلاث مراحل قبل أن تتخذ، فتبدأ في شكل مطالب أو تأييد توجه للنظام من اجل تلبيتها ثم يقوم النظام بعملية التحويل لتحويل المدخلات إلى مخرجات، لتأتي مرحلة اتخاذ القرار بإصدار القرارات و السياسات في إطار مخرجات النظام للبيئة المحيطة به. و سنتكلم هنا عن كل مرحلة على حدى:

¹ ibid ,p :385.

² ibid ,pp :385-387.

✓ **تقديم المدخلات:** و المدخلات حسب دافيد إستون هي كل ما يتلقاه النظام السياسي من البيئة

المحيطة سواء الداخلية أو الخارجية، و قد حددها أساسا في المطالب demands و التأييد

support حيث أن هذه المدخلات هي التي تضمن استمرارية النظام و تعطيه الطاقة لأداء مهامه. و

يميز إستون هنا بين نوعين من المطالب: مطالب من البيئة الخارجية عن النظام external

demands و المطالب الآتية من داخل النظام internal demands أو withinputs ، هذه

المطالب التي تعد حسب إستون المادة الأولية للقرارات، أما التأييد و هو الذي يبين رضا محكومين

بأداء النظام و ذلك لتحقيقه الأهداف المرجوة منه فيسميها بالطاقة التي تسمح للنظام بأداء مهامه و

ذلك عن طريق الدعم المادي أو المعنوي للنظام¹.

✓ **عملية التحويل:** بعد أن يتلقى النظام السياسي المدخلات في شكل مطالب أو تأييد، تقوم مختلف

وحدات النظام كل حسب اختصاصه بعملية تحويل المطالب إلى قرارات و ذلك عن طريق التصفية و

الترتيب لهذه المطالب حسب أهميتها و في حدود الموارد المتاحة، و يرى إستون في هذا الإطار أن

هناك عوامل تزيد من أهمية المطالب و تتعلق أساسا بطبيعة الطرف الذي أودع الطلب و مركزه في

الهرم السلطوي، مسألة التوقيت بالنسبة للطلب، دور وسائل الإعلام، تأييد الرأي العام لهذا

المطلب....²

✓ **المخرجات و إصدار القرارات:** و تمثل ردود أفعال النظام للمطالب الفعلية و المختار الإجابة عنها و

قد تكون في شكل قرارات أو سياسات تبين طبيعة سلوك النظام السياسي تجاه البيئة المحيطة به، و

هذه المخرجات حسب دافيد إستون ليست نهاية العملية السياسية (القرارية) للنظام و إنما قد تكون

نقطة البداية لعملية القرار من خلال طرح مطالب جديدة في إطار التغذية الإسترجاعية.

¹ ibid ,pp : 387-391.

² ibid ,p:389.

وقد وجهت العديد من الانتقادات لهذا المقترح لعل أهمها استبعاد فكرة التغيير، حيث ينظر أصحاب هذا المقترح إلى العملية السياسية داخل النظام السياسي نظرة ميكانيكية تبسيطية و تجريدية متجاهلة بذلك تعقيدات الظاهرة السياسية و خصوصا في مسألة صنع القرار.

المطلب الثالث: مقاربات تحليل صنع القرار في السياسة الخارجية

تتميز عملية صنع القرار في السياسة الخارجية بالبعد الخارجي للقرارات المتخذة حيث توجه هذه الشريحة من القرارات أساسا للتعامل مع تفاعلات الدولة مع البيئة الخارجية، و قد حاول المتخصصون في هذا المجال دراسة عملية اتخاذ القرار في السياسة الخارجية من خلال التركيز على العوامل المؤثرة في هذا الإطار. و سنتطرق هنا إلى مدخلين أساسيين هما المدخل النفسي الإدراكي و المدخل المؤسساتي:

أ. المقترح النفسي الإدراكي : psychological perceptual approach

يركز المقترح النفسي الإدراكي في موضوع صناعة القرار على ما يسمى بالبيئة النفسية لصانع القرار، ففي إطار عملية تصنيف العوامل المؤثرة في صنع القرار حدد كل من هارولد و مارغريت سبروت Harold and Margaret sprout عوامل صنع القرار تبعا للبيئة الصادرة عنها بين البيئة النفسية Psychological milieu والبيئة العملية operational milieu، حيث يقصد بالأولى (البيئة النفسية) كل ما يتعلق بالجانب النفسي لصانع القرار (تصوراته، تقديراته للموقف، نسقه العقيدي...)، في حين تشير البيئة العملية إلى جميع العوامل الداخلية والخارجية سواء كانت بشرية أو مادية المتعلقة بالجانب العملي لصناعة القرار¹. كما رأيا أن تأثير البيئة العملية يتعلق بكيفية رؤية وإدراك صانع

¹ Harold, Margaret sprout".Environmental factors in study of international politics" in E d: James resenau. op.cit.p 43.

القرار لها: "أول خطوة لإيجاد العلاقة بين العوامل البيئية في اتخاذ القرار تتم باكتشاف كيف يتصور صانع القرار للبيئة المحيطة به"¹

و قد تمثلت بدايات ظهور أفكار التحليل النفسي لصنع القرار من خلال الدراسات التي قام بها "ريتشارد سنايدر" و زملاؤه في بداية الخمسينيات وتم نشرها فيما بعد في كتاب بعنوان " **decision making as an approach to the study of international politics**" وقد شكلت الدوافع النفسية للفرد وإدراكاته للواقع النقطة المركزية التي يعتمد عليها هذا المقترح في التحليل. و في مجال السياسة الخارجية يرى أنصار هذا المقترح بضرورة تحديد السلوك الخارجي للدول بناء على كيفية إدراك صانع القرار للمواقف المختلفة في الساحة الدولية². فيرى "سنايدر" أن سلوك الدول يتحدد بكيفية تحديد صانع القرار للموقف الدولي (**how they define the situation**).

و في محاولة لتحديد العوامل المؤثرة في صنع القرار وضع "سنايدر" نموذجا معيناً لصناعة القرار يمكن من خلاله تحليل السلوك الخارجي لأي دولة وذلك بالتركيز على أربع بيئات أساسية:

✓ **البيئة الداخلية:** تتشكل من العوامل المادية والبشرية الداخلية للدولة.

✓ **البيئة الاجتماعية والسلوكية:** تحوي: نظم القيم في المجتمع، الأنماط المؤسسية للجماعة، نوع

وظائف الجماعات الاجتماعية... وقد وضعها "سنايدر" مستقلة نظراً لأهميتها الكبيرة في التأثير على

صانع القرار .

¹ ibid .p :49

² Richard c Snyder. , H .w. Burton, "**Decision making as approach to the study of international politics**", in Ed: Stanley Hoffman, **Contemporary theory in international relations**, 5 th ed. U.S.A: Prentice Hill. 1965 .p: 153.

✓ **البيئة العملية لصناعة القرار**: تدرس من خلال ثلاث عناصر أساسية: الصلاحيات (تشابك

وتنازع الصلاحيات يؤثر في الأدوار)، الاتصالات والمعلومات المتوافرة لصناع القرار، والحوافز

(الدوافع) الشخصية لصناع القرار¹.

في إطار البحث عن دوافع صانع القرار كمحدد أساسي لسلوكه يميز "سنايدر" بين نوعين من الدوافع: دوافع من أجل (in order to)، وهي الدوافع الظاهرة والتي تسمح لنا بمعرفة أسباب اختيار صانع القرار لخيار معين وهي سهلة الملاحظة، أما الدوافع السببية (because of)، فهي الدوافع الدفينة داخل الذات الإنسانية وتتشكل نتيجة الخبرة الحياتية للشخص ويؤثر في اختياراته². ويقر سنايدر هنا بصعوبة دراسة هذه الدوافع والتي تتطلب دراسة حياة صانع القرار منذ الطفولة ومختلف العوامل التي أثرت على التركيبة النفسية لهذا الفرد.

قد وجهت العديد من الانتقادات للنموذج الذي قدمه "سنايدر" وزملاؤه والمقرب الإدراكي عموماً، وذلك على أساس إفراطه في تعظيم دور صانع القرار ودوافعه الشخصية من جهة، وصعوبة القيام بمثل هذه التحليلات النفسية لصناع القرار من جهة ثانية.

ب. مقرب التحليل المؤسسي (البيروقراطي): bureaucratic/organizational approach

جاء هذا المقرب كرد فعل على ما جاء به أصحاب الاقتراب السابق وذلك بناء على نقطتين

أساسيتين³:

- توسيع دائرة صناعة القرار إلى جميع صناع القرار في الأجهزة الحكومية.

¹ يوسف ناصيف حتي، مرجع سابق. ص ص: 178، 179.

² جيمس دورتي، روبرت بلتسغراف، مرجع سابق. ص: 318.

³ Bahgat korany, **how foreign policy decisions are made in the third world**. U.S.A: west view press. 1986. P:

• رفض حصر صناعة القرار بأي فرد في الدولة سواء كان رئيس الدولة أو الحكومة

فيعتمد المقربب المؤسساتي على إلغاء أي دور يمكن أن تلعبه العوامل النفسية والشخصية للفرد في

صناعة القرار في الدولة، حيث يرى أصحاب هذا المقربب وعلى رأسهم **غراهام أليسون**

G.Allison، أن " الذي يصنع السياسة الحكومية ليس صانع القرار أو الفرد – calculating deci

sionmaker، وإنما هي تراكم لمجموعة واسعة من الأجهزة والفواعل السياسيين"¹

بناءا على هذه الفرضية حدد "أليسون" ثلاث نماذج أساسية لدراسة و تحليل عملية صنع القرار

الخارجي في الدولة:

✓ **نموذج الفاعل العقلاني (A rational actor paradigm):** و يعتمد هذا النموذج على دراسة

الأهداف المتوخى تحقيقها من خلال قرار معين و تحليلها تحليلا عقلانيا بالتركيز على حسابات

الربح و الخسارة في كل البدائل المتاحة للقرار، و ذلك بالتركيز على نقطتين أساسيتين:

✦ الدولة هي الوحدة الأساسية للتحليل كفاعل وحدوي (unified actor)، تحاول الحكومة

الممثلة لهذه الدولة اختبار البديل الذي يحقق أكبر قدر من الأهداف الإستراتيجية. (Maximize

strategies goals).

✦ تحرك الحكومة بصفة عقلانية عند اختيار الموقف الذي تواجهه والقرار الأمثل الذي تراعي

من خلاله أهدافها الخاصة بالأمن الوطني والمصلحة الوطنية، هذا مع مراعاة عواقب أو نتائج

القرار، والتي يجب أن تكون متناسبة والأهداف المرسومة².

¹ Graham t. Allison. **Essence of decision: explaining the Cuban missile crisis**. Boston: little brown and company.1971. p 03.

² Ibid .pp:32-33

و في إطار هذا النموذج طرح غراهام أليسون مجموعة من المفاهيم التي يجب أخذها بعين الاعتبار عند التحليل وهي¹:

✦ **الفاعل الوطني national actor** : تعتبر الدولة أو الحكومة صانع القرار العقلاني و هو وحدة التحليل الأساسية.

✦ **المشكلة the problem** : مشكلة إستراتيجية تواجهها الدولة، قد تفتح المجال لظهور مخاطر تهدد الدولة و قد تتيح فرصا على الدولة انتهازها.

✦ **الاختيار static selection** : تمثل مختلف النشاطات الحكومية للتعامل مع المشكلة من اجل تحديد الخيارات المتاحة.

✦ **الفعل كاختيار عقلائي action as rational choice** : و هو الخيار الذي يضع في الاعتبار الأهداف الإستراتيجية في الدولة و التي تتوافق مع مصلحتها الوطنية مع الأخذ بعين الاعتبار النتائج المحتملة للفعل أو القرار المتخذ.

✓ **نموذج العملية التنظيمية Organizational process** يركز "أليسون" من خلال هذا النموذج إضافة لحقيقة عقلانية القرار - على تعددية الأجهزة داخل الحكومة حيث تصبح مسؤولية معالجة المشاكل والقضايا المطروحة للحكومة مسؤولية جميع المؤسسات المختصة². بذلك تتم معالجة المشكل المطروح(الموقف) بنفتيته بين الأجهزة المختصة ، ومن جانب آخر ركز "أليسون" على فكرة الروتين في اتخاذ بعض القرارات ، حيث تصبح عملية اتخاذ بعض القرارات مجرد عمل يومي تقوم

¹ Ibidem.

² Ibid. p:67 .

به الأجهزة المختصة به ¹. فنظام صنع القرار حسب هذا النموذج يتم بين العديد من الوحدات التنظيمية المخولة بذلك، و تبعا لذلك يصبح قرار الدولة هنا محصلة لما تقوم به هذه البنى في أداء وظائفها بطريقة منظمة.

✓ نموذج السياسات الحكومية Gouvernamental politics

ينظر "أليسون" من خلال هذا النموذج إلى عملية صنع القرار باعتبارها لعبة مركزية تنافسية بين الأجهزة الحكومية Central competitive game، وهي اللعبة السياسية game politic ، بذلك فإن السلوك الحكومي يمكن أن يفهم ليس كمخرج للأجهزة الحكومية وإنما كنتيجة لألعاب المساومة القائمة بينها ². وحسب "أليسون" فإن مستخدم هذا النموذج لدراسة عملية صنع القرار الخارجي في الدولة يجب أن يجيب على أربع أسئلة أساسية³:

- من هم اللاعبون (Who plays) حيث يعد هذا السؤال بالبحث في المصالح الخاصة للأجهزة ذات التأثير الأكبر على قرارات الحكومة.

- أي محددات يحملها كل لاعب (البحث في المصالح المحددة لموقف كل لاعب).

- ماهية اللعبة (ما طبيعة اللعبة) (what is the game): كيف تتم عملية التأثير أثناء

صياغة قرارات الحكومة (المساومة، قواعد اللعبة).

- أي المحددات استطاع اللاعب أن يفرضها على النتائج (ذلك حسب قوة وسلطة كل مؤسسة).

وفيما يتعلق بدور صانع القرار ودوافعه النفسية، فيرى " أليسون " أن الأجهزة الحكومية هي الصانع

الأول والأخير للقرار و خصوصا في مجال السياسة الخارجية، وأن أي تدخل للقادة الحكوميين يمكن

¹ Ibidem.

² Ibid. p: 144.

³ Ibid.pp:164-169

أن يحدث تغييرا ولكن الأمثلة على ذلك قليلة¹. ذلك أن دور صانع القرار هنا (القادة الحكوميين) هو التمثيل والدفاع عن مصالح مؤسساتهم، وبالتالي فإن الحديث عن الدوافع النفسية أو الشخصية لصناع القرار أمر لا طائل منه.

الواقع أن المقتررب المؤسساتي لصناعة القرار الخارجي قد وقع هو الآخر في فخ تضخيم دور الأجهزة والمؤسسات الحكومية من جهة، ومن جهة أخرى قد أفرط في إهمال دور شخصيات صناع القرار. وإلا فكيف نفسر اختلاف وتغير السياسة الخارجية لدولة ما رغم احتوائها على نفس الأجهزة الحكومية؟ و ما يمكن التأكيد عليه في الأخير انه مهما اختلفت الطروحات النظرية حول عملية صنع القرار في الدولة بين وحدة التحليل التي ينبغي التركيز عليها و التي تعتبر ميزة المقاربات النظرية التي تركز على بعد واحد من أبعاد تحليل الظاهرة، إلا انه لا يمكن إغفال حقيقة أن عملية صنع القرار في الدولة هي محصلة تفاعل العديد من العوامل الداخلية و الخارجية و حتى النفسية و تكون مهمة الباحث هنا هو اختيار المقتررب الذي يتوافق و الحالة المدروسة من جهة أو أهداف البحث و الدراسة في حد ذاتها من جهة ثانية.

¹ ibid.p:86

المبحث الثالث: العوامل المؤثرة في صنع القرار في النظام السياسي

إن القرارات التي تتخذها الدولة هي عبارة عن تفاعل عميق بين مجموعة من المحددات و العوامل المختلفة التي أدت إلى اتخاذها، و قد اتفق الباحثون و المتخصصون في مجال صنع القرار سواء في ميدان صنع السياسة العامة و ميدان السياسة الخارجية على أن العوامل المؤثرة في عملية صنع القرار يمكن تصنيفها حسب البيئة الصادرة عنها، فقسم دافيد إستون مصادر المطالب -باعتبارها الدافع نحو القرار- بين البيئة الداخلية للنظام السياسي و البيئة الخارجية للدولة ككل. و في مجال السياسة الخارجية كان لتصنيف كل من **هارولد و مارغريت سبروت** الصدارة في تقسيم العوامل المؤثرة في صنع القرار بالدولة بين البيئة النفسية لصانع القرار و البيئة العملية لصنع القرار، أما سنايدر فقد تكلم عن متغيرات البيئة الداخلية، البيئة الاجتماعية والسلوكية، البيئة العملية لصناعة القرار.

المطلب الأول: العوامل المتعلقة بالبيئة الداخلية للنظام السياسي

تتنوع العوامل الداخلية ذات الأهمية الكبيرة على عملية صنع القرار بالدولة فيمكن تقسيمها إلى

عوامل مستقرة وعوامل غير مستقرة: فبالنسبة للصنف الأول يمكننا إدراج كل من:

- **العوامل الطبيعية و الجغرافية** الدائمة نسبيا مثل: الموقع الجغرافي، المناخ، التضاريس... حيث تلعب هذه العوامل دورا مهما في أداء النظام السياسي للدولة داخليا أو خارجيا، فقد يكون الموقع الجغرافي للدولة عامل قوة أو ضعف في أدائها خصوصا عند تمتعها بموقع استراتيجي، كما أن

اتساع أراضي الدولة و تمتعها بالموارد الطبيعية و الزراعية سيخدم الدولة داخليا خصوصا فيما يتعلق بمستوى النمو الاقتصادي وتحقيق الاكتفاء الذاتي¹.

● **الموارد الطاقوية(معادن، بترول، طاقة)** حيث أن توافر الدولة على موارد طبيعية طاقوية يعتبر دعما كبير للاستراتيجيات التي تضعها، خصوصا باعتباره موردا ماليا لإيرادات الدولة مثلما هو الحال بالنسبة للكثير من الدول العربية أين تحتل إيرادات الدولة من المواد الطاقوية الصدارة ضمن هذه الإيرادات. فامتلاكها لموارد طاقوية متنوعة و ضخمة مما جعلها محط أنظار الدول الكبرى نظرا لعدم توافر استراتيجيات محلية فعالة مقترنة بالتقدم التكنولوجي من اجل الاستغلال الأمثل لهذه الثروات.

● **العوامل الحضارية المميزة لتلك الدولة** (كالدين، الثقافة أو الثقافات السائدة، التاريخ المشترك...) حيث تلعب هذه العوامل دورا مهما في تحديد معالم و توجهات السياسة الداخلية و الخارجية للدولة و طبيعة تفاعلاتها مع باقي الدول خصوصا تلك التي تشاطرها هذه العوامل. أما فيما يتعلق بالصنف الثاني من العوامل (العوامل الغير مستقرة)، فتشمل:

● **العوامل الديموغرافية(تعداد السكان) و التركيبة الاجتماعية للسكان** : فتعداد السكان داخل الدولة قد يمثل عامل قوة كما قد يكون ضغطا كبيرا عليها، فالنسبة الكبيرة للسكان ستزيد من قوة الدولة خصوصا في مجال توافر اليد العاملة و الفئة المؤهلة للتجنيد... لكن بالمقابل قد تمثل ضغطا كبيرا على الحكومة من حيث تعدد المطالب و محدودية الإمكانيات. كما أن التركيبة الاجتماعية للسكان قد تطرح تحديات كبيرة للنظام السياسي، فالمجتمع المتعدد

¹ عبد الرحمن يوسف بن حارب، السياسة الخارجية لدولة الإمارات العربية، الإسكندرية: المكتب الجامعي الحديث، 1999. ص 25-27.

الائثيات يطرح حساسية كبرى داخل الدولة و تركيبة النظام السياسي و حتى على أدائه مثلما هو الحال بالنسبة للكثير من الدول الإفريقية و التي هدد في كثير من الأحيان كيان الدولة وسلطة النظام السياسي بسبب هذا العامل.

• **طبيعة النظام السياسي :** وخصوصا المؤسسات التي لها تأثير على عملية صنع القرار ،

فالنظام السياسي باعتباره صانع القرار داخل الدولة هو عبارة عن تركيبة من المؤسسات

الرسمية (رئاسة، برلمان، المؤسسة العسكرية...) و غير الرسمية (كالأحزاب، جماعات

الضغط، المؤسسات والشركات الاقتصادية... هذا إلى جانب الرأي العام والإعلام) المتفاوتة من

حيث الصلاحيات، حيث يصبح القرار هنا هو محصلة للتفاعلات القائمة بينها. كما أن شكل

النظام السياسي و نظام الحكم القائم تعد محددًا جد هام في إطار عملية صنع القرار، فكما هو

معلوم أن الملك هو محور النظام السياسي الملكي، كما يعتبر الرئيس محور النظام الرئاسي

في النظم الجمهورية... الأمر الذي يتطلب دراسة طبيعة النظام السياسي و ، تركيبته و

التفاعلات القائمة فيه قصد فهم أوضح حول كيفية إصدار القرارات داخل الدولة.

و تتعدد المؤسسات المخولة بصنع القرار في الدولة تبعا لطبيعة النظام السياسي الحاكم، و

العملية السياسية التي ينص عليها دستور الدولة و القوانين المخولة بذلك. كما أن صنع القرار الداخلي

بالدولة يختلف عن اتخاذه بالنسبة لشؤونها الخارجية، ففي الشأن الداخلي للدولة يحدد الدستور كيفية

إصدار التشريعات و المراسيم التنفيذية بين السلطات الثلاث، أما في مجال السياسة الخارجية

فإجراءات إدارة الشؤون الخارجية للدولة و المتعلقة بتفاعلاتها مع العالم الخارجي قد تشهد تجاذبا بين

مؤسسات عدة مثل وزارة الخارجية، وزارة الدفاع....

و قبل محاولة تبيان أهم المؤسسات المؤثرة في عملية صنع القرار في الدولة داخليا أو خارجيا، لابد من الإشارة أولا إلى أن مسألة تحديد حدود النظام السياسي و المؤسسات المشكلة له قد شهدت تطورا كبيرا، فوفق النظرة التقليدية للنظم السياسية مثلت السلطات الثلاث المشكلة للنظام محور اهتمام الباحثين حول العملية السياسية داخل الدولة في حين اتسعت دائرة الاهتمام إلى دور أطراف غير رسمية في أداء النظام السياسي مثل الأحزاب السياسية، جماعات الضغط... و هي ما تسمى بالمؤسسات غير الرسمية في النظم السياسية.

و النظام السياسي باعتباره صانع القرارات السلطوية في الدولة يتكون من مجموعة العناصر أو المؤسسات هذه المؤسسات التي قد تختلف من نظام سياسي لآخر حسب الخلفية التاريخية أو الأيديولوجية للدولة، و سنركز هنا على أهم المؤسسات المؤثرة على عملية صنع القرار في النظام السياسي للدولة و المتمثلة في:

1. **السلطة التشريعية** : و هي السلطة المخولة بإصدار القوانين و القرارات الهامة في الدولة، و هي

تختص بكل ما يتعلق بإجراءات إصدار و متابعة تنفيذ القرارات حيث على مستواها يتم اقتراح مشاريع القوانين مناقشة هذه المشاريع و تعديلها إذا تطلب الأمر، هذا قبل إصدارها في شكل قوانين و تشريعات. كما تختص هذه السلطة أيضا بالنظر في المشاكل المختلفة للمجتمع و على مستواها يتم المفاضلة بين البدائل المتاحة للتعامل مع المشاكل المطروحة.¹

¹ صدقة يحيى فاضل، مبادئ علم السياسة: مدخل موجز لدراسة العلوم السياسية. ط:03.السعودية: مؤسسة المدينة

2. **السلطة التنفيذية:** تختص السلطة التنفيذية بعملية تنفيذ القوانين و التشريعات التي تصدر عن السلطة التنفيذية، و تتكون من رئيس الدولة، رئيس الوزراء و الطاقم الوزاري التابع له، هذا إلى جانب أعضاء الطاقم البيروقراطي المسير للشؤون الإدارية للدولة. لكن هذا الوصف لصلاحيات السلطة التنفيذية في الدولة يعد تقليلا من شأنها نوعا ما، ففي بعض النظم السياسية يكون لرئيس السلطة التنفيذية (رئيس الدولة) صلاحيات تشريعية قد يتجاوز بها صلاحيات البرلمان من خلال إصدار المراسيم التنفيذية مثلما هو الحال في النظم الرئاسية. و إضافة لذلك يظهر تأثير المؤسسة التنفيذية في صنع القرار بالنسبة للدولة بشكل مباشر عندما يتعلق الأمر بإدارة الشؤون الخارجية حيث ينسب للسلطة التنفيذية أهم صانعي القرار الخارجي الرسميين مثل رئيس الدولة ، رئيس الوزراء و وزير الخارجية... فيما يبقى دور السلطات الأخرى (التشريعية و القضائية) رقابيا في هذا المجال¹.

3. **وزارة الخارجية :** يتجلى دور وزارة الخارجية و تأثيرها على عملية صنع القرار أساسا في القرارات الخارجية للدولة، حيث تشرف هذه الهيئة على رسم السياسة الخارجية و تنفيذها و الإشراف على العلاقات التي تربط الدولة بالعالم الخارجي، و يتضمن ذلك التمثيل الدبلوماسي و القنصلي مع الدول الأجنبية و الهيئات الدولية. كما تقوم هذه الهيئة بعملية توفير المعلوما ت لصانع القرار حول العالم الخارجي من خلال سلسلة التقارير التي يوفرها الطاقم القنصلي للدولة، هذا و تختلف مسؤولية وزير الخارجية من نظام سياسي لآخر، ففي النظام الرئاسي يكون مسؤولا أمام رئيس الجمهورية في حين مسؤوليته تتغير نحو رئيس الوزراء في النظام البرلماني².

¹ عبد الرحمن يوسف بن حارب، مرجع سابق، ص: 52.

² نفس المرجع، ص: 53.

4. المؤسسة العسكرية : تعد المؤسسة العسكرية من بين الفواعل المركزية في النظام السياسي، حيث تتحدد مهامها في حماية و الدفاع عن أمن و مصالح البلد من أي تهديد سواء كان داخليا أو خارجيا. لكن دورها هنا يختلف من نظام سياسي لآخر، ففي النظم الديمقراطية تخضع المؤسسة العسكرية للسلطة المدنية و في النظم الرئاسية يمثل رئيس الدولة القائد الأعلى للقوات المسلحة، هذا في حين تكون السيطرة للسلطة العسكرية في النظم العسكرية السلطوية.

هذا في الحالات العادية أما في حالات الحروب فإن مكانة و دور هذه المؤسسة يزداد مهما كانت طبيعة النظام السياسي خصوصا إذا ما تعلق الأمر بحرب مع طرف خارجي أين يتم تسخير السياسة الخارجية للدولة في خدمة المؤسسة العسكرية¹.

5. المؤسسة الاقتصادية : المقصود بالمؤسسة الاقتصادية مختلف الفواعل الاقتصاديين الرسميين مثل وزارة التجارة و الطاقة... و التي تؤثر على نوعية السياسات الاقتصادية التي تتبعها الدولة، و كذا طبيعة التجارة الخارجية التي تديرها الدولة.

6. الفواعل الغير رسمية : يقصد بها مختلف المؤسسات و المنظمات الفاعلة في المجتمع و ان كان لا يعترف بها قانونا في موضوع دورها في صنع القرارات الملزمة للمجتمع و هي تمثل مختلف القوى التي لها نشاط سياسي قد يؤثر بصفة مباشرة أو غير مباشرة في عملية صنع القرار بالنسبة للنظام السياسي. و الفواعل غير الرسمية ليست كلها مؤسسات مثل الأحزاب السياسية و جماعات الضغط، و إنما هناك من الفواعل من لا تتوفر فيه صفة التنظيم المؤسساتي إلا أن له تأثيرا كبيرا على أداء النظام السياسي داخليا و خارجيا مثل الرأي العام داخل الدولة، حيث يعكس الرأي العام مواقف الشعب

¹ نفس المرجع، ص: 56.

حول أداء الحكومة كما يمثل مصدر المطالب و الضغوط القادمة من البيئة المحيطة بالنظام السياسي و التي تؤثر على نوعية القرارات المتخذة¹.

و بناء على ما سبق فإن عملية صنع القرار في النظام السياسي تعد تداخلا لصلاحيات العديد من المؤسسات الرسمية وغير الرسمية في النظام السياسي، كما تشهد تأثير فواعل غير رسمية أخرى لا تندرج ضمن خانة المؤسسات مثل دور وسائل الإعلام و الرأي العام داخل الدولة و التي يعتبرها البعض سلطة رابعة إلى جانب السلطات الرسمية الثلاث للنظام السياسي.

و يختلف دور المؤسسات السابقة و حدود دورها في عملية صنع القرار من نظام سياسي لآخر، خصوصا إذا ما تعلق الأمر بمسألة انفتاح أو انغلاق النظام السياسي على نفسه و مدى نطاق الحريات التي يتيحها نظام لعمل مختلف المؤسسات. فعلمية صنع القرار في النظم الديمقراطية تختلف عن نظيرتها في النظم السلطوية حيث تتميز عملية صنع القرار في النظم الديمقراطية مجموعة من المميزات الغير متوافرة في النظم السلطوية و تتمثل في²:

✓ تعدد الأطراف المشاركة في صنع القرار في النظم الديمقراطية و ذلك نظرا للاتفاق العام على كيفية تسيير العملية السياسية داخل الدولة و كيفية توزيع الصلاحيات و هو ما يضمنه دستور هذه الدولة.

✓ يشكل الرأي العام في الأنظمة الديمقراطية قيادا هاما على صانع القرار في الدولة و ذلك نظرا لارتفاع درجة الوعي السياسي و حرية الإعلام³.

¹ صدقة يحيى فاضل، مرجع سابق.ص:189.

² نفس المرجع، نفس الصفحة.

³ هشام محمود الاقداحي، النظم السياسية المعاصرة. الإسكندرية: مؤسسة شباب الجامعة، 2009.ص:152.

✓ تخضع القرارات في الدول الديمقراطية و خصوصا المتطورة منها إلى دراسة متفحصة

لمختلف البدائل قبل اتخاذ القرار .

بالمقابل لما سبق تشهد عملية صنع القرار في النظم السلطوية هيمنة شبه تامة لصانع القرار أعلى الهرم السلطوي و بالتالي يتراجع دور باقي المؤسسات و الفواعل، مما يجعل هذه القرارات نتاج لأفكار و توجهات صانع القرار وحده و بالتالي يزيد من أهمية العوامل النفسية في عملية صنع القرار ككل.

المطلب الثاني: العوامل المتعلقة بالبيئة الخارجية

تجدر الإشارة قبل التطرق إلى أهم العوامل الدولية المؤثرة على القرارات المتخذة، أن موضوع تأثير البيئة الدولية على السياسة الخارجية للدولة هو أمر مفروغ منه أما عن السياسة الداخلية فالأمر يختلف، حيث يختلف كثيرون حول حدود هذا الدور . حيث يرى البعض أن السياسة الداخلية للدولة هي شأن خاص بالدولة وحدها أين يمارس النظام السياسي سلطاته التامة، إلا أن هذا الرأي قد تراجع صيته خصوصا في ظل التحديات التي تطرحها فترة ما بعد الحرب الباردة، فيقول مارسيل ميرل في هذا الإطار: " فقد ترتب على قابلية الحدود للاختراق من جانب كل أنواع التدفقات القادمة من الخارج (حركات السكان، البضائع، رؤوس الأموال، التكنولوجيا، الأفكار) ليس فقط زيادة الاعتماد المتبادل بين الدول و إنما أحدثت هذه التدفقات في الوقت نفسه تداخلا بين ميادين شؤون الداخل و ميادين شؤون الخارج، و التي بقيت تقليديا و لفترة طويلة مميزة و منفصلة تماما الواحدة عن الأخرى و أصبح من الصعوبة بمكان الفصل القاطع بينهما".¹

¹ مارسيل ميرل، سوسيولوجيا العلاقات الدولية، (تر:حسن نافعة). القاهرة: دار المستقبل العربي، 1986.ص:339.

ويقصد بالمتغيرات الدولية لصنع القرار بها تلك العوامل التي تخرج عن نطاق حدود الدولة حيث تنطلق ببيئتها الخارجية، حيث تتحدد في مجموع الأفعال وردود الأفعال في السياسة العالمية (التفاعلات بين الدول)، تأثيرات باقي الأطراف الدولية (دول، منظمات...) ، ويضيف "سنايدر" هنا تأثير مجتمعات وثقافات الدول الأخرى، العوامل غير إنسانية (المحيط المادي الجغرافي)¹ ، هذا إضافة لتأثير طبيعة النظام الدولي وتوزيع القوة داخل هذا النظام² حيث يرى الواقعيون في هذا الإطار أن النظام الدولي هو المحدد الأساسي لسلوكيات الدولة الخارجية في إطار تفاعل النظام والوحدة. و سنحاول هنا التطرق إلى أهم هذه العوامل بإيجاز:

← **طبيعة النظام الدولي** : و يقصد بذلك كيفية ترتيب وحدات النظام في إطار علاقاتها ببعضها

البعض³، حيث يختلف سلوك الدولة داخليا أو خارجيا بين مختلف أنماط النظام الدولي بين التعددي، الثنائي أو الأحادي القطبية خصوصا فيما يتعلق بحدود المناورة المتاحة للدولة. و قد مثلت نهاية الحرب الباردة و ما انجر عنها انهيار للاتحاد السوفيتي و هيمنة الولايات المتحدة الأمريكية باعتبارها القوة الأضخم من حيث العدة الاقتصادية و العسكرية و حتى السياسية منها، أثارا على طبيعة التفاعلات الدولية و السياسات الخارجية للدول خصوصا الصغرى منها حيث تفرض منطق أحادي أمام الدول من اجل إتباعه.

و قد ساعدت مجموعة من المعطيات المعاصرة على تزايد دور بنية النظام الدولي و تأثيره على

صناعة القرار بالدولة نذكر منها: تزايد دور منظمة الأمم المتحدة و منظمات حقوق الإنسان و

¹ عبد الرحمن يوسف بن حارب، مرجع سابق، ص 62.

² لويد جنسن. تفسير السياسة الخارجية، (تر: محمد بن أحمد مفتي، محمد السيد سليم). الرياض: عمادة شؤون المكتبات، 1989. ص ص 299-303.

³ محمد السيد سليم، مرجع سابق، ص:262.

المجتمع المدني في إطار ما يسمى بالتدخل الإنساني أين أصبحت قضايا مثل حقوق الطفل و الانتخابات أو قوانين العمل...من ضمن اهتمامات المنظمات الدولية إلى جانب الدولة الوطنية. دور القانون الدولي في تنظيم العلاقات و التفاعلات بين الدول مما يفرض التزامات معينة أمام الدولة من أجل تأديتها، دور الأحلاف و التكتلات الدولية و العسكرية في التأثير على صنع القرار داخل الدول الأعضاء بالتحالف أو التكتل.

← **التفاعلات الدولية:** و تشير إلى مجمل العمليات السياسية التي تحدد طابع الحركية في النظام الدولي و التي تتنوع بين سلوكيات أو تفاعلات تعاونية و أخرى عدائية¹، و التي تحدد نمط العلاقات التي تربط مختلف أطراف النظام الدولي. و في هذا الإطار يشير لويد جنسن إلى انه الدول تميل في معظم الأحيان إلى إتباع السلوك المناسب للرد على السلوكات الموجهة إليها من باقي الدول و ما يتبعه ذلك من تأثير على صياغتها لسياستها الخارجية على وجه التحديد حيث يشير أصحاب نموذج الحافز و الاستجابة أن سلوك الدولة الصراعي أو التعاوني يتحدد أساسا بطبيعة تفاعلات الدولة مع باقي الأطراف في المجتمع الدولي فقد أثبتت دراسة لثمان و سبعين 78 دولة نامية إلى أن"

السلوك الصراعي الدولي لدول العالم الثالث ... الذي توجهه الدولة إلى الدول الأخرى في الإقليم نفسه هو نتيجة للسلوك الصراعي الذي تستقبله الدولة من تلك الدول² و لعل هذا الأمر يرتبط إلى حد كبير بنمط العلاقات التاريخية التي تربط الدول ببعضها البعض و التي تدفعها إلى اختيار استراتيجيات تعاونية أو صراعية بينها و بين الدول الأخرى.

¹ محمد السيد سليم، مرجع سابق، ص: 291.

² لويد جنسن، مرجع سابق، ص: 280.

← **العولمة** : فقد فرضت العولمة و ما تبعها من الطابع الكوني و العالمي للعلاقات التي تربط

الدول بعضها ببعض، حيث لا تعترف بالحدود و القيود الوطنية التي كانت تفرضها الدولة القومية في السابق، خصوصا بعد التطورات الكبيرة التي شهدتها ميدان تكنولوجيا الاتصالات و المعلوماتية من جهة و الدور الذي تلعبه المنظمات الدولية العالمية و الشركات المتعددة الجنسيات من جهة ثانية. و قد جعلت كل هذه الظروف من عملية صنع القرارات الداخلية ذات أبعاد دولية في حين قد يكون اتخاذ القرار الخارجي أبعاد و تأثيرات داخلية بالنسبة للدولة.

← **التكتلات الإقليمية** : و تعرف التكتلات الإقليمية بأنها " عملية تكثيف التعاون السياسي و

الاقتصادي بين دول أو أطراف تنتمي إلى منطقة جغرافية واحدة، و غالبا ما يكون هذا التعاون في مجال التبادل التجاري و تدفقه " 1. حيث تنطلق الإقليمية من التعاون و تكثيف العلاقات خصوصا الاقتصادية منها بين مجموعة من الدول من اجل الوصول لتحقيق التكامل حتى الاندماج بينها، و بمجرد انخراط الدولة في احد التكتلات الإقليمية أو حتى الدولية منها سيفرض التزامات معينة على الدول الالتزام بها في قراراتها و سلوكاتها الداخلية و الدولية.

المطلب الثالث: العوامل المتعلقة بالبيئة النفسية لصانع القرار

و المقصود بعوامل البيئة النفسية تلك المحددات النفسية المؤثرة على عملية صنع القرار و التي تتعلق بصانع القرار في حد ذاته حيث ترتبط بطبيعته الشخصية و العقائدية.... و يربط أنصار المقرب النفسي في صنع القرار دور العوامل السابقة (الداخلية و الدولية) بتصور وإدراك صانع القرار لها، وبالتالي يكون أثرها مرهون بمدى الاهتمام الذي يخصصه لها صانع القرار، فالقائد

1 مارتن غريفيس، تيري اوكلان، المفاهيم الأساسية في العلاقات الدولية. الإمارات العربية المتحدة: مركز الخليج للأبحاث، 2008. ص:67.

حسب هذا المقترح هو " فاعل استراتيجي محوري " **central strategic actor** في عملية

صنع القرار، حيث يمثل القائد حلقة الوصل بين البيئة الداخلية و التفاعلات الخارجية.¹

وقد احتلت العوامل النفسية لصانع القرار حيزا كبيرا من الاهتمام بين دارسي عملية صنع القرار

في الدولة، فيرى هولستي **Holsty** أن " الصورة التي يشكلها صانعو القرار حول الحقيقة

(الواقع) تحتل أهمية أكبر من الحقيقة أو الواقع الموضوعي " ² و أكثر من ذلك يذهب

(Snyder) إلى اختبار أن الواقع الذي يجب أن يعنى بالدراسة هو الواقع كما يراه صانعو القرار

" **WORLD OF THE DICISION MAKER AS THEY VIEW IT** " ³ . و يصنف

الدكتور محمد السيد سليم المتغيرات الفردية للقائد السياسي إلى نوعين : متغيرات قيادية موضوعية

(الدوافع الذاتية، الخصائص الشخصية) ، وتتميز بأن لها تأثير مباشر على السياسة الخارجية،

ومتغيرات قيادية نفسية(تلك المرتبطة بالعقائد، الإدراك، التصورات...) ⁴ و في هذا الإطار يصبح

النسق العقيدي لصانع القرار احد أهم الأبعاد النفسية و سنحاول هنا تناول أهم الأبعاد النفسية في

دراسة موضوع صنع القرار إلى جانب الأنساق العقيدية -التي سنفصل فيها في عناصر أخرى من

الدراسة- على النحو التالي:

1 Margaret hermann , « **international decision making : leadership matters** », *Foreign Policy*, No. 110 ,Spring, 1998.p :126.

2 Sami Cohen. " **Decision pouvoir et rationalité dans l'analyse de la politique étranger**" , du :Marie claud smouts, **les nouvelles relation internationales: pratique et théories**. Paris : la fondation nationale des sciences politique. 1998. P: 88.

3 Richard Snyder ,H.w.bruck. Burton sapin.op.cit. p : 153.

4 محمد السيد سليم، مرجع سابق، ص 371.

أ. التصورات الذهنية:

يقصد بالتصور " ذلك الانطباع الأولي والعام للقائد السياسي عن موضوع معين دون التعمق في تحليل ماهية هذا الموضوع".¹ ، فبمجرد وصول فكرة موضوع القرار إلى ذهن صانع القرار تتكون لديه تصور معين (انطباع أولي) عن هذا الموضوع قد يكون سلبيا أو ايجابيا و ذلك اعتمادا على حيثياته و طبيعة المعلومات الواردة إليه حول الموضوع، و تستمد التصورات أهميتها من كونها تحدد رد الفعل اللاحق لصانع القرار حول موضوع معين، حيث طبقا لتصوره حول موضوع معين يمكننا توقع سلوكه إزاء نفس الموضوع ، كما تستمد أهميتها من تأثيرها الكبير على إدراك صانع القرار حيث يقول "لويد جنسن" (Lioyed Jensen)، حول تأثير التصورات على قرارات الدولة الخارجية " لا تتحدد خيارات السياسة الخارجية بناء على قوة الدولة وأوضاعها السياسية والاقتصادية أو نسقها العقدي الوطني، ولكنها تتحدد على أساس تصور صانعي قرارات السياسة الخارجية لهذه العوامل المختلفة وأثرها في تحديد خيارات السياسة الخارجية"².

هذا ويذهب "كينيث بولدينغ" (k.Boulding) إلى أن "من يصنعون القرارات التي تحدد سياسات وسلوكيات الأمم لا يتصرفون بناء على الحقائق الموضوعية للموقف، بصرف النظر لما يعنيه ذلك، ولكن بناء على تصوراتهم للموقف"³ و يستدل في ذلك بتصورات و مواقف كل من الرئيس الأمريكي الأسبق أيزنهاور ووزير خارجيته دالاس و الرئيس ريجان ووزير الخارجية في عهده هيج حيث أن

¹ نفس المرجع.ص 423.

² لويد جنسن، مرجع سابق. ص : 35.

³ محمد السيد سليم، مرجع سابق.ص 423.

تصوراتهم السلبية حول العدو و المتمثل في الاتحاد السوفيتي آنذاك أدى بهم إلى تبني إستراتيجية التدمير الشامل و المواجهة الإستراتيجية العالمية على التوالي¹.

بالمقابل لما سبق حاول "لويد جنسن" البحث في العلاقة العكسية بين الدور الذي يلعبه الفرد (صانع القرار) وتصوراته للعالم الخارجي، وذلك أن مستوى الدور يحدد حجم وطبيعة المعلومات التي يبني عليها تصوراتهم ومن ثم قراراته². وقد أجريت العديد من الدراسات حول أثر العضوية في الحزب وفي لجان الكونغرس على تصورات أعضاء مجلس الشيوخ الأمريكي تجاه وزيري الخارجية السابقين: "أنتشيسون" و "دلاس"، وقد أكدت هته الدراسة على أهمية الدور الذي يقوم به الفرد في تحديد تصوراتهم، حيث أثبتت النتائج أن الأعضاء الذين ينتمون للحزب الديمقراطي قد فضلوا "أنتشيسون" الديمقراطي في حين أيد المنتمون لحزب الجمهوري "دلاس" المنتمي لنفس الحزب³.

ومن خلال هذه الدراسة نستشف أن الخبرة السياسية للفرد تحدد بشكل أساسي تصوراتهم حول المواقف المختلفة، لكن هذا لا يلغي من أهمية التصورات في شيء حيث أعاد "ستاتسن" دراسة بيانات نفس الدراسة، وقام بمقارنة نتائجها بالمعتقدات الفردية لأعضاء مجلس الشيوخ محل الدراسة وتوصل إلى أن هناك من الديمقراطيين من وجد صعوبة في تأييد "أنتشيسون" كما

تقتضي بذلك ضرورات الانتماء الحزبي، بينما أيد جمهوريين معتدلون "أنتشيسون" رغم كونه ديمقراطياً⁴.

¹ نفس المرجع، نفس الصفحة.

² لويد جنسن، مرجع سابق. ص : 38.

³ نفس المرجع، ص 40.

⁴ نفس المرجع، نفس الصفحة.

و نظرا لتعدد المواقف التي تواجه صانع القرار في الدولة والتي تتعدد تبعاً لها تصوراتها حول الموضوع، وجد الدارسون للسياسة الخارجية مشاكل في دراسة التصورات وأثرها، بين من يركز على تصورات صانع القرار حول العدو وقوته، أو تصوراتها حول النسق الدولي من حيث هيكله وأنماط التفاعلات فيه¹ لكن رغم هته الصعوبات إلا أنها لا تلغي الدور الكبير الذي تمثله التصورات فيتم تحديد السلوك ومن ثم كوسيلة لتوقع سلوك الفرد تجاه مواقف متعددة.

ب. الإدراك:


يعد إدراك الموضوع أو المشكلة مرحلة أساسية من مراحل صناعة القرار كما اشرنا سابقاً، حيث يصبح إدراك صانع القرار للموقف أو الحوافز في السياسة الخارجية المرحلة الثانية وربما المرحلة الأساسية، من حيث أن العوامل المختلفة لا تثبت تأثيرها إلا بإدراك صانع القرار لها.

يعرف الدكتور محمد السيد سليم الإدراك بكونه: "تعبير عن وعي الفرد بالقضايا الموضوعية المرتبطة بموقف معين"². حيث يتحدد هذا الوعي انطلاقاً مما يتلقاه الفرد من معلومات حول الموضوع بشكل يومي و التي تخلق في ذهنه وعياً معيناً حوله، يثار هذا الوعي و يتطور كلما أثير الموضوع، فمثلاً إذا أثير موضوع الإرهاب لدى فرد جزائري فيستذكر في ذهنه فترة العشرية السوداء التي مرت بها الجزائر، كما قد يتذكر احد مفقوديه في هذه الفترة، أما بالنسبة للفرد الأمريكي فسيتبادر في ذهنه أحداث 11 سبتمبر 2001، و الدور الأمريكي في محاربة الإرهاب... انطلاقاً من ذلك تختلف إدراكات الفرد للمواقف المختلفة حسب ماضيه و طبيعة المعلومات الواردة إليه و التي ساعدته على تشكيل هذا الوعي حول الموضوع.

¹ محمد السيد سليم، مرجع سابق.ص 424.

² نفس المرجع، ص: 398.

وفي إطار تحليل دور إدراك الموقف بالنسبة لصانع القرار في السياسة الخارجية قام مجموعة من الباحثين في جامعة ستانفورد تحت إشراف الأساتذة أمثال "هولستي، فورت، برودي"... يوضحون من خلاله موقع الإدراك في تحديد السلوك الخارجي لأي دولة على النحو المبين في الشكل التالي:



الشكل رقم: (03): النموذج الوسيط للحافز والاستجابة

المصدر: محمد السيد سليم. تحليل السياسة الخارجية. ص 414.

يقصد بالرموز (تفكيك النموذج):¹

الحافز **Stimulus(S)** : موقف دولي معين قد يكون واقعة مادية(حرب، مساعدة خارجية،...)، أو لفظية...

الاستجابة: **Response(R)** : سلوك تقوم به الدولة.

الإدراك: **Perception (r)** : يقصد به إدراك صانع القرار في الدولة المستقبلية للحافز (R)

Expression (s) : التعبير عن نوايا الدولة في الرد على الحافز والتي تتجلى فيما بعد في شكل سلوك (R)

¹ نفس المرجع. ص ص: 414-415.

و في محاولة لاستقراء عملية صنع القرار انطلاقاً من متغير الإدراك حسب هذا النموذج، فإن إدراك صانع القرار للحافز يلعب دوراً محورياً وسيطاً في هذه العملية و بالتالي التفاعلات الدولية، حيث أن إدراك صانع القرار للموقف يحدد طبيعة القرار المتخذ و نمط الاستجابة هذه الأخيرة التي تمثل في نفس الوقت الحافز لصانع القرار في الدولة الأخرى وهكذا هي العملية في إطار التفاعلات بين الدولتين.

إن إدراك صانع القرار للموقف الدولي يتم بعد عملية انتقائية للمعلومات التي تتوافق وتصوراته حول الموضوع. الأمر الذي قد يعرضه لما يسميه "جرفيس" بسوء الإدراك (Misperception) حيث يرجعه إلى إهمال صانع القرار لبعض المعلومات أو تفسيرها بما يتوافق وتصوراته الخاصة.¹ ويعرف الباحثون في مجال علم النفس الاجتماعي سوء الإدراك بـ "عجز القائد السياسي عن فهم الحقائق الموضوعية للموقف نتيجة تأثير الشاشة. المعرفية التي يمثلها نسقه العقيدي"² ومن أهم أشكال سوء الإدراك لدى القادة ما يلي³:

- ❖ ميل القائد السياسي (صانع القرار) إلى المبالغة في أهمية دولته على الساحة الدولية.
- ❖ الميل لرؤية الأجنحة السياسية داخل دولة العدو على أنها كل واحد متجانس ولا يمكن التفاهم معه.
- ❖ النظر نظرة سلبية من كل ما يأتي من الساحة الدولية (على أنه من العدو).
- ❖ رؤية كل تصرفات العدو على أنها شر وكل ما يأتي من دولته هو خير.

¹ R.Jervis.op.cit.p:243.

² محمد السيد سليم، مرجع سابق، ص: 420

³ نفس المرجع، ص ص: 420-421

❖ رؤية حلفاء العدو على أنهم أعداء...

بغرض تفادي الوقوع في مثل هذه الأخطاء من سوء الإدراك يقترح روبرت جرفس إيجاد ما يسميه "محامي الشيطان" (**Evil's advocate**) وهو عضو في جهاز اتخاذ القرار مهمته إيضاح وجهات نظر العدو والدفاع عنها والتعبير عن سلوكياته المحتملة¹.

ت. **السمات الشخصية:** الشخصية مفهوم يشمل كافة الصفات والخصائص الجسمية والعقلية والوجدانية المتفاعلة مع بعضها البعض داخل الفرد، لهذا تعددت التعاريف حول هذا المصطلح، ومن أشهر التعريفات للشخصية، تعريف "آلبورت" (Gordon alport) الذي يرى فيه " أن الشخصية هي التنظيم الديناميكي لدى الفرد والذي يشكل مختلف النظم النفسية التي تحدد خصائص سلوكه وتفكيره" و عرفها "آينزك" (Eisenk).ب. "ذلك التنظيم الثابت والدائم إلى حد ما لطباع الفرد ومزاجه وتكوينه العقلي والجسمي والذي يحدد أساليب توافقه مع بيئته بشرط مميز"².

وفي إطار عملية ربط شخصية الفرد و سلوكه و بالتالي خياراته، توصل علماء النفس إلى

وجود مجموعة من الحاجات و الدوافع والتي لها تأثير مباشر على سلوك الفرد ، بالتالي نمط شخصيته، مثل الدافع نحو القوة، الحاجة إلى الانتماء ، الحاجة إلى الإنجاز، واحترام الذات ، النزعة نحو السيطرة أو الخضوع. ويعد "هارولد لاسويل" من بين أهم الباحثين حول تأثير الدافع نحو القوة على السلوك السياسي للفرد **power seeker**. حيث يرى أن الشخص الذي يتوفر لديه قدر عال من الحاجة إلى القوة عادة ما يرى في القوة كتعويض عن الإحساس المنخفض باحترام الذات (**low self-esteem**، الإحساس باللاأهمية (**unimportance**) الانعدام الاخلاقي (**moral**)

¹ نفس المرجع، ص ص:421-422.

² رمضان محمد القذافي، **الشخصية: نظرياتها واختباراتها وأساليب قياسها**. الإسكندرية: المكتب الجامعي الحديث، 2001. ص: 15.

(inferiority)، الضعف (weakness) ، النقص أو العجز الفكري (intellectual inferiority)

، إلى جانب الحاجة إلى القوة يعرف الشخص الذي يميل إلى الإنجاز (الحاجة إلى الإنجاز) بالشخص الميال إلى المخاطرة إن كان فيها فرصة لتحقيق أهدافه، لك ن المخاطرة هنا تقترن فقط بشرط تحقيق الأهداف. أما الحاجة إلى الانتماء فهي الحاجة إلى نيل رضا وموافقة الآخرين، والشخص ذو الحاجة إلى الانتماء في مجال العمل السياسي كثير الاستعانة بمستشاريه التي تتطور حتى الولاء لهم، و الشخص ذو الحاجة إلى الانتماء عادة ما تقل لديه الحاجة إلى السيطرة¹، فانطلاقاً من هذه الحاجات يدرس علماء السياسة، و علماء علم النفس الاجتماعي تأثير شخصية الفرد على قراراته المتخذة قصد فهم الحدود التفسيرية لهذا العامل من بين عوامل صنع القرار. و في إطار دراسة نمط الشخصية وتأثيرها على السلوك السياسي، توصل الدارسون في هذا المجال إلى وضع العديد من التصنيفات للخصائص الشخصية للقائد السياسي من بينها الشخصية التسلطية : (Authoritarian

personality) هي عبارة عن دراسة قام بها كل من "أدورنو، فرنكيل، برونسويك، لفينسون ،

وستانفورد" سنة 1950 ، كمحاولة لتوضيح الأسس السيكولوجية : التمحور العرقي ، التعصب العام

والفاشية ، والتي تم وضعها في مقياس F (مقياس الفاشية) ، وقد رأى "أودورن و" أن بنية الشخصية

تنبثق من بنية الأسرة الخاصة و نوع التأهيل الاجتماعي في الطفولة². ومن أهم مميزات هذه

الشخصية : "النزوع إلى السيطرة على المرؤوسين ، الإذعان لمن هم أعلى منهم مقاما ، الحساسية

لعلاقات القوة ، الحاجة إلى تصور العالم في إطار منظم ، الاستعمال المفرط للنماذج النمطية في

تصوير الأحداث والأشخاص ، التمسك بالقيم التقليدية³

¹ لويد جنسن، مرجع سابق. ص:23.

² ستانلي رينيشون، جون دوكنين. علم النفس السياسي: أسس ثقافة أحادية وتعددية. (تر: عبد الكريم ناصيف). دمشق: منشورات الهيئة العامة السورية للكتاب، 2007. ص ص: 142-143.

³ لويد جنسن، مرجع سابق، ص: 26.

المبحث الرابع: النسق العقيدي في إطار التحليلات النفسية لصنع القرار

إن دراسة موضوع صنع القرار انطلاقاً من البيئة النفسية لصانع القرار تتطلب التطرق مجمل الجوانب النفسية (سواء تعلقت بالعقائد، الشخصية، الإدراك...) وتأثيرها على السلوك السياسي للقائد (صانع القرار) و بالتالي الدولة، فوفقاً لتقديرات كل من ريتشارد سنايدر و مرغريت هرمان فإن البيئة النفسية للقائد تلعب دور الوسيط بين البيئة الداخلية والبيئة الخارجية من جهة وبين القرار المتخذ من جهة أخرى، حيث أنه "طالما أن القائد السياسي لم يدرك أو يستوعب متغيراً موضوعياً معيناً، فإن ذلك المتغير لن ينتج آثاراً في السياسة الخارجية"¹. و تمثل العقائد أحد أهم أبعاد البيئة النفسية و المؤثرة في سلوك صانع القرار، و من جانب عملي يلعب النسق العقيدي دوراً هاماً خلال عملية صنع القرارات السياسية حيث يذهب " روبرت جرفيس " إلى أنه " قد يكون من المستحيل تفسير قرارات وسياسات أساسية دون الرجوع إلى عقائد صانعي القرارات عن العالم وتصوراتهم للآخرين ".

المطلب الأول: مفهوم النسق العقيدي

يستقبل الفرد منذ ولادته و تطوره في إطار البيئة الاجتماعية المحيطة به مجموعة من المعلومات و المعارف التي تتراكم مع الوقت في ذهنه و تترسخ لتشكل في النهاية ما يسمى ببيئته النفسية و التي تحدد وجهة نظره حول العالم المحيط به و كيفية فهمه له، فنتشكل البيئة النفسية للفرد من مجموعة من العمليات المعرفية cognitive process و التي يقصد بها "العمليات الذهنية المتعلقة بالتفكير و التسبب و حل المشكلات و تطوير المفاهيم كالصورة و الإدراكات و

¹ محمد السيد سليم، مرجع سابق.ص 397.

العقائد¹ هذه الأخيرة أي العقائد التي أكد علماء النفس الاجتماعيين على كونها أهم عناصر العملية المعرفية.

و العقيدة من الناحية اللغوية تعني: "الحكم الذي لا يقبل الشك فيه لدى معتقده. والعقيدة في الدين : ما يُفصّدُ به الاعتقاد دون العمل ؛ كعقيدة وجود الله وبعث الرسل ، وجمع العقيدة هي عقائد"². أما من الناحية النفسية فتعرف العقائد على أنها مجموعة من الأحكام الاحتمالية الذاتية و التي تمكن الفرد من وصف ظاهرة أو أسلوبا ما بصفة محددة مثل الاعتقاد بكون الطبيعة البشرية خيرة³، و هي بذلك تختلف عن العقائد الدينية في كونها تتشكل من مجموعة من التصورات و الأحكام التي يطورها الفرد من خلال تعامله و خبرته مع العالم الخارجي المحيط به و التي تصف له مكونات هذا العالم.

و على اختلاف مكونات و أطراف العالم الخارجي المحيط بالفرد تختلف و تتعدد عقائده تجاهها، لتشكل بذلك ما يسمى بالنظام أو النسق العقيدي و يعرف "هولستي" النسق العقيدي بأنه " يتشكل من عدد من الصور حول الماضي،الحاضر، والمستقبل، حيث تحوي هذه الصور كل المعارف المتراكمة التي تحدد رؤية الفرد لنفسه ورؤيته للعالم الخارجي"⁴، كما يعرفه كونفرس *converse* بأنه: " تركيبية من الأفكار و المواقف المترابطة مع بعض بشكل توافقي و اعتماد متبادل

¹ محمد السيد سليم، "النسق السياسي العقيدي لمحاضير محمد"، من مؤلف: محمد السيد سليم، الفكر السياسي لمحاضير محمد، مصر: برنامج الدراسات الماليزية، 2006. ص:22.

² المعجم الوسيط، مرجع سابق، ص: 614

³ محمد السيد سليم، "النسق السياسي العقيدي لمحاضير محمد"، مرجع سابق، ص: 22 .

⁴ O.R.Holsty. "belief systems and national images : a case study". Journal of Conflict Resolution , vol. 6 no. 3 .September 1962 .p 244.

وظيفي"¹. و انطلاقا من هذين التعريفين يمكن تحديد خاصيتين أساسيتين للنسق العقيدي: الأولى انه يتشكل مجموعة من العقائد التي تختلف باختلاف موضوعها سواء كان سياسيا، دينيا، ثقافيا... و الثانية هذه العقائد هي مترابطة مع بعضها البعض لتشكل في النهاية كلا موحدًا.

و قد أثبتت الدراسات النفسية التي أجريت خلال ثمانينات القرن العشرين أن الأنساق العقيدية للأفراد هي عبارة عن مجموعة من الخرائط المعرفية **schema** و التي تحدد وجهة نظر الفرد حول نفسه **self schema**، حول الآخر **other schema**، حول دور الفرد **role schema**، و موقفه تجاه الأحداث...² كما أثبتت دراسات لاحقة أن صورة الغير أو الأخر هي العقيدة المركزية **master belief** و الخريطة المعرفية الأساسية في توجيه سلوك الفرد و صانع القرار.

هذا و تجد دراسات الأنساق العقيدية للقادة بداياتها في ميدان علم النفس الاجتماعي من خلال إسهامات نظرية التوافق أو الاتساق المعرفي **cognitive consistency theory** التي حاولت الربط بين عقائد الفرد و سلوكه من خلال طرح مجموعة من الافتراضات³:

- إن عقائد الفرد تشكل نظاما معينًا يتكون من عناصر و وحدات مترابطة معا بطريقة تدرجية من المهم إلى الأهم.
- كلما كانت عقائد الفرد مترابطة و منظمة كلما قل اهتمامه بأي معلومات جديدة قد لا تتوافق مع هذه العقائد خصوصا إذا تعلق الأمر بعقائده المركزية.

¹ Stephen walker, « **the evolution of operational codes analysis** » political psychology, vol :11, no :02 ,1990.p :406

² Stephen walker « **operational code analysis as a scientific research program : a cautionary tale** » in ed : Colin Elman, Miriam Fendius Elman, **Progress in International Relations Theory**. London: Cambridge Mass Press, 2003. P:255.

3.ibid, P:252

• إن التغيير الممكن حصوله في احد عقائد الفرد تؤدي إلي انتشار التغيير في باقي العقائد،

وهذا نظرا لخاصية الترابط و الترتيب الهرمي لوحداث النسق العقيدي.

• كلما زاد انتظام و ترابط النسق العقيدي للفرد كلما زاد تأثير عقائده على القرارات التي يتخذها.

اعتمادا على هذه الافتراضات تم اعتبار النسق العقيدي للفرد انه تركيبة من الأفكار و الآراء و

التوجهات و التي تحدد وجهة نظره -الفرد- حول العالم الخارجي، و هي مرتبة بطريقة منظمة، و

تدرجية من المهم إلى الأهم إضافة إلى أنها مصنفة داخل ذهنه حسب مضمون هذه العقائد، و

يقول الدكتور محمد السيد سليم في هذا الإطار: " يقوم الفرد من خلال العملية العقيدية بتطوير

مجموعة من العقائد عن طبيعة البيئة و أساليب التعامل مع تناقضاتها. تتميز هذه العقائد بأنها

ترتبط ببعضها بروابط أفقية و رأسية متعددة ذلك أن الفرد لا يطور لنفسه مجموعة عشوائية من

العقائد و لكنه ينشئ كلا متكاملًا يتسم بالترابط أي انه يشكل نسقا عقيديا¹ و في ذات السياق

يشير الكسندر جورج أن العقائد المركزية هي العقائد الأكثر تأثيرا على سلوك الفرد - و بالتالي

قراراته- من باقي العقائد و هي تشكل النسق الإجرائي من النسق العقيدي **operational code**

لهذا الفرد².

و تتأثر عملية بناء النسق العقيدي للفرد بمختلف التطورات التي شهدها طيلة حياته، فاختلاف نمط

التنشئة الاجتماعية و السياسية للفرد و القائد على وجه الخصوص، و اختلاف المؤثرات الدينية،

الخبرات الشخصية و مستوى التطور الثقافي و التعليمي... يؤدي إلى اختلاف الأنساق العقيدية لدى

¹ محمد السيد سليم، تحليل السياسة الخارجية، مرجع سابق، ص: 405.

² Alexander george « **the causal nexus between cognitive beliefs and decision making behavior : the operational code** ». in ed : falkowski , psychological models in international politics .

westview :boulder .1979.p :99.

الأفراد و القادة كما تعمل هذه المؤثرات على تمكين القائد السياسي من تطوير مجموعة متكاملة من العقائد السياسية عن البيئة المحيطة به¹.

هذا من ناحية تشكيل النسق العقيدي، أما من ناحية وظيفته فتتحدد أساسا في مساعدة الفرد على استيعاب المعلومات الواردة من البيئة الخارجية و ربطها بعضها ببعض و الأهم من ذلك يلعب النسق العقيدي دورا محوريا في تحديد المعلومات الممكن قبولها و استيعابها خصوصا تلك التي تتوافق و عقائده حولها "فالعقائد توجه الفرد نحو قبول معلومات معينة أو نحو تجاهل أو رفض معلومات أخرى طبقا لمدى اتساق تلك المعلومات مع تلك العقائد"² فقد أكدت نظرية التوافق و الاتساق

المعرفي على هذه الفرضية حيث أن الفرد يميل إلى استيعاب المعلومات الجديدة الواردة إليه و التي تتوافق و طبيعة عقائده السابقة حولها كما يشير هولستي في ذات السياق إلى أن عقائد الفرد قد تكون حركية و قابلة للتغيير و التطور و ذلك بناء على ورود معلومات جديدة تقتضي التغيير، لكن ذلك يعتمد على طبيعة النسق العقيدي و خصائصه الشخصية للفرد سواء كان مغلقا أو مفتحا **open**

or closed mind³.

و في هذا الإطار يصف روكيش **Rokeach Milton** في سياق دراسته لخصائص الشخصية المنفتحة و المغلقة **closed /open mind** و التي تعد من أبرز دراسات النفسية حول العقل المنفتح و العقل المنغلق كأحد أبعاد الشخصية ، و قد حدد مميزات العقل المنغلق ب: زيادة درجة القلق النفسي ، الاهتمام بمصدر المعلومات أكثر من مضمونها ، عدم استيعاب المعلومات التي لا

¹ محمد السيد سليم، "النسق السياسي العقيدي لمحاضير محمد"، مرجع سابق، ص: 22 .

² محمد السيد سليم، تحليل السياسة الخارجية، مرجع سابق، ص ص: 405-406.

³ O.R.Holsty. "belief systems and national images : a case study". Op.cit.p : 246.

تتوافق مع عقائده، غير قادر على صياغة سياسة خارجية رشيدة نظرا لإهماله العديد من البدائل¹. و في إطار الترابط بين عقائد الفرد حسبما أكدت عليه نظرية الاتساق المعرفي فإن أي تغيير في احد عقائد الفرد سيؤدي ذلك إلى تغيير في باقي العقائد، الأمر الذي قد يدفع الفرد إلى تغيير عقائده بناء على معلومات أكيدة تشير إلى ذلك و يستدل الدكتور محمد السيد سليم في هذا الإطار إلى وقائع التدخل السوفياتي في أفغانستان سنة 1989 و التي أدت إلى تغيير عقائد الرئيس الأمريكي السابق جيمي كارتر مما دفعه إلى تغيير سياسته الخارجية و إقرار زيادة الإنفاق العسكري².

و بالتالي فما يمكن التأكيد عليه في الأخير و هو أن النسق العقيدي هو عبارة عن المصفاة التي يتمكن من خلالها الفرد من انتقاء و تفسير المعلومات الواردة إليه من العالم المحيط به، و انطلاقا من هذه الفرضية فإن سلوكه في النهاية هو محصلة لعملية التفسير و الانتقاء التي يقوم بها النسق العقيدي للفرد.

المطلب الثاني: النسق العقيدي في إطار عملية صنع القرار.

قبل التطرق إلى موضوع النسق العقيدي و دوره كأحد أبعاد البيئة النفسية لصانع القرار يجب الإقرار أولا أن مجمل الدراسات التي تناولت هذا الموضوع باعتباره¹ إحدى اهتمامات علم النفس السياسي، ركزت هذه الدراسات أساسا على دور البيئة النفسية في صنع القرار الخارجي للدولة نظرا لتعاظم دور صانع القرار في هذا المجال فيؤكد الكثير من الباحثين في موضوع صنع القرار السياسي بالدولة داخليا و تحديدا خارجيا على أهمية و الدور الكبير الذي يلعبه النسق العقيدي لصانع القرار في التأثير على سلوكياته و خياراته، حيث يمكن اعتبار النسق العقيدي للفرد المصفاة التي عن طريقها

¹ محمد السيد سليم. تحليل السياسة الخارجية ، مرجع سابق. ص: 388.

² نفس المرجع، ص: 406.


يتقبل أو يلغي صانع القرار المدخلات (معلومات، مواقف...) التي تأتيه من البيئة الموضوعية، كما تساعد الأنساق العقيدية صانع القرار في استيعاب البيئة القرارية التي تواجهه (موضوع القرار، الضغوطات...) فمن خلالها ينتقي صانع القرار المعلومات التي تساعد على اتخاذ موقف محدد، و بناءا عليها يفسر هذه المعلومات و كل المتغيرات المتعلقة بالموقف القراري. و يقول الكسندر جورج في هذا الإطار: "توفر العقائد مجموعة من القيم، المقاييس و الإرشادات التي تؤثر على خيارات القائد الإستراتيجية و التكتيكية"¹ و قد تم تحديد وظيفتين أساسيتين للنسق العقيدي للفرد والتي تؤثر على سلوكه السياسي²:

- ✓ يحدد النسق العقيدي نمط إدراكات الفرد للموقف (حيث يحدد المعلومات التي يتقبلها أو لا يتقبلها الفرد) وهو ما يسمى بالبعد المعرفي للنسق العقيدي.
- ✓ تحديد أهداف وأولويات القائد وبالتالي البدائل المفضلة في موقف معين حيث يحدد الفرد من خلاله تصورات و من ثم استراتيجياته حول باقي الأطراف مما يساعده على اختيار البدائل التي تتوافق وما وضعه، وهو ما يسمى بالبعد التفضيلي للنسق العقيدي.

¹ Alexander George, " the operational code: a neglected approach to the study of political leaders and decision –making". International studies quarterly. Vol: 13. N°2 .jun.1969.p: 191.

² محمد السيد سليم، تحليل السياسة الخارجية. مرجع سابق. ص: 407.

و يوضح هولستي هذين البعدين من خلال المخطط التالي:



شكل رقم (04): العلاقة بين النسق العقيدي و اتخاذ القرار في السياسة الخارجية.

المصدر: محمد السيد سليم. تحليل السياسة الخارجية. ص: 407.

و في ذات السياق ينوه كل من بونهام و شابيرو إلى انه: " في عملية صنع القرار تشكل العقائد أدوات لنقل المعلومات للربط بين البدائل المتاحة و بين إدراك صانع القرار لنوايا و سلوك الأمم الأخرى و بين أهداف صانع القرار ذاته"¹ و في حقل القرار الخارجي يساعد النسق العقيد صانع القرار في²:

- ✓ بلورة الإطار الفكري الذي من خلاله يرى العالم الخارجي.
- ✓ تحديد معالم تصوراتته حول المستقبل، و بالتالي الأهداف بعيدة المدى التي يجب تحقيقها، إضافة للوسائل الأزمة لذلك بين الوسائل الدبلوماسية أو الاقتصادية أو العسكرية...
- ✓ تساعد العقائد صانع القرار على قلة المفاضلة بين الخيارات المتعددة للقرار، حيث يميل لاختيار البدائل الأقرب لعقائده.
- ✓ كما توفر له مجموعة من المعايير الأخلاقية التي تمكنه من تقييم نفسه و الآخرين.

¹ محمد السيد سليم . التحليل السياسي الناصري: دراسة في العقائد والسياسة الخارجية. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1983. ص 29.

² عبد الرحمن يوسف بن حارب، مرجع سابق، ص ص: 38-39.

فتتمثل أهمية النسق العقيدي بالنسبة للفرد في حياته اليومية كونه يمكن الفرد من تبسيط الواقع المعقد في ذهنه و محاولة إدراكه اعتمادا على خبراته السابقة، كما يعتمد القائد السياسي إلى تبسيط الواقع انطلاقا من خارطته المعرفية حول العالم السياسي في ذهنه، و التي تعني بالتحديد النسق الإجرائي للفاعل السياسي.¹

و الإقرار بأهمية النسق العقيدي و قدرته الكبيرة على توجيه سلوك صانع القرار لا يلغي من أهمية العوامل الأخرى المحددة للبيئة القرارية بالدولة، إلا انه بالمقابل هناك مجموعة من الظروف المتعلقة ببيئة صنع القرار خصوصا تلك المتعلقة بالمعلومات المتوافرة، و التي قد تؤدي في النهاية زيادة تأثير النسق العقيدي على توجيه سلوك صانع القرار و قد حددها هولستي في ثلاث مواقف أساسية²:

← **المواقف الجديدة و التي تتطلب تجديد أسلوب التعامل بما يتجاوز الطرق الروتينية مثل موقف اتخاذ قرار الحرب.**

← **المواقف الغامضة و الغير أكيدة خصوصا إذا ما اقترنت بشح في المعلومات المتوافرة حول الموقف القراري.**

← **مواقف القلق و الإجهاد النفسي حيث يكون صانع القرار في وضعية ضغط نفسي و عاطفي تقل خلاله قدرته على استيعاب المعلومات الواردة حول الموقف و يكون نسقه العقيدي هنا هو الملجأ الوحيد لصانع القرار من اجل المفاضلة بين البدائل و الخيارات.³**

¹ Alexander George, " the operational code: a neglected approach to the study of political leaders and decision –making".op.cit, p :200.

² Stephen walker, « the motivational foundations of political belief systems »international studies quarterly, vol :27,no :02.juin1983.p :180.

³ محمد السيد سليم، التحليل السياسي الناصري: دراسة في العقائد والسياسة الخارجية ، مرجع سابق، ص: 34

و يحوي النسق الإجرائي مختلف آراء و توجهات القائد السياسي حول الواقع السياسي المحيط به، حيث تصنف هذه العقائد إلى عقائد فلسفية و عقائد إجرائية، يقصد بالأولى-العقائد الفلسفية- تصورات القائد حول جوهر الحياة السياسية، طبيعة و أصل الصراع السياسي، دور الفرد في التطور التاريخي للأحداث... أما عن العقائد الأدائية **instrumental beliefs** فهي معتقداته حول الوسائل والأدوات المستخدمة في تسيير الحياة السياسية¹.

و تعد كل من دراسات الكسندر جورج و هولستي مبادرات جد هامة من اجل تبسيط و منهجة عملية دراسة دور الأنساق العقيدية ضمن عملية صناعة القرار ككل. إلا أن هذه الدراسة لا تقتصر فقط على تحديد أهم ملامح النسق العقيدي لصانع القرار، و إنما تكمن النقطة الجوهرية في عملية ربط و تحليل تأثير هذه العقائد على سلوك صانع القرار.

فعملية التركيز على صانع القرار قد لا تكون كافية عند الحديث عن العلاقة التفاعلية بين عقائد صانع القرار و قراراته المتخذة في هذا الإطار، و قد حاول الكسندر جورج تحديد طريقتين أساسيتين للدراسة تتمثلان في²:

1. اكتشاف الروابط بين العقائد و مضمون القرارات المتخذة : و تسمى بعملية التوافق من خلال


دراسة التوافق بين عقائد صانع القرار و أهم القرارات التي اتخذها، فيهتم الباحث هنا أولاً بدراسة و تتبع خلفية صانع القرار و أهم توجهاته، أفكاره و عقائده السياسية، ثم ثانياً محاولة دراسة التوافق بين هذه العقائد و أهم القرارات التي اتخذها كصانع قرار، كما تتطلب هذه العملية التحليلية دراسة مدى

¹ Alexander George, " the operational code: a neglected approach to the study of political leaders and decision –making".op.cit.p :199.

² Alexander george « the causal nexus between cognitive beliefs and decision making behavior : the operational code » .op .cit.p p :105.

التوافق مع القرارات التي لم يخترها صانع القرار و التي مثلت بدائل لنفس القرار على النحو المبين في الشكل التالي:

حيث يمثل الرمز (XXX) إلى موقف قراري معين :



الشكل رقم (05): بدائل الموقف القراري

المصدر:

Alexander george « the causal nexus between cognitive beliefs and decision

making behavior : the operational code ». p 112

إلا أن هذه الطريقة قد تواجه صعوبة كبيرة في حالة غموض و عدم تناسق عقائد صانع القرار مما قد يؤدي إلى الخطأ في التفسير عند دراسة التوافق.

2. تتبع عملية تفسير المعلومات : حيث تحدد هذه الطريقة كيفية فهم و تعريف صانع القرار للموقف

بناء على المعلومات التي تلقاها حول موضوع القرار، فالمعلومات التي يتلقاها صانع القرار تحدد

كيفية إدراكه لهذا الواقع و بالتالي تكون مهمة الباحث هنا هي في تتبع عملية تفسير هذه المعلومات

في ذهن صانع القرار و تتبع العملية إلى لحظة اتخاذ القرار وفق مراحل صنع القرار التي تحدثنا

عنها، فيقول الكسندر جورج في هذا الإطار: " تهدف طريقة التتبع العملياتي للتأسيس لسبل تأثير

عقائد الفاعل السياسي على عملية تقبله و تقييمه للمعلومات الواردة إليه حول الموقف، تعريفه

لهذا الموقف، تحديده للخيارات المتاحة و تقييمها، و أخيرا اختياره لأحد بدائل الفعل"¹.

لعل عملية تتبع مراحل صنع قرارات محددة بالنسبة للنظام السياسي و محاولة مقارنتها بعقائد صانع القرار و تبيان دوره في هذا الإطار يتطلب توافر معلومات كثيرة لا يستهان بأهميتها بالنسبة للباحث من جهة و بالنسبة للنظام السياسي من جهة ثانية، حيث أن بعض المعلومات حول مواقف قرارية معينة قد تصنف في خانة الملفات السرية بالنسبة للنظام مما يطرح صعوبات كبيرة على الباحث في هذا الإطار.

المطلب الثالث: المنهج الإجرائي لدراسة الأنساق العقيدية

يعد المنهج الإجرائي * من بين المناهج الحديثة و التي تم تأسيسها و تطويرها خصيصا لدراسة وتحليل الأنساق العقيدية للقادة السياسيين، و تركيزنا على هذا المنهج لا ينفي وجود مناهج أخرى للدراسة مثل: منهج الذكاء الاصطناعي، منهج الخريطة المعرفية، منهج الأسلوب السياسي... * إلا انه و نظرا للانتقادات التي وجهت لهذه المناهج من حيث عدم قدرتها على التوصل إلى نتائج دقيقة إضافة إلى الغموض الذي يشوب هذه المناهج حيث لم يثبت استخدامها في الحالات العربية، هذا من جهة و نظرا للامتيازات التي يتوافر عليها المنهج الإجرائي من دقة في التحليل و سهولة الاستخدام من جهة ثانية فإنه سيتم الاعتماد عليه من اجل تحليل الأنساق العقيدية لصناع القرار محل الدراسة.

¹ Ibid.p :113.

* استخدمنا مصطلح المنهج الإجرائي كترجمة ل operational codes و ذلك استنادا إلى استخدامه من طرف الدكتور محمد السيد سليم في دراسته حول النسق العقيدي الناصري كما أن هذا المصطلح هو المفهوم الأقرب للمعنى الحقيقي للكلمة الانجليزية و ما يقابلها بالعربية.

* للمزيد حول هذه المناهج انظر: محمد السيد سليم، التحليل السياسي الناصري: دراسة في العقائد و السياسة الخارجية، ص: 37-42.

و قد أجريت العديد من الدراسات التي حاولت الربط بين النسق العقيدي للأفراد أو الجماعات و سلوكهم السياسي، لعل أكرها الدراسة التي قام بها الأمريكي ناثن ليتس **nathan leites** تحت إشراف مؤسسة راند **rand corporation** للدراسات العلمية والسياسية والعسكرية حول الأنساق العقيدية للقيادات في الاتحاد السوفيتي سابقا، و التي أصدرت في مؤلفين الأول حول دراسة الأنساق العقيدية للنخب السياسية (المكتب السياسي) سنة 1951 و دراسة أخرى حول البلشفية سنة 1953 (من خلال التركيز على شخصيتي كل من ستالين و لينين) خلال خمسينات القرن الماضي و التي ساهمت في تطوير المنهج السلوكي في العلوم السياسية و العلوم الاجتماعية على العموم أين حاول ليتز دراسة و تحليل الأنساق العقيدية لكل من لينين و ستالين من خلال دراسة الخلفية الاجتماعية التي أثرت على تطوير توجهاتهما السياسية.

و بعد حوالي خمسون عاما أعيد طرح هذا الموضوع من خلال دراسة الكسندر جورج بعنوان: " النهج الإجرائي مقرب لدراسة القادة السياسيين و صنع القرار"¹ و قد حاول جورج من خلالها التركيز على موضوع النسق العقيدي للقائد السياسي من خلال دراسة مختلف أبعاده، تطوير النهج الإجرائي الذي درس من خلاله ليتز العقائد البلشفية لكنه -الكسندر جورج- حاول تبسيطها من خلال وضع مجموعة من النقاط الأساسية و التي تمكن من رسم و تحديد معالم النسق العقيدي للفرد و نظرتة للعالم الخارجي و بالتالي سلوكه السياسي و ذلك بطرح من مجموعة من الأسئلة التي تتعلق بمجمل جوانب النسق الإجرائي للفاعل السياسي حيث صنفها إلى أسئلة تتعلق بالعقائد الفلسفية و العقائد الإجرائية:

• أسئلة العقائد الفلسفية:

¹ Stephen walker, "the evolution of operational codes analysis " op.cit.p :403

1. ما هي طبيعة الحياة السياسية : انسجام أم تنازع وما طبيعة الأعداء السياسيين؟
2. ما هي احتمالات تحقيق الفرد لأهدافه السياسية و لآماله؟ هل يمكنه التفاؤل حيال تحقيقها أم لا؟
3. هل يمكن التنبؤ بالمستقبل في الحياة السياسية؟
4. إلى أي مدى يمكن التحكم في التطور التاريخي؟ وما هو دور الفرد في تحريك التاريخ للاتجاه المطلوب؟

5. ما هو دور الحظ و المصادفة في الشؤون الإنسانية والتطور التاريخي؟

• أسئلة العقائد الأدائية:

1. ما هي الطريقة الأمثل لاختيار الأهداف في العمل السياسي؟
 2. كيف يمكن تحقيق هذه الأهداف (الطريقة الأمثل لتحقيق الأهداف)؟
 3. كيف يمكن حساب المخاطرة السياسية أو ضبطها والتحكم فيها؟
 4. ما هو دور التوقيت الأفضل للعمل على دعم طموح الفرد؟
 5. ما هو دور الأدوات والوسائل المختلفة في تحقيق طموحات الفرد؟
- من خلال هذه الأسئلة يتضح لنا أن النهج الإجرائي هو عبارة عن حوصلة لأهم العقائد السياسية للفرد، و قد حدد الكسندر جورج أهمية العقائد التي يركز عليها المنهج الإجرائي كونها التي تتعلق بقضايا أساسية في الحياة السياسية و تمكن القائد السياسي من فهم الواقع المحيط به، كما تمثل

الإطار الذي من خلاله يستطيع فهم و تحليل المعلومات الواردة بطريقة عقلانية بما يتوافق و قيمه وأهدافه¹. كل ذلك من خلال توجيه صانع القرار في²:

← قدراته التشخيصية **diagonistic propensities**: حيث يعمل على توسيع أو الحد من

نطاق قدراته على البحث والتقييم و تشخيصه للوضع و توجيهها في اتجاهات محددة.

← قدراته على الاختيار **choice propensities**: من خلال تمكين صانع القرار من لتفضيل

بدائل معينة للقرار على أخرى.

و يضيف جورج هنا أن إدراك صانع القرار لموضوع القرار قد يتأثر كثيرا بتصوراتته حول العدو

فصورة الخصم على انه عدائي قد تجعل صانع القرار يفسر أي تفاعلات مع هذا الخصم على

أنها خطر يهدد بلاده. كما أن اهتمامه بالمعلومات حول الموقف قد تتناقص كلما اعتقد صانع

القرار أن عدوه موحد(فرد أو دولة) في حين أنها قد تتضاعف إذا ما تعدد الأعداء في نظره³.

و بطرح هذه الأسئلة كمحاولة لفهم عقائد صانع القرار حول العالم الخارجي، يتمكن الباحث في مجال

الأنساق العقيدية من تحليل و استخراج الملامح الأساسية للنسق العقيدي لمختلف القادة السياسيين و

ذلك من خلال تحليل خطاباتهم، لقاءاتهم الصحفية و مختلف أشكال إنتاجاتهم الفكرية بالاعتماد على

تقنية تحليل المضمون، فمن خلال هذه الأسئلة حاول جورج توفير منهجية علمية للباحثين حول دور

العقائد مقابل التحليل النفسي الكلاسيكي⁴.

¹ Alexander george « **the causal nexus between cognitive beliefs and decision making behavior : the operational code** », op.cit.p :101.

² Ibid. p 103

³ Ibid. 102.

⁴Stephen walker, op.cit.p : 195.

و اعتمادا على مفهوم النهج الإجرائي و من اجل التوصل إلى تصنيف عام للقادة السياسيين صنف هولستي صناع القرار إلى ستة (06) أصناف (A,B,C,D,E,F)، و ذلك بناء على تصوراتهم حول طبيعة العالم السياسي و مصادر الصراع فيه على النحو المبين في الشكل التالي:

ما طبيعة العالم السياسي؟		
عالم صراعي (الصراع صفة دائمة)	عالم منسجم (الصراع صفة مؤقتة)	ما هي أهم مصادر الصراع؟
D	A	الطبيعة الإنسانية
E	B	سلوكات الدول
F	C	النظام الدولي

جدول رقم(01): تصنيفات هولستي للأنماق العقيدية تبعا لطبيعة الحياة السياسية

المصدر: Stephen walker, « **the motivational foundations of political belief systems** » p :182

وتجدر الإشارة هنا إلى أن هولستي قد اعتمد في تصنيفه للعقائد أساسا على ما سماه بالعقائد الكبرى أو المسيطرة **master beliefs** اعتمادا على السؤال الأول من الأسئلة العقيدية التي حددها الكسندر جورج حول طبيعة الحياة السياسية، و التي في رأيه تعد الأكثر تأثيرا على سلوك صانع القرار كما أنه من جهة ثانية قد طور تصنيفاته متأثرا بتصنيفات كينيث وولتر **k. Waltz** حول مستويات التحليل و التي قسمها إلى ثلاث: الفرد، الدولة و النظام الدولي¹.

¹ Stephen walker, « **the evolution of operational codes analysis** » op.cit.p :181.

و من خلال الجدول يتضح أن هولستي قد بنى هذه التصنيفات على فرضية أن عقائد الفرد هي مترابطة و أن وجود عقائد معينة سيؤدي بالضرورة إلى وجود عقائد أخرى و هو ما يجعل من نمودجه أداة منهجية تمكن الباحث من التنبؤ بسلوكات القائد محل الدراسة، فمثلا القائد الذي يؤمن بأن الصراع هو صفة دائمة تميز عالم السياسة سيكون بالضرورة متشائما حول إمكانية تحقيق القيم السياسية، يتصور المستقبل السياسي بأنه أقل قابلية للتنبؤ، و اقل اقتناعا بالقدرة على السيطرة على التطور التاريخي ويسند دور أكبر للحظ في الشؤون السياسية . بالمقابل فإن القائد الذي يرى بان الصراع هو مؤقت سيكون أكثر تفاؤلا في شان تحقيق الأهداف و القيم السياسية كما انه سيكون أكثر ثقة في إمكانية التنبؤ بتطور الأحداث السياسية في المستقبل و يؤمن بإمكانية التحكم في هذا التطور و بالتالي سيكون اقل اقتناعا بدور الحظ في هذا الإطار¹.

و اعتمادا على ما توصل إليه الكسندر جورج و هولستي أجريت العديد من الدراسات حول الأنساق العقيدية للقادة السياسيين من اجل استخلاص رؤيتهم حول العالم المحيط بهم. فعلى المستوى الأمريكي حاول الكثير من الباحثين دراسة الأنساق العقيدية للقادة أمثال الرئيس كارتر، جورج بوش، بيل كلنتون....هذا و تمثل دراسة الدكتور محمد السيد سليم حول النسق العقيدي للرئيس المصري جمال عبد الناصر دراسة رائدة في موضوع الأنساق العقيدية للقيادات العربية، و دراسة الدكتور علاء عبد الحفيظ محمد حول النسق السياسي لرجب طيب اردوغان(مجلة رؤى إستراتيجية، عدد 03، جوان 2013)، إلا أن مثل هذه الدراسات في النطاق العربي تعد جد قليلة مقابل مجال الصلاحيات الواسع الذي تتمتع به القيادات العربية في مجال صنع القرار السياسي.

¹ Stephen walker « operational code analysis as a scientific research program : a cautionary tale ». op.cit, p p :253-254.

المطلب الرابع: تقنية تحليل المضمون و دراسة الأنساق العقيدية

تعد تقنية تحليل المضمون من بين أهم التقنيات العلمية المتاحة أمام الباحثين لدراسة و استخراج الأنساق العقيدية للقادة السياسيين انطلاقا من خطاباتهم و مؤلفاتهم و تصريحاتهم، و يختلف مفهوم تحليل المضمون على اختلاف المجالات البحثية خصوصا إذا ما تعلق الأمر بطبيعة المادة الخاضعة للتحليل و الهدف المرجو منه فقد يكون هدف الباحث في علوم الإعلام تحليل مضمون المواد الإعلامية من حصص و مقابلات و برامج من اجل البحث حول مضمونها أو اتجاهاتها.. في حين يكون هدف الباحث في علوم اللسان للخطابات و مواد الاتصال هو تحليلها تحليلا لغويا بحثا عن المفردات المستخدمة و الأسلوب اللغوي المتبع... أما الباحث في علم السياسية فيقد يركز تحليله حول الخطابات السياسية أو الوثائق الرسمية من اجل استخراج الأفكار و التوجهات السياسية التي تحويها. و على العموم تعرف تقنية تحليل بكونها : " أحد أساليب البحث العلمي التي تهدف إلى الوصف الموضوعي و المنظم و الكمي للمضمون الظاهر لمادة من مواد الاتصال" كما تعرف بأنها: " تقنية غير مباشرة تستعمل في منتجات مكتوبة أو سمعية أو سمعية- بصرية صادرة عن أفراد أو مجموعة و التي يظهر محتواها في شكل مرقم" ¹ و من خلال التعريفين يمكننا حصر أهم خصائص هذه التقنية في: كونها تستهدف تحليل مواد اتصالية مختلفة قد تكون مكتوبة أو مسموعة... من اجل البحث فيما وراء هذه الوسائل الاتصالية من مفاهيم و رسائل أو اتجاهات... كما أنها تستخدم الأرقام و الإحصاءات من اجل القيام بعملية التحليل.

¹ يوسف تمار، تحليل المحتوى للباحثين و الطلبة الجامعيين، الجزائر: الفسيلة للطباعة و النشر و التوزيع، 2007. ص:

و قبل الشروع في عملية تحليل المضمون على الباحث أن يحدد طبيعة أدوات التحليل التي سيستند إليها سواء كانت في شكل خطابات مكتوبة، مقابلات صحفية، كتب... ثم يقوم بتحديد وحدة التحليل التي سيعتمد عليها أثناء التحليل. و تتنوع وحدات التحليل بين وحدات للتحليل حسب الشكل مثل: اللقطة، الزمن، المساحة... و عادة ما يستخدم هذا النوع في البحوث الإعلامية كما تتناسب و المواد السمعية البصرية. و ثانيا وحدات التحليل حسب المضمون مثل: المفردة (الكلمة)، العبارة، الموضوع...¹ و التي تتناسب و الوثائق المكتوبة.

و عند الحديث عن تحليل الخطابات السياسية للقادة السياسيين تطرح إشكالية عامة فيما يخص

تحليل المضمون للخطابات السياسية وهو ما اصطلح على تسميتها بمشكلة التأليف " **ghost**

writing أو كتابة الأشباح " حسب مرغريت هيرمان و المقصود بها هو تفضيل نوع الوثائق

المستخدمة (خطابات، مؤلفات...) التي تم تأليفها من طرف القائد بحد ذاته مثل المقابلات و

التصريحات الصحفية... عوض الخطابات السياسية التي يتم كتابتها من طرف أشخاص آخرين بطلب

من القائد². و الواقع أن هذه الإشكالية قد تقل أهميتها إذا ما تكلمنا عن ميزات و خصائص الخطابات

السياسية الرسمية، فمن جهة فكون القائد السياسي هو المعني في النهاية بهذا الخطاب من حيث كونه

سيقروه أمام الجماهير تعبيرا عن الصورة التي يريد إيصالها إلى هذه الجماهير في إطار ما يسمى

بالصورة الجماهيرية للقائد تجعل القائد مضطرا للالتزام بما قاله في الخطاب، إضافة إلى انه في بعض

الأحيان قد يشارك القائد السياسي في عملية كتابة الخطابات التي يوجهها للشعب على الأقل من

¹ نفس المرجع، ص: 54.

² Mark schaffer, « **issues in assessing psychological characteristics at a distance : an introduction to the symposium** » political psychology, Vol :21,no :3.sep 2000. P :515.

خلال قراءة الخطاب قبل إلقائه¹ هذا إضافة إلى أن القائد السياسي لن ينسب إلى نفسه أفكارا لا تتوافق مع معتقاته و يقوم بقراءتها، و في هذا الإطار تؤكد نظرية الاتساق المعرفي أن " الأفراد يتجهون تلقائيا إلى تحقيق نوع من الاتساق بين أقوالهم المعلنة و عقائدهم الفعلية"²

و بالعودة لموضوع تحليل مضمون العقائد السياسية للقادة السياسيين محل الدراسة فسنحاول بناء الأنساق السياسية العقيدية لكل من الرئيس بوتفليقة و الملك عبد الله الثاني اعتمادا على الوثائق المعلنة و المتوفرة أساسا من خلال مواقع رسمية للرئاسة الجزائرية (www.el-mouradia.dz) و موقع الملك الأردني (<http://www.kingabdullah.jo>). و هي تتنوع بين خطابات و تصريحات رسمية، مقابلات صحفية بالنسبة للرئيس بوتفليقة هذا إضافة إلى مقالات من تأليف الملك الأردني عبد الله. و قد ركزنا في هذا الإطار على الوثائق التي تحوي احد الأفكار العقيدية المشار إليها في أسئلة الكسندر جورج في النهج الإجرائي، و قد اعتمدنا في ذلك على الفقرة كوحدة تحليل أساسية. و قد حاولنا استخلاص العقائد السياسية و تصنيفها بناءا على احتوائها على احد الأجوبة للأسئلة العقيدية للمنهج الإجرائي الفلسفية و الأدائية انطلاقا من المقاييس التالية³:

❖ العقائد الفلسفية:

1. طبيعة العالم السياسي: هل هو عالم صراعي أو تعاوني؟

- مصدر الصراع : نتيجة للطبيعة البشرية، أم انه نتيجة للخصائص السياسية و الأيديولوجية و الاقتصادية للدولة، أم انه نتيجة للفوضى الدولية....

¹ Ibidem.

² محمد السيد سليم، التحليل السياسي الناصري: دراسة في العقائد و السياسة الخارجية، مرجع سابق، ص: 64.

³ نفس المرجع، ص ص: 55-58.

- شروط السلام الاجتماعي: يتحقق السلام عن طريق الاتصال و التفاوض بين الفئات الاجتماعية، أو عن طريق إزالة مصادر عدم المساواة الاجتماعية، أو عن طريق تحقيق توازن اجتماعي، أو بتغيير النظام بأسره...

- طبيعة الصراع: هل هو عبارة عن مباراة صفرية أم انه مباراة غير صفرية يكسب فيها أو يخسر الطرفان معا.

- مجال الصراع: هل الصراعات السياسية جزء من صراع رئيسي واحد أم أن لكل صراع أسبابه المستقلة.

- دور الصراع: هل الصراع ظاهرة ضرورية أم انه يؤدي وظيفة اجتماعية ايجابية، أم انه ظاهرة سلبية يجب التخلص منها.

2. طبيعة العدو السياسي: هل العدو ذو طبيعة تدميرية تهدف إلى إنهاء الوجود القومي، توسعي،

عدو عدواني، ذو طبيعة دفاعية، توفيقية أو سلامية، أم انه مهتم فقط بأهدافه الداخلية؟...

- مصادر أهداف العدو: يستمد العدو أهدافه من أيديولوجية محددة، تقاليد تاريخية للعدو، احتياجات اجتماعية، طبيعة القيادات السياسية، أم أن الضغوط الخارجية على العدو هي التي تحدد له أهدافه؟.

- طبيعة عداء العدو: العداء هو دائم و شامل لكل القضايا محل الخلاف، أم انه مؤقت و قاصر على قضايا محددة؟

- احتمال رد فعل العدو للمبادرات التوفيقية: هل يرد العدو بالمثل، أم انه يتجاهل المبادرة أو يستغل المبادرة للحصول على مزايا لنفسه؟

- احتمال رد فعل العدو لسياسة الشدة: هل يتراجع العدو أمام الشدة، أم انه يرد بالمثل، أم يتجاهل تلك السياسة أم انه يستغلها للحصول على مزايا لنفسه؟
- رؤية العدو لأعدائه (الدولة محل التحليل) : هل يرى العدو تلك الدولة على أنها ذات طبيعة تدميرية، توسعية، عدوانية، أم أنها ذات طبيعة دفاعية، توفيقية، سلمية، أم أنها مهتمة فقط بأهدافها الداخلية؟
- رؤية العدو للصراع الدولي: هل يرى أن الصراع حتمي و لا يمكن تجنبه أم انه يرى أن الصراع كظاهرة غير مرغوبة؟
- طبيعة نظام اتخاذ القرار لدى العدو : هل العدو وحدة واحدة متجانسة أم انه مكون من فئات سياسية متجانسة؟
- الدور السياسي الدولي للعدو : هل العدو قائد استعماري، قائد معاد للثورة في العالم، عميل استعماري، عميل معاد للثورة، عميل شيوعي، عميل صهيوني أم انه مخرب إقليمي؟
- كيف يختار العدو أهدافه : يختار العدو أهدافا قصوى أو أهداف محدودة، هل يختار أهداف واقعية أم غير واقعية، هل هو مرن أم غير مرن في اختيار أهدافه، و هل يمكن التنبؤ بطريقة اختيار تلك الأهداف؟
- منهج العدو في تحقيق أهدافه : يحقق العدو أهدافه بعد إعداد دقيق و تشاور مع حلفائه؟ هل يميل العدو إلى التدرج في تحقيق الهدف أم إتباع أسلوب الدفعة القوية؟
- الإستراتيجية السياسية للعدو: هل يتبع العدو إستراتيجية استسلامية، توفيقية، ردعية، أو عدوانية؟

3. خصائص النظام الدولي:

- طبيعة النظام الدولي الراهن: تعاونية أم صراعية.

- هيكل النظام الدولي: أحادي القطبية، ثنائي القطبية، أم متعدد الأقطاب؟
- استقرار النظام الدولي: النظام الدولي مستقر أم غير مستقر؟
- دور الدولة في النظام الدولي: رؤية القائد لدور دولته كقاعدة للثورة و التحرر العالمي، كقائد إقليمي أم كدولة مستقلة نشيطة، أو دولة معادية للاستعمار و مؤيدة لحركات التحرر، أم كعدو للشيوعية، كعدو للصهيونية، كمدافع عن أيديولوجية معينة، كوسيط دولي، كقائد تكاملي، كعامل في تنمية دول أخرى، كحليف، صانع سلام...

4. التفاوض السياسي:

- التفاوض و التفاوض السياسي: هل يتوقع القائد أن تتحقق أهدافه في المدى المنظور، أم لا يتوقع ذلك؟

- نطاق التفاوض السياسي: التفاوض أم التفاوض مرتبطان

- مشروطية التفاوض السياسي: هل التفاوض أم التفاوض السياسي مرتبطان بشروط محددة أم أنهما مطلقان؟

- الوقت في مصلحة من: الزمن في مصلحته (القائد) أم في مصلحة عدوه.

5. إمكانية التنبؤ في الحياة السياسية: هل يمكن التنبؤ بالاتجاهات العامة للحياة

السياسية، أم أن التنبؤ عملية مستحيلة.

- درجة التنبؤ في الحياة السياسية: يمكن التنبؤ بشكل دقيق، أم بشكل احتمالي، أم انه لا يمكن التنبؤ على الإطلاق؟

- مجالات التنبؤ السياسي: التطور التاريخي، أشكال النظام الدولي، العدو السياسي، سياسات محددة، وقائع محددة؟

6. دور القائد السياسي في الحياة السياسية : إلى أي حد يستطيع القائد أن يؤثر في العملية

السياسية و هل يستطيع أن يفعل ذلك وحده أم بالتعاون مع قوى سياسية أخرى؟

❖ العقائد الأدائية:

1. منهج اختيار الأهداف السياسية : هل يجب على القائد السياسي أن يختار أهدافا سياسية

قصوى أم أهدافا ممكنة؟

• العلاقة بين الأهداف السياسية : هل تتكامل الأهداف السياسية أم انه يجب التضحية ببعض

الأهداف في سبيل تحقيق أهداف محددة؟

• إمكانية تغيير الأهداف السياسية: هل يجب على القائد أن يتمسك بأهدافه السياسية، أم يمكنه

التنازل على بعض الأهداف و تعديلها؟

2. مناهج تحقيق الأهداف السياسية: هل يجب تحقيق الأهداف السياسية بعد إعداد دقيق أم انه

يمكن إتباع أسلوب المحاولة و الخطأ، أو الأسلوب التدريجي أم أسلوب الدفعة القوية أو التعبئة

الشاملة للموارد؟

3. الإستراتيجية السياسية: ترمز مثل إستراتيجي العدو السياسي.

4. المخاطرة السياسية : هل يمكن إتباع سياسات تنطوي على مخاطرة سياسية، ام يجب تجنب

هذه السياسات؟

• كيفية تفادي الآثار السلبية للمخاطرة السياسية : عن طريق التقليل من حجم الموارد المخصصة

لتنفيذ السياسة، أم عن طريق تحديد إمكانيات الدول و إمكانات الأعداء...

• المفاضلة بين سياسات المفاضلة السياسية: هل يختار القائد الهدف الذي يعظم المنافع أم الذي

يقلل الخسائر في موقف المخاطرة؟

5. التوقيت السياسي: هل يعتبر التوقيت السياسي عاملاً مهماً بالنسبة لنجاح السلوك السياسي أم

انه لا يؤثر على نتيجة السلوك؟ وفقاً لوجهة نظر القائد طبعاً.

6. التكتيك السياسي: متى يجب على القائد أن يتخذ سلوكاً معيناً؟ و هل يتعين عليه أن يتصرف

بسرعة لانتهاز فرص النجاح أم انه يتعين عليه أن يؤخر السلوك حتى يضمن النجاح؟

7. وظيفة القوة العسكرية: هل تعتبر القوة العسكرية-وفقاً للقائد- الأداة الوحيدة للتعامل السياسي

في الساحة الدولية أم انه يجب تفادي اللجوء إليها، أم أنها أداة مفيدة كملجأ أخيراً إذا ما

استنفذت البدائل الأخرى؟

• أسلوب استعمال القوة العسكرية:

أ. إذا استعملت القوة العسكرية فإنها تستخدم على نطاق واسع أم بشكل تدريجي؟ و هل يجب أن

تستعمل وحدها أم بالتنسيق مع أدوات أخرى؟

ب. إذا استعملت القوة العسكرية فإنه يجب أن يحتفظ القائد بالمبادأة أم انه يجب عليه الانتظار

حتى الضربة الأولى، و هل يتعين الاحتفاظ دائماً بالتفوق العسكري على العدو أم أن هذا غير

ضروري إذا واجه القائد موقفي التراجع أم الصمود فماذا يختار؟

• مفهوم القوة: هل يقصد بالقوة العسكرية فقط أم أن القوة مفهوم متعدد الأبعاد؟

و اعتماداً على هذه الأسئلة كانت مهمة الباحثة هنا هو محاولة استنتاج النسق السياسي العقيدي

للرؤساء محل الدراسة من خلال أجوبتهم عليها بطريقة غير مباشرة أي عن طريق ما ورد في أهم

الوثائق المنسوبة إليهم.

خلاصة:

نستخلص مما سبق من الدراسة أن عملية صنع القرار في الدولة هي عملية معقدة و متشابكة من المراحل تتطلق من إدراك مشكلة قرارية معينة نحو عملية جمع المعلومات حولها و تحديد البدائل المتاحة للتعامل معها، و تكون مهمة صانع القرار محورية كونه من يقوم باختيار البديل المناسب و الذي يضمن من خلاله تحقيق اكبر المكاسب و اقل الخسائر. و قد أثبتت الدراسات التي أجريت كما رأينا أن عقائد صانع القرار تلعب دورا جوهريا كونه المؤثر المباشر على عملية اختيار بديل من بدائل القرار المتاحة و ذلك وفقا لما يرى و يعتقد صانع القرار و بناءا على خبراته السابقة، فصانع القرار و إن تعددت محددات الموقف القراري بالنسبة إليه بين المحددات الداخلية أو الخارجية إضافة إلى ظروف الموقف القراري بحد ذاته فإنه في النهاية سيعود إلى عقائده و تصوراته حول الموقف و التي بدورها تحدد كيفية إدراكه للمشكلة القرارية و بالتالي كيفية مواجهته لها.

الفصل الثاني:

حيثيات صنع القرار

في الأنظمة السياسية العربية

تختلف الأنظمة السياسية العربية من حيث تشكيلها و المؤسسات الفاعلة إلى جانب طبيعة الحكم

فيها بين النظم الجمهورية أو الملكية، و تبعا لهذا الاختلاف تتعدد و تختلف عملية صناعة القرار

فيها، إلا أنها تشترك في خصائص مشتركة بينها حيث تتميز غالبية الأنظمة السياسية العربية

بغموض عملية صنع القرار خصوصا من حيث عدم وضوح الأطراف المسؤولة عن صنع القرار ،

فتتعدد المؤسسات المشاركة سواءا رسمية أو غير رسمية و تتباين من نظام سياسي لآخر، كما لا

تتضمن العديد من الأنظمة على هيئات رسمية تستشار في صنع القرار مقارنة بالأنظمة السياسية

العربية . و من اجل توصيف عملية صنع القرار في الدول العربية سنتطرق ضمن هذا الفصل إلى

النقاط التالية:

المبحث الأول: خصائص الأنظمة السياسية العربية

المبحث الثاني: تصنيف الأنظمة السياسية العربية.

المبحث الثالث: خصائص صنع القرار في الأنظمة السياسية العربية

المبحث الأول: خصائص الأنظمة السياسية العربية:

على اختلاف الأنظمة السياسية العربية وفقا للعديد من المؤشرات الدستورية و المؤسساتية، إلا

أنها تشترك في العديد من الخصائص التاريخية و الاقتصادية و السياسية و هو ما سنتعرف عليه

ضمن هذا المبحث من خلال العناصر التالية:

المطلب الأول: السياق التاريخي لبناء و تطور النظم السياسية العربية

مثلت المنطقة العربية مهدا للعديد من الحضارات التي كان لها صدى على المستوى العالمي

كالحضارة الفرعونية و الحضارة الإسلامية ، "ففي بلاد الرافدين انشأ البابليون و الآشوريون و

الكلدانيون ممالك قوية... كما انشأ الكنعانيون في فلسطين حضارة راقية بعد أن استقروا فيها لألف

عام، و كانت للفينيقيين اتصالاتهم المستمرة بسكان سواحل البحر الأبيض المتوسط"¹

و لعل أهم حضارة أنشأت في البلاد العربية و التي كان لها الأثر البالغ على تحديد معالم الدولة

العربية اليوم على الأقل من الناحية الاجتماعية و الثقافية هي الحضارة الإسلامية، و التي مكنت

العرب في القديم من احتلال الصدارة عالميا في العديد من النواحي السياسية، الاقتصادية، الثقافية و

الحضارية.. من خلال تشكيل الدولة العربية الإسلامية.

و بعد تفكك الدولة الإسلامية كانت هناك العديد من المحاولات لإعادة إحيائها من خلال إنشاء دول

تضم أجزاء من العالم العربي على غرار الدولة الفاطمية من الموصل بالعراق إلى المحيط الأطلسي،

¹ عطاء محمد صالح، النظم السياسية العربية المعاصرة، بنغازي: منشورات جامعة قارونس، 1988، ص:126.

و انشأ صلاح الدين الأيوبي بعد تحريره للقدس دولة تمتد من دجلة شرقا إلى بلاد المغرب غربا و السودان جنوبا ، هذا وقد مثلت المنطقة العربية منطقة مهمة ضمن نفوذ الدولة العثمانية في السابق¹.

لكن مع تفكك الدولة العثمانية أصبحت المنطقة العربية محط تنافس بين القوى الأوروبية آنذاك خصوصا بين فرنسا و بريطانيا، فعلى إثر معاهدة سايكس بيكو اتفقت القوى الأوروبية على تقاسم ما سمي آنذاك بتركة الدولة العثمانية (الدول العربية) بينها و على إثرها وقعت البلدان العربية تحت طائلة الاستعمار في شكله المباشر (الاحتلال) و غير المباشر (الوصاية و الانتداب). و رغم كون معظم الدول العربية (باستثناء فلسطين) قد نالت استقلالها حاليا اثر جهود حركات التحرر و نضال شعوبها، إلا أن أثار الاستعمار قد ألفت بظلالها على تشكيل الدولة العربية الحديثة و ذلك من خلال:

✓ مسألة الحدود و التي سببت العديد من المشاكل السياسية من بينها نزاعات الحدود بين الدول العربية مثل النزاع العراقي الكويتي، الجزائري المغربي....

✓ و ضمن نفس السياق أثرت عملية تقسيم الدول العربية بين المستعمرين و التي تجلت فيما بعد في رسم حدود جغرافية بين الدول العربية دون مراعاة للظروف الاجتماعية و التكوينات الإثنية بالمنطقة حيث أدت إلى إثارة الطائفية في العديد من الدول العربية في مرحلة ما بعد الاستقلال مثل وضعية الأقلية الكردية التي قسمت بين تركيا، العراق و سوريا².

✓ كما كان للاستعمار أثره على الخصائص الاجتماعية للمجتمعات العربية لفترة ما بعد الاستعمار خصوصا فيما يتعلق باللغات المتداولة، فبعدها كانت اللغة العربية لغة جميع العرب، خلف الاستعمار

¹ نفس المرجع، ص:129.

² علي الدين هلال، نيفين مسعد، النظم السياسية العربية قضايا الاستمرار والتغيير، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2000، ص:214.

وراءه تمايزا لغويا في الدول العربية بين الفرنسية و الانجليزية و الايطالية.. كلغات ثانوية وتمثل أثرها أساسا في خلق طبقة مختلفة في المجتمع العربي خصوصا المغاربي متمثلا في الطبقة الفرانكفونية. و بعد الاستقلال حاولت قوى التحرر في الدول العربية بناء دولة ما بعد الاستقلال على أنقاض الحدود الجغرافية و التغيرات الاجتماعية و الاقتصادية التي رسمها المستعمر، مما شكل تحديا كبيرا في هذه المرحلة و ما بعدها.

و قد انعكست هذه الأطوار التاريخية التي مرت بها الدول العربية و أثرت على عملية بناء الدولة و تحديد معالم النظم السياسية فيها حيث جعلتها ذات خلفية متعددة و متنوعة من حيث مصادر الأفكار السياسية و تعد هذه الميزة من الخصائص الايجابية التي تميز النظم العربية عن غيرها من النظم السياسية في العالم و التي كان لها تأثير على شكل هذه النظم سواء من ناحية البنية أو العمليات السياسية. هذه المصادر التي تتحدد في الفكر السياسي الإسلامي، الفكر القومي، الفكر السياسي الليبرالي الغربي، الفكر السياسي الاشتراكي.

فقد تشكلت معظم النظم السياسية العربية الحالية في فترة ما بعد استقلالها و التي تزامنت على المستوى العربي و ظهور التيار القومي الذي رفع شعار تأسيس الدولة العربية الموحدة من خلال الجهود الوحدوية في كل أقطار العالم العربي، و على المستوى العالمي مع فترة ظهور الأفكار السياسية الليبرالية الغربية و التي تتبنى نهج الديمقراطية الغربية باعتباره الشكل المثالي لأي نظام سياسي، هذا مقابل الأفكار السياسية الاشتراكية و التي تدعو إلى إقامة نظام سياسي عماده العدالة الاجتماعية، و قد طرحت في هذا الإطار مفهوم الديمقراطية الاجتماعية. كما لا يمكننا تناسي دور الأفكار السياسية الإسلامية حول شكل ووظيفة النظام السياسي في الدولة الإسلامية و التي كانت سباقة في طرح موضوع الشورى و البيعة كأحد أعمدة بناء النظام السياسي.

فيحدد الفكر السياسي الإسلامي معالم السلطة السياسية و أسس ممارستها تاركا موضوع شكل النظام السياسي للمجتمع الإسلامي، حيث في النهاية تتحدد وظيفة الدولة في حراسة الدين و سياسة الدنيا، وتتمثل معالم النظام السياسي الإسلامي في قيام أهل الحل و العقد بشؤون الحكم من حكماء و علماء ... حيث يفترض في من يتولى الحكم الإمام بالشريعة الإسلامية فيما تضمنه القرآن و السنة الشريفة¹. و يختار الحاكم في الدولة الإسلامية عن طريق البيعة أي مبايعته من قبل أهل الحل و العقد ثم مبايعته من عموم المسلمين في إطار ما يسمى بالبيعة الكبرى، و من شروط الحاكم الذي يجب اختياره: الدراية و الفهم العميق لكتاب الله و سنة نبيه صلى الله عليه و سلم، إلى جانب العدالة من اجل تحقيق المساواة بين الناس، و أخيرا الكفاية و سلامة الحواس لكي يتمكن من مباشرة مهامه².

و قد حاول مؤسسو الدول العربية الاستناد إلى الشريعة الإسلامية و أحكامها في وضع معالم الدولة، و إلى جانب النص دستوريا على أن الإسلام دين الدولة و أن الشريعة الإسلامية مصدر التشريع فيها في جل الدساتير العربية، تصنف النظم السياسية العربية تبعا لعامل الدين إلى نظم تتخذ من الدين أساسا لشرعيتها مثل السعودية و المغرب ففي السعودية تعتبر الشريعة الإسلامية أساسا للعملية السياسية بالدولة لكي تحميها من الانحراف، كما يعد الملك " خادم الحرمين الشريفين " شخصية دينية و سياسية في نفس الوقت هذا فيما يسمى الملك في المغرب "بأمير المؤمنين". ثانيا هناك نظم تلجأ

¹ عطا محمد صالح، مرجع سابق، ص: 223.

² نفس المرجع، ص ص: 224-225.

إلى الدين في حال وقوعها في أزمات يتعرض لها النظام مثلما هو الحال مع باقي النظم السياسية العربية¹.

و إلى جانب ما سبق تأثرت النظم السياسية العربية بالتيارات السياسية العالمية في إطار الحرب الإيديولوجية بين الفكر الليبرالي و الاشتراكي، حيث تبنت العديد من النظم العربية معالم الفكر الاشتراكي و اعتبرته النهج الأمثل و القادر على تحقيق تطلعات الدول الحديثة الاستقلال، في التنمية الاقتصادية و العدالة التوزيعية و التكامل القومي²، و ذلك من خلال التأكيد على مبدأ الأحادية الحزبية و تفكيك الأحزاب التي كانت قائمة، كما قامت اقتصاديا بتطوير السياسات الزراعية و تأميم الشركات الأجنبية... مثلما هو الحال في مصر و الجزائر سابقا، إلا انه مع تراجع الفكر الاشتراكي بانتهاء الاتحاد السوفياتي مع مطلع التسعينات تسابقت العديد من النظم السياسية العربية إلى إحداث تغييرات تتوافق و شروط الديمقراطية الغربية من خلال سلسلة التعديلات الدستورية التي نصت على التعددية السياسية و الحزبية و فتح المجال أمام الحريات المختلفة... على غرار النظم السياسية المغربية.

المطلب الثاني: الخصائص الجغرافية و الاقتصادية

من الناحية الجغرافية تتمتع الدول العربية بالعديد من المميزات الجغرافية و التي جعلتها على مر الزمن محط أنظار القوى الاستعمارية و إن تغيرت أشكالها حاليا، مما اثر على رسم معالم تاريخها و واقعها الحالي. كما تأثرت ملامح الشخصية القومية للشعوب العربية بالطبيعة الجغرافية للوطن العربي حيث

¹ علي الدين هلال، نيفين مسعد ، مرجع سابق،ص: 346.

² نفس المرجع،ص: 350.

جعلت القومية العربية ظاهرة تاريخية تجمع بين الأصالة و القدم من جهة، و بين الاستمرار و الحيوية من جهة أخرى¹.

و تحتل الدول العربية موقعا استراتيجيا مهما من الناحية الجغرافية على المستوى العالمي حيث يسيطر على مداخل قارتي آسيا و إفريقيا كما يتحكم في بعض المنافذ البحرية مثل مضيق جبل طارق و باب المندب...، و تتراعى أطراف الوطن العربي من قارة آسيا شرقا لتمتد أراضيها إلى غاية المحيط الأطلسي غربا على مساحة تقدر ب: 13.6 كلم مربع تقع ثلاثة أرباعها في قارة إفريقيا².

كما تتفاوت الدول العربية من حيث المساحة حيث كانت السودان قبل التقسيم اكبر دولة عربية من حيث المساحة تليها الجزائر ثم السعودية... وصولا إلى البحرين و التي تعد اصغر دولة مساحتها، كما أن مساحة الوطن العربي ككل تعد الأكبر خصوصا بعد تفكك الاتحاد السوفيتي الذي كان الوحيد الذي يفوقه مساحة في السابق³.

و ضمن الخصائص الجغرافية التي تتمتع بها الدول العربية تنوع العوامل الطبيعية التي تؤثر على حركة و نشاط الإنسان العربي و توزيع السكان في هذه البلدان مثل التضاريس و المناخ و نوعية التربة... حيث مثل تنوع الأقاليم بين السهول و الوديان و الصحاري عوامل جذب للسكان من مناطق لأخرى. هذا و تمثل الصحراء الجزء الأكبر من الوطن العربي حيث تحتل ما يقارب 62% من مساحته الإجمالية حيث تمتد من الخليج العربي شرقا إلى المحيط الأطلسي غربا⁴.

¹ عطا محمد صالح، مرجع سابق، ص: 116.

² علي الدين هلال، نيفين مسعد، مرجع سابق، ص: 165.

³ عطا محمد صالح، مرجع سابق، ص: 117.

⁴ نفس المرجع، ص: 121.

أما من الناحية الاقتصادية فتتميز الدول العربية بانتماء هذه الدول إلى خانة دول العالم الثالث، و التي تتميز بمستويات متوسطة و في بعض الأحيان منخفضة من التنمية الاقتصادية، هذا إلى جانب انتشار الفقر و البطالة في المجتمعات العربية، فحسب تقرير صادر عن صندوق النقد العربي بعنوان "بطالة الشباب في الدول العربية" صادر في أوت 2015 و قد أشار التقرير أن معدلات البطالة بين الشباب تسجل نسبة كبيرة عالميا قدرت في المتوسط ب 28% رغم كل الجهود التي تبذلها الدول العربية في هذا الإطار¹. و تتفاوت هذه النسبة من دولة إلى أخرى، ففي قطر مثلا لم تتجاوز نسبة البطالة 1% سنة 2013 باعتبارها اقل نسبة، في حين سجلت في كل من الكويت و الإمارات نسبة بين 3.1% و 3.8% هذا في حين تجاوزت نسبة 31% في موريتانيا². لكن و رغم هذا التفاوت و الذي يرجعه كثيرون إلى محدودية الموارد الطبيعية في بعض الدول و سوء استخدامها، إلا إن القاسم المشترك بين البلدان العربية هنا هو ارتفاع معدلات البطالة بين فئة الشباب خاصة. و بناء عليه يمكن اعتبار البطالة في الدول العربية عامل أساسي في انعدام الأمن الاقتصادي في هذه الدول. و على العموم توصف اقتصاديات الدول العربية بكونها:

1. اقتصاديات نامية: حيث تتميز بعجزها عن أداء مهامها بسبب معدلات السكان المرتفعة، قلة الإمكانيات خصوصا من الموارد الطبيعية من جهة و سوء استخدامها في حال توافرها من ناحية ثانية، حيث تعتمد الكثير من البلدان العربية مثل دول الخليج، ليبيا و الجزائر على عائدات النفط

¹ صندوق النقد العربي، "بطالة الشباب في الدول العربية"، أوت 2015، ص: 04، متاح على الرابط التالي:

<http://www.amf.org.ae/sites/default/files/Research%20and%20Studies/AMF%20Economic%20Papers/ar202015.pdf>

² نفس المرجع، ص: 45.

الخام في مواردها المالية و أدائها الاقتصادي هذا في حين تعتمد دول مثل الأردن و المغرب على تصدير الفوسفات.

2. اقتصاديات تابعة للدول المتقدمة خصوصا تلك التي استعمرتها سابقا : حيث ما زالت العديد من الدول العربية مرتبطة بشكل أو بآخر رغم استقلالها بالدول المستعمرة حيث تشير الإحصاءات إلى كون أكثر من 90% من التجارة الخارجية للدول العربية مع الدول الصناعية الكبرى من دول أوروبا الغربية و الولايات المتحدة الأمريكية و الدول الآسيوية.

كما يوصف الاقتصاد العربي بالتجزؤ رغم توافر إمكانات التكامل: فبالمقابل للمؤشرات السابقة تشهد العلاقات الاقتصادية العربية المشتركة تجزؤا كبيرا رغم توفر مقومات التكامل الاقتصادي حيث توصف معظم محاولات التكامل الاقتصادي العربية بالفشل حيث يشكل بعضها اتفاقيات لم تدخل حيز التنفيذ مثل مشروع منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى لسنة 1998، أو مشاريع تواجه العديد من العراقيل التي تحد من تحقيق الأهداف المتوخاة منها مثل اتحاد المغرب العربي، السوق العربية المشتركة...، لأسباب عدة منها ما يتعلق بالدول العربية، و ما يتعلق بطبيعة الأهداف الموضوعية، و ما يتعلق بالأطراف الدولية.

و من خلال ما سبق نجد أن الدول العربية على العموم تتمتع ببعض المزايا و التي تؤهلها لأداء فعال داخليا أو خارجيا، مثل موقعها الاستراتيجي و تحكمها بالمنافذ البحرية، الموارد الطبيعية الضخمة التي جعلتها محور اهتمام الكثير من الدول، هذا إلى جانب الطاقات البشرية التي تقطن بهذه البلدان خصوصا من الشباب، الأمر الذي يوحي بتوافر مقومات الدولة القوية. إلا إن الملاحظ لحال الدول العربية اليوم يجدها تعاني العديد من المشاكل الداخلية و التي قد تهدد أمنها و استقرارها الداخلي، هذا

إلى جانب الفرقة و المشاكل التي تميز علاقاتها مع بعضها و التي أفشلت الكثير من محاولات التوحيد فيما بينها.

المطلب الثالث: الخصائص السياسية للأنظمة السياسية العربية

سنحاول استقراء الخصائص السياسية المتعلقة بالأنظمة السياسية العربية من خلال التركيز على ثلاث مؤشرات أساسية و هي: المؤشر الدستوري، مؤشر كيفية التداول على السلطة و مؤشر المشاركة السياسية على النحو التالي:

← **المؤشر الدستوري:** حيث يعد الدستور بالنسبة للنظام السياسي في الدولة المحدد الأساسي لشكل

النظام و بنيته و كيفية إدارة العلاقات السياسية بين وحداته، هذا إضافة لحقوق المواطنين

وواجباتهم... و قد يكون الدستور مكتوبا كما هو حال مجمل الدول في العالم، و قد يكون عرفيا

غير مكتوب مثلما هو الحال في بريطانيا، و لعل حالة ليبيا قبل سقوط زعيمها القذافي قد شكلت

مثالا استثنائيا في هذا الإطار حيث مثل الكتاب الأخضر و الذي حوى أهم الأفكار السياسية لكاتبه

معمر القذافي دستورا عاما للبلاد و الذي طرح فيه وجهة نظره حول الشكل الأمثل للنظام السياسي

و التي حاول تطبيقها أثناء حكمه.

و في هذا الإطار تصنف النظم السياسية العربية تبعا لتاريخ إصدار دساتيرها إلى ثلاث أصناف

أساسية¹:

أ. **نظم عرفت وضع الدستور قبل الاستعمار:** مثلما هو الحال بالنسبة لكل من مصر و سوريا،

ففي مصر مثلا بدأت محاولات وضع الدستور ضمن أواخر فترة حكم الخديوي إسماعيل و ذلك

بإصدار اللائحة التأسيسية لمجلس النواب عام 1866، ثم لائحة عام 1882 في عهد الخديوي توفيق و هكذا إلى أن صدر أول دستور في مرحلة ما بعد الاستقلال سنة 1923 .

ب. **نظم عرفت أول دساتيرها خلال الحقبة الاستعمارية:** على غرار العراق و لبنان و الأردن، هذه الدول و التي حافظت على جزء من سيادتها في إطار خضوعها للانتداب البريطاني كالعراق و الأردن، أو الانتداب الفرنسي في لبنان. ففي هذه الدول تم تكليف جهات محددة من طرف سلطات الدول المنتدبة قصد وضع دساتير لهذه الدول بما يضمن بقاء تبعيتها للمستعمر، ففي العراق مثلا تم وضع أول دستور سنة 1922 بعد موافقته على معاهدة عراقية بريطانية تكرر علاقة الاحتلال و تعمقها.

ت. **نظم عرفت أول دساتيرها بعد حصولها على الاستقلال:** مثل المغرب، الجزائر، اليمن... حيث أثرت الحقبة الاستعمارية و طريقة نيل الاستقلال على عملية وضع الدستور في هذه البلدان، حيث تأثر الدستور المغربي بعد الاستقلال بالدستور الفرنسي، في حين حاول مؤسسو الدولة الجزائرية وواضعو الدستور فيها الابتعاد عن كل ما يرمز للمستعمر حيث جاء أول دستور جزائري لسنة 1963 مشبعا بالأفكار الاشتراكية، كما مثلت ليبيا في عهد القذافي سابقا الدولة العربية الوحيدة التي سارت من دون دستور. و قد عرفت بعض النظم السياسية العربية ما يسمى بازدواجية الدستور مثل لبنان و الجزائر حيث عرفت هذه النظم إلى جانب الدستور وثائق قانونية أخرى كان لها القوة القانونية للدستور مثلما هو الحال بالنسبة للميثاق الوطني اللبناني لسنة 1943 و الذي يتضمن كيفية توزيع مختلف المناصب المهمة في الدولة اللبنانية اعتمادا على المعيار الطائفي. أما بالنسبة للجزائر فقد مثلت المواثيق الوطنية المختلفة قبل 1989 وثائق قانونية لها قوة الدستور¹.

و قد تميزت النظم السياسية العربية في هذه الفترة بسيطرة أحزاب و قيادات قومية تتشاطر أفكار التحرير و الوحدة و الاشتراكية مثل جمال عبد الناصر في مصر، جبهة التحرير الوطني في الجزائر، حزب البعث في سوريا و العراق...و قد حاولت هذه القيادات الحكم وفق دساتير جمعت بين أيديولوجيات مختلفة: الاشتراكية، الليبرالية، الوطنية، الدينية... الأمر الذي انعكس إدارة الدولة بطريقة مشتتة بين مناهج مختلفة و الذي أدى بدوره إلى طغيان العامل القيادي في الحكم على حساب الدساتير التي ظلت معلقة في العديد من الدول العربية بسبب الحالة الاستثنائية و قوانين الطوارئ¹.

← **مؤشر المشاركة السياسية:** فتعد المشاركة السياسية بالنسبة لأي نظام سياسي جوهر العملية الديمقراطية فيه، حيث تعد مؤشرا على انخراط المواطنين في الحياة السياسية في الدولة كما قد تكون مؤشرا على اقتناعهم بأداء النظام و شرعيته. و تتحدد أهمية المشاركة السياسية بالنسبة للفرد في قدرته على التأثير على عملية صنع القرارات داخل الدولة و التي تؤثر بدورها على حياة الأفراد، بالتالي تكون المشاركة السياسية ثنائية الأبعاد فمن ناحية الفرد تمكنه عملية انخراطه في العملية السياسية و متابعته لسيرورة الحياة السياسية في الدولة من تحقيق أهدافه من خلال تأثيره على القرارات المتخذة، أما بالنسبة للنظام السياسي فان نسبة المشاركة السياسية هي الوجه الآخر لشرعية و مشروعية النظام من حيث قبول و اقتناع المواطنين بأداءه.

و إسقاطا على الحالة العربية، فيشير الباحثون في هذا المجال أن اهتمام الأفراد في الوطن العربي بالحياة السياسية يعد ضعيفا مقارنة بالدول الغربية، حيث توصل استطلاعا للرأي أجراه برنامج الأمم المتحدة الإنمائي سنة 2002 حول اهتمامات الشباب العربي و درجة اهتمامه بالحياة السياسية في

1 وسيم حرب و آخرون، إشكاليات الديمقراطية و التنمية في المنطقة العربية، بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية، 2010. ص:28.

ست دول عربية 45% من اهتماماتهم هي حول فرص العمل، ثم التعليم بـ 23%، فالبيئة بـ 13%، الفقر 11%، ليأتي موضوع المشاركة السياسية بنسبة 8%، وأخيرا توزيع الدخل و الثروة بـ 6%.

لعل هذه الحقائق تتوافق و الطرح الذي يؤكد عليه أصحاب المدخل التحديثي من أمثال ليبست Lipset حين يؤكدون أن المستوى الاقتصادي و مستوى الرفاه الذي يعيش فيه المواطن يؤثر بشكل مباشر على اهتمامه و انخراطه في الحياة السياسية في دولته، فالشخص الذي يعاني من تدني المستوى المعيشي له اهتمامات متعددة قد تكون أهم من متابعة القضايا السياسية في دولته، و العكس بالنسبة للفرد الذي تتوافر له مقومات الرفاه مما يمكنه من متابعة الأوضاع من خلال الانترنت، الجرائد... و في نفس السياق توصف المشاركة السياسية للفرد العربي بالشكلية و الموسمية و عدم الفعالية ففي كثير من الأحيان تتخذ القرارات المهمة في الدولة دون الرجوع إلى الرأي العام، و أكثر من ذلك قد تعاد هذه القرارات للجماهير من اجل إضفاء الشرعية عليها من خلال انتخابات صورية، كما توصف المشاركة السياسية للمواطن العربي بالنقطعية حيث ترتبط بعملية التعبئة الاجتماعية أثناء الأزمات حيث ما يلبث المواطن إلى أن يعود إلى موقفه السلبي².

لكن بالمقابل للطرح السابق وجدت بعض الدراسات أن المشاركة السياسية للفرد العربي تتطلب بعض الظروف الملائمة و التي تجعل منها فعالة، حيث أن " الثقافة السياسية العربية تحمل توقعات بالمشاركة متى توفر المناخ الملائم و عادت الطريق أمامها و تراءت لها فرص الإصلاح و

¹ للمزيد حول استطلاع الرأي انظر: "تقرير التنمية الإنسانية العربية لسنة 2002"، ص: 28. متلح على الرابط التالي:

<http://www.arab-hdr.org/publications/other/ahdr/ahdr2002a.pdf>

² علي الدين، هلال نيفين مسعد، مرجع سابق، ص ص: 285-286.

التغيير¹ حيث أثبتت تجارب الدول العربية في تونس، ليبيا، مصر، البحرين، سوريا... مع مطلع سنة 2011 في سلسلة الاحتجاجات الشعبية و التي أدت في العديد منها إلى الإطاحة بالنظم السياسية الحاكمة أثبتت اهتمام المواطن العربي بالأوضاع السياسية في دولته خصوصا عندما تعلق الأمر بتحسين مستواه المعيشي و ذلك بالمطالبة بالإصلاح في جميع الميادين، و إقامة نظم سياسية هدفها الحقيقي تحقيق المصلحة العامة للمواطنين ككل دون تمييز. الأمر الذي يتطلب إعادة التفكير في افتراضات المدخل التحديثي على أساس أن الفقر و تدهور الأوضاع الاقتصادية للدولة قد تؤدي أيضا إلى انخراط المواطنين في الحياة السياسية في الدولة و لكن وفق أشكال أكثر جدية و قد تميل لاستخدام العنف.

← **التداول على السلطة :** و يقصد بالتداول على السلطة عملية انتقال السلطة بين مختلف أطراف العملية السياسية في الدولة سواء من الحزب الحاكم أو المعارضة، و موضوع التداول على السلطة في النظم السياسية العربية يواجه تناقضات كثيرة، فمن ناحية أقرت العديد من النظم العربية الحق في التعددية السياسية بما فيها الحزبية و دعمتها بتشريعات قانونية تضمن حق الفرد في تشكيل الأحزاب السياسية و المشاركة في السلطة من خلال الترشح و الانتخاب، حيث أجرت إصلاحات سياسية و تعديلات دستورية من اجل ذلك مثلما حدث في الجزائر منذ 1989، لكن بالمقابل ظلت السلطة في العالم العربي حكرا على فئات محددة إن لم نقل أشخاصا، وبعيدا عن النظم الملكية التي تفرض دستورا و عرفا بقاء الملك في الحكم إلى غاية وفاته و انتقال السلطة عن طريق الوراثة ضمن عائلته، بقيت السلطة في الكثير من النظم الجمهورية حكرا على أشخاص محددين و إن جاؤوا عن طريق انتخابات صورية مثلما كان الحال في كل من مصر، ليبيا، تونس، اليمن، و حتى

¹ نفس المرجع، ص:288.

سوريا حاليا حيث استمر حكم الرؤساء في بعض هذه الدول لما يتجاوز الثلاثون عاما. و قد

انعكس هذا النوع من التهميش أو الإقصاء إلى التأثير على التعددية السياسية من خلال¹:

✓ تقليص دور المعارضة في الحياة السياسية مع الأخذ بعين الاعتبار أن هناك عوامل أخرى

تساهم في تراجع دورها.

✓ استمرار تهميش دور البرلمان (المؤسسة التشريعية) في العملية السياسية، حيث أن حزب

الرئيس يهيمن في الكثير من الأحيان على مقاعد البرلمان مما يجعل منه أداة في يد السلطة

التنفيذية.

إلى جانب ذلك انعكست هذه الأوضاع أساسا على أداء و دور مختلف تشكيلات المجتمع المدني و

التي يقتصر دورها الفعال في المجالات الاجتماعية و الثقافية أكثر منه في المجالات السياسية،

ف:"على رغم زيادة عدد تنظيمات المجتمع المدني في كثير من الدول العربية و تمدد الدور

السياسي لبعض هذه التنظيمات في بعض هذه الدول إلا انه لا تزال للسلطات الحاكمة اليد الأعلى

في تحديد هامش استقلالية المجتمع المدني...ذلك بالاعتماد على إجراءات و آليات قانونية و

سياسية و أمنية و إدارية و مالية.²"

المبحث الثاني: تصنيف الأنظمة السياسية العربية

تتعدد الأنظمة السياسية في العالم انطلاقا من تعدد و تنوع معايير التصنيف تبعا للنقطة التي

ينطلق منها الباحث من اجل تحديد هذه الأنواع، فتصنف الأنظمة السياسية انطلاقا من معيار شكل

رئاسة الدولة أو معيار الفصل بين السلطات، المعيار الحزبي... و إسقاطا على الحالة العربية فتواجه

1 حسنين توفيق إبراهيم، النظم السياسية العربية: الاتجاهات الحديثة في دراستها. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية.

2005. ص:103.

2 نفس المرجع، ص:105.

عملية تصنيف الأنظمة السياسية العربية صعوبة تتعلق بتعدد المعايير التي يمكن الاعتماد عليها في التصنيف إذ لا يمكن الحديث عن معيار جامع و شامل، و في هذا الإطار سنختار أهم المعايير التي لها علاقة مباشرة بالدراسة في سياق الحديث عن شكل رئاسة الدولة و الفصل بين السلطات من أجل تحديد الملامح العامة للأنظمة السياسية العربية على العموم و تصنيف النظم السياسية محل الدراسة، ثم التطرق لبعض المعايير الأخرى و المهمة في هذا الإطار.

المطلب الأول: معيار شكل رئاسة الدولة

يستخدم معيار شكل رئاسة الدولة أساساً من أجل التمييز بين النظامين الملكي والجمهوري وفقاً لطريقة اختيار رئيس الدولة، فتصنف النظم السياسية وفق معيار طريقة اختيار رئيس الدولة إلى نظم ملكية و نظم جمهورية، حيث تشير النظم الملكية إلى ذلك النوع من النظم أين يتولى شخص الملك السلطة عن طريق الوراثة و قد يسمى ملكاً، قيصراً، أميراً، سلطاناً.... يتولى الملك السلطة لعهدات غير محدودة بمدة زمنية، كما أنه ينصب في منصبه عن طريق الوراثة حيث قد تكون وراثة من الأب لابنه أو من الأخ لأخيه و هكذا حسبما يحدده دستور الدولة¹. و الملك في النظام الملكي يكون في العادة غير مسؤول قانونياً و جنائياً انطلاقاً من فرضية أن " **الملك لا يخطئ** "، إلا أن هذه القاعدة في النظم الديمقراطية تم تكييفها و مبادئ العمل الديمقراطي من خلال طرح بديل الملكية الدستورية (الملكية المقيدة) أين يصبح منصب الملك منصباً شرفياً أكثر منه سياسياً و هو أقرب لكونه "رمزاً للدولة و عنصر استقرار و تحكيم" حيث يلجأ إليه في حالات محددة ترتبط كثيراً بحالة الأزمات و عدم التوافق بين الحكومة و البرلمان².

¹ عصام الدبس، النظم السياسية: أسس التنظيم السياسي، عمان: دار الثقافة، 2010. ص:146.

² محمد رفعت عبد الوهاب، الأنظمة السياسية، لبنان: منشورات الحلبي الحقوقية، 2007. ص:110.

بالمقابل يشير مفهوم النظم الجمهورية إلى تلك الحكومات التي يتولى فيها رئيس الدولة منصبه عن طريق الانتخاب من طرف الشعب(الجمهور) و ذلك لمدة زمنية محددة تحدد شروط توليه للحكم و طريقة انتخابه و كذا طريقة و مدة انتهاء عهده ضمن دستور الدولة و القوانين المتعلقة بالانتخاب، و لرئيس الجمهورية في هذا نوع من النظم مسؤولية كاملة عن قراراته السياسية و أفعاله الجنائية أمام الدستور و القانون¹.

و من ناحية كيفية انتقال السلطة يقوم النظام الملكي على أساس توارث السلطة داخل الأسرة الحاكمة و يشير الباحثون في هذا الإطار إلى أن هذا النمط من الحكم يوفر بعض المزايا مثل الحد من الصراع على السلطة و وضع قواعد مستقرة لعملية الخلافة السياسية. إلا انه بالمقابل يتنافى و مبادئ الحرية و العدالة و المساواة خصوصا عند الحديث عن النمط الملكي في النظم العربية التي تجمع بين المناصب الشرفية و تولي الحكم. أما النظام الجمهوري يعتمد على الانتخاب كمعيار لتولي السلطة مما يعني التنوع و الاختلاف بين من يتولى الحكم². و الأساس في هذا الإطار هو توافر شروط معينة قد تكون مدنية أو سياسية في الفرد المترشح و أن يتم اختياره للمنصب عن طريق الانتخاب مباشرة من طرف الشعب أو عن طريق نوابه -الشعب- في البرلمان.

و عند إسقاط هذا المعيار على الأنظمة السياسية العربية نجد أن هناك ثماني دول تتوافق نظمها و خصائص النظام الملكي و هي : المملكة العربية السعودية، المملكة الأردنية الهاشمية، المملكة المغربية، إمارة الكويت، إمارة قطر، مملكة البحرين، سلطنة عمان، الإمارات العربية المتحدة .

والملاحظ هنا هو الاختلاف من حيث التسميات و حتى نمط النظام الملكي المأخوذ به بين المملكة،

¹ عصام الدبس، مرجع سابق، ص:147.

² علي الدين هلال، نيفين مسعد، مرجع سابق. ص: 125.

و الإمارة، و السلطنة. هذا من جهة و من جهة أخرى يلاحظ العدد الكبير لهذا النوع من النظم و الذي انحسر و تقلص في الكثير من دول العالم الغربية و العربية حيث شهدت الفترة بين عام 1950 و عام 1970 سقوط خمسة نظم ملكية في كل من مصر و تونس و العراق و اليمن و ليبيا ، و يشير المحللون في هذا الإطار إلى أن هذه النظم الملكية استفادت من مميزات الدول العربية الثرية بالثروات الطاقوية و الطبيعية خصوصا إذا ما تكلمنا على دول الخليج العربي التي تعتمد في اقتصادها على الربيع النفطي و ما يوفره من عوائد مالية تؤمن بها تأييد مواطنيها¹.

و قد تم النص على الأخذ بالنظام الملكي و التأكيد عليه دستوريا من خلال الدساتير الملكية في هذه الدول، و إذا ما أردنا التطرق إلى بعض الأمثلة على سبيل التذليل لا الحصر، فتعد السعودية في هذا الإطار المملكة الوحيدة التي لا يوجد لها دستور مكتوب على أساس أن القرآن هو دستور الدولة " المملكة العربية السعودية، دولة إسلامية، ذات سيادة تامة، دينها الإسلام، ودستورها كتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم. ولغتها هي اللغة العربية، وعاصمتها مدينة الرياض² " حسبما تنص عليه المادة الأولى من النظام الأساسي للحكم و الذي يعد بحكم الدستور الوضعي، و قد جاء النص فيه على أن نظام الحكم بالنسبة للسعودية هو النظام الملكي حيث " يكون الحكم في أبناء الملك المؤسس عبد العزيز بن عبد الرحمن الفيصل آل سعود وأبناء الأبناء، ويُبايع الأصالح منهم للحكم على كتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم"³ (المادة 05).

¹ نفس المرجع، ص: 127.

² المملكة العربية السعودية، " النظام الأساسي للحكم 1412 هـ"، الرقم أ/90. المادة 01. متاح على الرابط التالي:

<http://faculty.ksu.edu.sa/30520/ar/Documents/Rsa/1.pdf>

³ نفس المرجع. المادة 05

هذا و ينص الدستور الأردني في المادة الأولى منه على أن "المملكة الأردنية الهاشمية دولة عربية مستقلة ذات سيادة ملكها لا يتجزأ ولا ينزل عن شيء منه، والشعب الأردني جزء من الأمة العربية ونظام الحكم فيها نيابي ملكي وراثي".¹ حيث تنحصر الوراثة في أسرة الملك عبد الله بن الحسين، وتكون وراثة العرش "في الذكور من أولاد الظهور" و ذلك حسب المادة 28 من الدستور هذا و تنظم نفس المادة كيفية تولي العرش بين الأب لابنه أو في حالات أخرى من الأخ لأخيه.

ويختلف في هذا الإطار خط الوراثة من نظام إلى آخر فنجد في السعودية من الأخ إلى الأخ، وفي الأردن تجمع بين وراثة الابن لأبيه و الأخ لأخيه إلا أنها في العموم تعود إلى خط الوراثة من الأب و ليس الأم كما أنها مقتصرة على الذكور منهم و ليس الإناث . و أن نمط الانتخاب الوحيد السائر هنا هو مبايعة الأسرة الحاكمة للملك المختار لتولي الحكم.

و ينص الدستور المغربي في الفصل الأول من الباب الأول منه على أن "نظام الحكم بالمغرب نظام ملكية دستورية، ديمقراطية برلمانية واجتماعية"² و قد حدد الفصل 41 من الباب الثالث من الدستور مهام الملك في كون: "الملك، أمير المؤمنين وحامي حمى الملة والدين، والضامن لحرية ممارسة الشؤون الدينية."³ أما عن كيفية توليه الحكم فقد نص الفصل 43 من نفس الباب على:

إن عرش المغرب وحقوقه الدستورية تنتقل بالوراثة إلى الولد الذكر الأكبر سنا من ذرية جلالة الملك محمد السادس، ثم إلى ابنه الأكبر سنا وهكذا ما تعاقبوا، ما عدا إذا عين الملك قيد حياته

¹ المملكة الأردنية الهاشمية، "الدستور الأردني" مطبوعات مجلس النواب. المادة 28. متاح على الرابط التالي:

<http://www.representatives.jo/pdf/constitutions.pdf>

² المملكة المغربية، "دستور المملكة المغربية 2011"، الباب 01، الفصل 01. متاح على الرابط التالي:

<http://www.mcrcp.gov.ma/Constitution.aspx>

³ نفس المرجع. الباب 03، الفصل 41.

خلفا له ولدا آخر من أبنائه غير الولد الأكبر سنا، فإن لم يكن ولد ذكر من ذرية الملك، فالمُلك ينتقل إلى أقرب أقربائه من جهة الذكور، ثم إلى ابنه طبق الترتيب والشروط السابقة الذكر¹ أما عن دولة الكويت فقد نص الدستور الكويتي في المادة الرابعة منه على أن "الكويت إمارة وراثية في ذرية المغفور له مبارك الصباح"²

و تبعا لما سبق يمكن تحديد أهم ملامح الأنظمة العربية الملكية في نقطتين اثنتين: أولاهما أن الملك في النظم السياسية العربية - رغم ما هو منصوص عليه دستورا- يجمع بين قداسة المنصب و سلطاته حيث أن الملك في الدول العربية على خلاف باقي الملكيات في العالم هو ملك يملك و يحكم في نفس الوقت، هذا أن لم نقل انه يمتلك سلطات واسعة في هذا الإطار. و ثانيهما و هو ارتباط المُلْك و المُلك في النظم العربية بالدين حيث يشار في العديد من الدساتير الآنفة الذكر إلى كون الملك شخصية سياسية و دينية في نفس الوقت و ذلك من خلال العديد من التسميات مثل أمير المؤمنين، حامي حمى الدين...

أما عن النظم الجمهورية فهي تشمل الغالبية و هي التي تتعلق بالأنظمة التي لا تعتمد على الوراثة كأساس لتولي الحكم، لكنها في الدول العربية تختلف هي الأخرى من حيث نمط انتقال السلطة وتداولها، فمنها ما تم عن طريق الانقلابات العسكرية خاصة في فترة ما بعد الاستقلال كالانقلابات التي حدثت في سوريا 1970 وليبيا عام 1969، و الانقلابات العسكرية في موريطانيا. هذا في حين شهدت الدول الأخرى تنوعا في أنماط تداول السلطة بين التدخل العسكري الذي أطاح بالنظام الملكي

¹ نفس المرجع. الباب 03. الفصل 43.

² دولة الكويت، مجلس الأمة، "دستور دولة الكويت". المادة 04. متاح على الرابط التالي:

والاستفتاء الذي تولى من خلاله كل من أنور السادات و حسني مبارك للحكم في مصر¹ . كما نلاحظ مؤخرا سيادة نمط آخر حديث العهد بالنسبة لأنماط انتقال السلطة في الدول العربية و هو نمط الثورات الشعبية على الأنظمة الحاكمة و التي أدت بالإطاحة بالنظم السياسية التي طال حكمها في كل من مصر و تونس، اليمن،... لتختار و تؤكد الشعوب و النخب العربية على ضرورة تبني الانتخابات كوسيلة لتولي السلطة في إطار التأكيد على الخيار الديمقراطي.

و الحديث عن موضوع الانتخابات كوسيلة أساسية للوصول للسلطة تربط إلى حد كبير بقاعدة التداول على السلطة حيث أن السلطة في النظم الجمهورية ليست حكرًا على فرد معين أو عائلة، و إنما ترتبط بفكرة تداول السلطة بين فئات مختلفة في العملية السياسية، و الملاحظ على موضوع التداول على السلطة في النظم الجمهورية العربية أنها تتميز بخاصيتين اثنتين:

← تتعلق الخاصية الأولى بالنص على مبدأ التداول على السلطة في الدستور و التشريعات القانونية دون تجسيدها و الالتزام بها في الواقع، حيث نص الدستور المصري مثلا في عهد حسني مبارك على تحديد مدة تولي الرئاسة في فترة ست سنوات مع جواز إعادة انتخابه لمدد أخرى غير محددة (حسب نص المادة 77 من دستور 1971)، كما نص الدستور التونسي في المادة 39 منه (خلال عهد زين العابدين بن علي) على أن رئيس الجمهورية ينتخب لمدة خمس سنوات انتخابا عاما حرا و مباشرة مع جواز إعادة ترشحه لمرتين متتاليتين إلا انه بالنسبة للحالات المذكورة فإن رؤساء الجمهورية (حسني مبارك، زين العابدين بن علي، معمر القذافي في ليبيا...) قد لازموا السلطة منذ توليهم للحكم و لم يفارقوها إلا بعد قيام الاحتجاجات الشعبية مطلع عام 2011 و التي أنهت حكما

¹ علي الدين هلال، نيفين مسعد، مرجع سابق، ص ص: 130-131.

طال أكثر من ثلاثين سنة رغما عما جاءت به الدساتير المذكورة. و في هذا السياق يقول الدكتور

يحيى الجمل: " يبدو أن الفارق الوحيد بين الملكيات و الجمهوريات في الأقطار العربية هو أن

احتمالات وراثثة المنصب في الملكيات موجودة ذلك على حين أن هذا الاحتمال غير بالنسبة

للجمهوريات و ما عدا ذلك فان رئاسة الدولة في الأغلب الأعم تكون مدى الحياة و لا يغيرها إلا

الموت أو الانقلاب.¹

أما الخاصة الثانية فتتعلق باحتكار الأحزاب الحاكمة للسلطة في إطار النص على التعددية

الحزبية*، حيث تشهد الحياة السياسية العربية سيطرة حزب واحد على الحكم في هذه الدول، فمن

المتعارف عليه أن معظم النظم العربية اتخذت في فترة ما بعد الاستعمار نظام الحزب الواحد (بحجة

أن هذا النظام سيضمن وحدة الأمة) على أساس اتخاذها للنهج الاشتراكي في تسيير الحياة

الاقتصادية و السياسية إلا أنها و في معظمها قد تراجعت عن هذا الخيار مع تراجع الفكر الشيوعي

بانهيار الاتحاد السوفيتي . و بقرارها بالدخول في مرحلة التعددية السياسية و الحزبية في معظم

¹ يحيى الجمل، " أنظمة الحكم في الوطن العربي" من مؤلف: سعد الدين إبراهيم، و آخرون، أزمة الديمقراطية في الوطن

العربي، ط:03. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2002. ص: 362.

* في ذات السياق تصنف الأنظمة السياسية العربية بناء على النظام الحزبي إلى ثلاث نظم أساسية:

أ- النظم اللاحزبية: الزافضة لفكرة العمل الحزبي، من منطلق أن الأحزاب مهذدة لوحدة الأمة وحتبتها في ذلك بعض الأدلة الدينية و السوابق التاريخية، وتمثل دول الخليج نموذجا لهذه النظم (مثل السعودية، الكويت، البحرين، قطر، الإمارات، عمان) حيث أن الدساتير في دول الخليج تمنع إقامة الأحزاب السياسية كما أن النظام الليبي السابق في عهد القذافي قد حرم تأسيس الأحزاب السياسية و اعتبرها خيانة للدولة وفق مقولة " من تحزب خان".

ب- نظم تعددية مقيدة: و هي الدول التي تسمح بالعمل الحزبي وهي الأردن والسودان واليمن وتونس والمغرب والجزائر وموريتانيا وجيبوتي وجزر القمر والصومال وفلسطين ومصر. و لكنها تمنح الأفضلية للحزب الحاكم مثل حزب البعث في سوريا و العراق سابقا و الأمر الذي يشير فعليا إلى تبني نظام الحزب الواحد في قناع تعددي.

ج- نظم الأحادية الحزبية: لا تعترف بشرعية العمل السياسي إلا لحزب واحد باعتبار مجسدا لوحدة وإرادة الأمة و قد أخذت معظم النظم العربية في فترة ما بعد الاستعمار بهذا النظام إلا أنها و في معظمها قد تراجعت عن هذا الخيار مع انهيار الاتحاد السوفياتي . للمزيد حول هذا الموضوع انظر: نيفين مسعد علي الدين هلال، النظم السياسية العربية: قضايا الاستمرار و التغيير، مرجع سابق، ص: 149-

الدول العربية و التي سمحت بقيام أحزاب سياسية متعددة تنافس الأحزاب الحاكمة فرضت العديد من النظم العربية قيودا على عمل هذه الأحزاب في إطار ما يسمى بالتعددية المقيدة حيث - في العادة - تخضع ممارسات الأحزاب السياسية للكثير من القيود القانونية والإجرائية بالمقابل من الناحية الفعلية تمنح الأولوية لدور الحزب الحاكم مثل حزب البعث في سوريا و العراق سابقا حزب جبهة التحرير الوطني في الجزائر... وهو الأمر الذي يشير فعليا إلى تبني نظام الحزب الواحد في قناع تعددي¹.

المطلب الثاني: معيار الفصل بين السلطات

إن الأساس الذي يجمع بين مختلف الأنظمة السياسية وفق معيار الفصل بين السلطات هو كيفية توزيع السلطات و الصلاحيات بين المؤسسات السياسية للنظام السياسي و العلاقة التي تربطها ببعض، و قبل التطرق إلى تطبيقات هذا المبدأ على النظم السياسية العربية لابد أولاً أن نتطرق بإيجاز إلى طبيعة هذا التصنيف و خصائص كل نوع من الأنظمة السياسية، فقد كان مونيتسكيو من أوائل من أسس لنظام الفصل بين السلطات، حيث رأى أن مهام النظام السياسي يمكن تقسيمها لثلاث: سلطة تشريعية و وظيفتها سن القوانين، سلطة تنفيذ الأمور (السلطة التنفيذية)، سلطة تنفيذ الأمور الخاضعة للحقوق المدنية (القضائية)² و بناءا عليه صنف مونيتسكيو الحكومات إلى: **حكومات جمهورية** (و تصنف بدورها إلى حكومات ديمقراطية و ارستقراطية) حيث تكون السيادة للشعب و

¹ علي الدين هلال، نيفين مسعد، مرجع سابق، ص: 154-155.

² عطا محمد صالح، مرجع سابق، ص: 46.

حكومات ملكية والسيادة تكون للفرد الذي يحكم وفق القانون و أخيرا حكومات استبدادية أين يكون الحكم لفرد واحد يمارس السلطة كيفما يشاء¹.

و بالنسبة لمفهوم الفصل بين السلطات هناك تباين واضح بين فقهاء القانون الدستوري حول تصنيفات الأنظمة السياسية وفق هذا المعيار، حيث انه إذا ما اتخذنا المفهوم الضيق لمبدأ الفصل بين السلطات و الذي يقتضي التأكيد على مسألتين أساسيتين: تتعلق الأولى بضرورة تحقيق الاستقلال في الوظائف و الصلاحيات بين السلطات الثلاث المسيرة للنظام السياسي، و الثانية تتعلق بحجم التداخل و الرقابة المفروضة بينها و التي تتحدد أساسا في العلاقة بين الهيئة التشريعية و التنفيذية على أساس الاتفاق على استقلالية السلطة القضائية في كل الأحوال. و عليه يرى موريس ديفيرجيه في مؤلفه "

المؤسسات السياسية و القانون الدستوري: الأنظمة السياسية الكبرى " أن الأنظمة السياسية في هذا الإطار تنقسم إلى نظم برلمانية و أخرى رئاسية و التي تأخذ بالفصل المرن أو الجامد بين السلطات². أما إذا ما أخذنا بالمعنى العام لفصل السلطات على أساس تقسيم السلطات السياسية إلى ثلاث بغض النظر عن العلاقة بينها فيمكن التمييز بين ثلاث أشكال للنظم السياسية :

← **النظام البرلماني:** تتميز العلاقة بين السلطات في هذا النوع من النظم بخاصيتين أساسيتين تتعلق

الأولى بثنائية السلطة التنفيذية حيث يتقاسم السلطة كل من رئيس الدولة (ملكا أو رئيسا للجمهورية)

الذي يكاد يكون منصبه شرفيا و ليس له سلطات فعلية (ما عدا المسؤولية الجنائية في بعض

¹ عبد الله حسن الجوجو، الأنظمة السياسية المقارنة: دراسة مقارنة. (د.م.ن): الجامعة المفتوحة. 1997. ص:39.

² موريس دوفيرجيه، المؤسسات السياسية و القانون الدستوري: الأنظمة السياسية الكبرى، (تر: جورج سعد). بيروت:

المؤسسة الجامعية الكبرى للدراسات و النشر و التوزيع، 1992. ص:125-126.

النظم) ¹ و الذي يعتبر مجرد " آلة للتوقيع " على حد تعبير موريس ديفيرجيه حيث يوقع على المراسيم و المعاهدات...²، إضافة إلى رئيس الوزراء على رأس الوزارة التي تباشر سلطاتها فعليا و بالمقابل تصبح الوزارة في هذا الإطار مسؤولة مسؤولية كاملة أمام البرلمان و يتطلب بقاؤها حيابة ثقة أغلبية الأعضاء فيه ³. أما الخاصية الثانية فتتعلق بالعلاقة التي تربط السلطتين التشريعية و التنفيذية و التي تتراوح بين علاقات التعاون و الرقابة متبادلة و القائمة على أساس الفصل المتوازن في الصلاحيات بينهما، فيتاح للسلطة التشريعية في هذا النظام الحق في الاقتراع بعدم الثقة بالوزارة مما يؤدي لحلها كما أن له ا من الوسائل مما يخولها بمراقبة أعمال الوزارة كالسؤال، الاستجواب و التحقيق...، و بالمقابل يكون للوزارة الحق في حل البرلمان و طلب إجراء انتخابات جديدة، كما يتاح للوزارة هنا الحق في اقتراح مشاريع القوانين و تقديمها للبرلمان من اجل المصادقة عليها هذا إضافة إلى حق بعض الأعضاء في الوزارة في عضوية البرلمان ⁴.

← **النظام الرئاسي:** يتميز النظام الرئاسي بالدور الكبير الذي تحوزه الهيئة التنفيذية كأعلى سلطة في النظام الأمر الذي يقابله مقدار الصلاحيات الواسعة المتاحة لرئيس الدولة الذي يجمع بين منصب رئاسة الدولة و رئاسة الحكومة (أو ما يسمى بفردية السلطة التنفيذية)⁵ حيث يكون رئيس الدولة في هذا الإطار على قدم المساواة مع البرلمان "لأن الاثنين ينبثقان من السيادة الشعبية"⁶. كما يتميز هذا النوع من النظم باعتماده على ما يسمى بالفصل التام بين السلطات حيث لا تتاح لأي سلطة

¹ محمد نصر مهنا، في نظرية الدولة و النظم السياسية. الإسكندرية: المكتب الجامعي الحديث، 2001. ص: 261.

² موريس ديفيرجيه، مرجع سابق، ص: 126.

³ محمد مصر مهنا، مرجع سابق، ص: 269.

⁴ نفس المرجع، ص ص: 265-268.

⁵ نفس المرجع، ص: 271.

⁶ موريس ديفيرجيه، مرجع سابق، ص ص: 135-136.

صلاحيات رقابية على السلطات الأخرى في إطار استقلالية السلطات العامة مثل سحب الثقة أو حل البرلمان مثلما هو حاصل في النظام البرلماني¹. هذا و تستقل السلطة التشريعية في أداء وظائفها حيث لا يجوز لرئيس الدولة دعوة البرلمان للانعقاد أو تأجيل ذلك كما لا يحق لوزراء الهيئة التنفيذية حضور جلسات البرلمان بصفتهم وزراء أو الجمع في العضوية بين الوزارة و البرلمان²

← **النظام المجلسي** : يقوم نظام حكومة الجمعية على رفض فكرة الفصل بين السلطات وذلك بتركيز السلطة ومظاهر السيادة في يد هيئة واحدة منتخبة من الشعب تتولى المهام التشريعية والتنفيذية . و بالتالي و نظرا لتبعية الهيئة التنفيذية للسلطة التشريعية فإنها لا تملك نحوها أية حقوق كحق حل البرلمان أو دعوته للانعقاد أو تأجيل اجتماعاته.

وتطبيقا على النظم العربية نجد نظم الحكم فيها تمزج بين النمط الرئاسي و النمط البرلماني، حيث و من خلال دراستنا لبعض الدساتير العربية على اختلافها بين النظم الملكية أو الجمهورية -على النحو المبين لاحقا- توصلنا إلى مجموعة من الاستنتاجات و هي:

1. تؤكد جل الدول العربية من خلال دساتيرها على مبدأ الفصل بين السلطات، سواء ضمنا من خلال تنظيم توزيع الصلاحيات بين السلطات الثلاث فينص النظام الأساسي للحكم في السعودية مثلا في المادة 44 منه على أن السلطات السياسية في الدولة تتكون من " السلطة القضائية، السلطة التنفيذية، السلطة التنظيمية وتتعاون هذه السلطات في أداء وظائفها، وفقاً لهذا النظام وغيره من

¹ تيسير عواد، محاضرات في النظم السياسية المقارنة، ط:2. بن عكنون: ديوان المطبوعات الجامعية، 1993. ص: 101.

² محمد نصر مهنا، مرجع سابق. ص: 272.

الأنظمة، والمك هو مرجع هذه السلطات. ¹ ، أو النص صراحة أن أنظمتها السياسية قائمة على أساس الفصل بين السلطات حيث من أمثلتها: الدستور الكويتي في المادة 50 منه ينص على أن "يقوم نظام الحكم على أساس فصل السلطات مع تعاونها وفقاً لأحكام الدستور، ولا يجوز لأية سلطة منها النزول عن كل أو بعض اختصاصها المنصوص عليه في هذا الدستور" ² هذا و ينص الدستور البحريني في ذات السياق من خلال المادة 32 الفقرة الأولى منه على ما نصه: "يقوم نظام الحكم على أساس فصل السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية مع تعاونها وفقاً لأحكام هذا الدستور، ولا يجوز لأي من السلطات الثلاث التنازل لغيرها عن كل أو بعض اختصاصاتها المنصوص عليها في هذا الدستور، وإنما يجوز التفويض التشريعي المحدد بفترة معينة وبموضوع أو موضوعات بالذات، ويمارس وفقاً لقانون التفويض وشروطه". ³ هذا و تؤكد إلى جانب ذلك على ضرورة تعاون السلطات فيما بينها من خلال الأمثلة المذكورة الأمر الذي يوحي مبدئياً على إتباع خصائص النظام البرلماني القائم على أساس الفصل المرن بين السلطات و التعاون بينها.

2. و في ذات السياق تتبع بعض الدول العربية من خلال دساتيرها خصائص النظام البرلماني من خلال تكريس العلاقات التعاونية بين البرلمان و الحكومة من حيث العضوية مثلما تنص عليه المادة 125 من الدستور السوري لسنة 1973 و التي تنص على أنه: "يجوز الجمع بين الوزارة و عضوية مجلس الشعب" ⁴، كما تنص المادة 64 من الدستور الأردني في إطار الحديث عن شروط عضوية

¹ المملكة العربية السعودية، "النظام الأساسي للحكم" المادة 44، مرجع سابق.

² دولة الكويت، "دستور دولة الكويت"، المادة 50. مرجع سابق

³ دولة البحرين، "دستور مملكة البحرين"، المادة 32، متاح على الرابط التالي:

<http://www.shura.bh/LegislativeResource/Pages/Constitution.aspx>

⁴ الجمهورية العربية السورية، "دستور 1973"، المادة 125، متاح على الرابط التالي:

http://www.law.depaul.edu/centers_institutes/iharli/publications/iraqi_constitutions/pdf/Arab%20Republic%20of%20Syria.pdf

مجلس الأعيان أن يكون العضو من الفئات التالية: " رؤساء الوزراء والوزراء الحاليون

والسابقون... "1 أو من حيث منح البرلمان صلاحيات رقابية على أعمال الوزارة من خلال وسائل

متعددة مثل سحب الثقة و السؤال و الاستجواب و التحقيق، و من أمثلتها ما تنص عليه المادة 51

من الدستور الأردني: "رئيس الوزراء والوزراء مسؤولون أمام مجلس النواب مسؤولية مشتركة عن

السياسة العامة للدولة كما أن كل وزير مسؤول أمام مجلس النواب عن أعمال وزارته." 2 و تنص

المادة 91 من الدستور البحريني على أنه: " لكل عضو من أعضاء مجلس الشورى أو مجلس النواب

أن يوجه إلى الوزراء أسئلة مكتوبة لاستيضاح الأمور الداخلة في اختصاصهم..."3

3. إلا أنها من ناحية ثانية تقر بالدور الكبير لرئيس الدولة بما يوازي أو يتعدى صلاحيات البرلمان

الأمر الذي يتماشى و خصائص النظام الرئاسي حيث تولي كل الدساتير العربية صلاحيات كبيرة

لرئيس الدولة ملكا أو رئيسا للجمهورية و لو على حساب البرلمان و هو الأمر الذي يتنافى و

خصائص النظام البرلماني الذي يجعل منصب الرئيس شرفيا أكثر منه سياسيا و من الأمثلة على

ذلك سلسلة الصلاحيات الكبيرة المناطة برئيس الدولة في كل من المغرب، البحرين، السعودية و

الأردن حيث خصصت مواد متعددة لصلاحيات الملك و التي تتنوع بين صلاحيات تشريعية،

صلاحيات تعيينية، و صلاحيات رقابية و سنكتفي هنا بذكر ما جاء في المواد 51- 80 من

الدستور الكويتي و التي تحدد صلاحيات الأمير في: " السلطة التشريعية يتولاها الأمير ومجلس الأمة

وفقا للدستور (م 51)، السلطة التنفيذية يتولاها الأمير ومجلس الوزراء والوزراء على النحو المبين

بالدستور (م 52)، السلطة القضائية تتولاها المحاكم باسم الأمير في حدود الدستور (م53)، يعين الأمير

¹ المملكة الأردنية الهاشمية، "الدستور الأردني"، المادة 64، مرجع سابق.

² نفس المرجع، المادة 51.

³ دولة البحرين، "دستور مملكة البحرين"، المادة 91، مرجع سابق.

رئيس مجلس الوزراء بعد المشاورات التقليدية ويعفيه من منصبه. كما يعين الوزراء ويعفيهم من مناصبهم بناء على ترشيح رئيس مجلس الوزراء. (م 55)... رئيس مجلس الوزراء والوزراء مسؤولون بالتضامن أمام الأمير عن السياسة العامة للدولة، كما يسأل كل وزير أمامه عن أعمال وزارته . (م58)،... للأمير حق اقتراح القوانين وحق التصديق عليها وإصدارها(م 65)،... الأمير هو القائد الأعلى للقوات المسلحة، وهو الذي يولي الضباط ويعزلهم وفقا للقانون(م 67)،... يعلن الأمير الحرب الدفاعية بمرسوم، أما الحرب الهجومية فمحرمة(م 68)،... يعلن الأمير الحكم العرفي في أحوال الضرورة التي يحددها القانون(م 69)،... يبرم الأمير المعاهدات بمرسوم ويبلغها مجلس الأمة (م70)،... يضع الأمير، بمراسيم، اللوائح اللازمة لتنفيذ القوانين بما لا يتضمن تعديلا فيها أو تعطيلها لها أو إعفاء من تنفيذها(م 72)،... يضع الأمير، بمراسيم، لوائح الضبط واللوائح اللازمة لترتيب المصالح والإدارات العامة بما لا يتعارض مع القوانين(م 73)،... يعين الأمير الموظفين المدنيين والعسكريين والممثلين السياسيين لدى الدول الأجنبية، ويعزلهم وفقا للقانون، ويقبل ممثلي الدول الأجنبية لديه(م74)،... للأمير أن يعفو بمرسوم عن العقوبة أو أن يخفصها، أما العفو الشامل فلا يكون إلا بقانون وذلك عن الجرائم المقترفة قبل اقتراح العفو(م75)،... يمنح الأمير أوسمة الشرف وفقا للقانون(م76)،... تسك العملة باسم الأمير وفقا للقانون(م77)¹

4. تتبع كل النظم السياسية العربية خصائص النظام الرئاسي في موضوع عدم تكريس رقابة السلطة التشريعية على السلطة التنفيذية و تحديدا انعدام مسؤولية رئيس الدولة أمام البرلمان في حين يتمتع بصلاحيات واسعة في هذا المجال خصوصا فيما يتعلق بحقه في حل البرلمان و نستشهد في هذا الإطار بالفصل السابع و العشرون من الدستور المغربي و الذي ينص على انه: " **للملك حق حل**

¹ دولة الكويت، "دستور دولة الكويت" المواد: 51-77.

مجلسي البرلمان أو احدهما بظهير شريف طبق الشروط المبينة في الفصلين 71 و 73¹ كما أن مسؤولية الوزراء و رئيس الوزراء في الغالب الأعم تكون تجاه رئيس الدولة و ليس البرلمان مثلما هو الحال في النظم البرلمانية، و إضافة إلى ذلك في بعض الأحيان تشير بعض الدساتير إلى أن تكون ذات الملك تكون مقدسة و مصونة مثلما تنص عليه المادة 54 من الدستور الكويتي بما نصه: "الأمير رئيس الدولة و ذاته مصونة لا تمس"² و المادة 33 من الدستور الأردني التي تنص على أن: "الملك هو رأس الدولة و هو مصون من كل تبعة و مسؤولية"³ و المادة 33 من الدستور البحريني التي تنص على أن: "الملك رأس الدولة و الممثل الأسمى لها ذاته مصونة لا تمس و هو الحامي الأمين للدين و الوطن..."⁴

5. و في سياق آخر تتبع بعض الأنظمة السياسية العربية نظام ثنائية المجالس في السلطة التشريعية و هي الأغلبية منها، في حين تلتزم البعض منها بأحادية السلطة التنفيذية على غرار النظام التونسي في عهد زين العابدين بن علي من خلال مجلس النواب، و سوريا في فترة حكم بشار الأسد من خلال مجلس الشعب.

وعليه يمكن القول في الأخير أن التمييز بين نظم رئاسية وأخرى برلمانية لا يصلح لتصنيف النظم السياسية العربية، وعلى هذا الأساس لا يمكن وصف أي نظام عربي أنه نظام برلماني، فبغض النظر عن شكل رئاسة الدولة عمّا هو مكتوب في الدستور، تعد أنظمة النظم العربية نظاما مختلطة يغلب عليها الطابع الرئاسي من خلال تركّز جُلّ الصلاحيات في يد رئيس الدولة.

¹ المملكة المغربية، "دستور المملكة المغربية"، الفصل 71، 73، مرجع سابق.

² دولة الكويت، "دستور دولة الكويت"، المادة 54، مرجع سابق.

³ المملكة الأردنية الهاشمية، "الدستور الأردني"، المادة 33، مرجع سابق.

⁴ مملكة البحرين، "دستور مملكة البحرين"، المادة 33، مرجع سابق.

المطلب الثالث: معيار مصدر الشرعية

يشير مفهوم الشرعية إلى "قبول الأغلبية العظمى من المحكومين بحق الحاكم في أن يحكم، وأن يمارس السلطة، بما في ذلك استخدام القوة"¹ حيث يرتبط بمدى قناعة المواطنين في الدولة بالنظام السياسي الحاكم من حيث تركيبته و حتى أدائه، و انطلاقا من هذه القناعة تتحدد أهمية الشرعية بالنسبة لأي نظام سياسي سواء كان محددا في فرد أو جماعة، و يرى ماكس فيبر في هذا الإطار أن شرعية النظام الحاكم ترتبط بشعور المواطنين بصلاح النظام و استحقاقه للتأييد و الطاعة²، حيث يحدد في نفس السياق ثلاث مصادر أساسية للشرعية بالنسبة لأي نظام: التقاليد، الزعامة الملهمة (الكاريزما)، و العقلانية القانونية*.

وإسقاط على النظم السياسية العربية، يمكن التمييز بين ثلاث مصادر لشرعية تلك النظم:

* **المصدر التقليدي** : القائم على احترام النظام السياسي الحاكم لما تعود عليه المجتمع من أعراف

وتقاليد، من أجل تحقيق رضا المحكومين خصوصا في ظل المجتمع العربي الذي تتجذر فيه قضية

احترام الأعراف و التقاليد. و هناك من يوسع في مفهوم العادات و التقاليد إلى دور الدين و

الايولوجيا ، ففي الوطن العربي تعد الأنظمة الملكية أكثر الأنظمة السياسية اعتمادا على البعد الديني

أو قبلي في تبرير شرعيتها حيث تعد "أنظمة اوتوقراطية" و يميز الدكتور سعد الدين إبراهيم في هذا

1 السيد يسين، "السقوط التاريخي للشرعية السياسية العربية". متاح على الرابط التالي:

<http://www.saotaliassar.org/Frei%20Kitabat/ArabicWriter/SaidJassien03.htm>

² سعد الدين إبراهيم، "مصادر الشرعية في أنظمة الحكم العربية"، من مؤلف: سعد الدين إبراهيم و آخرون، أزمة الديمقراطية في الوطن العربي، مرجع سابق. ص: 404.

* حيث يشير المصدر الأول إلى مجموعة الأعراف و المعتقدات و الأعراف المتوارثة التي تحدد من يتولى السلطة كما تتضمن المعتقدات الدينية، أما المصدر الثاني (الكاريزم) و الذي يرتبط بشخصية القائد السياسي التي تفرض سيطرتها على المحكومين انطلاقا من إعجابهم بصفات القائد و أعماله، و يشير المصدر الثالث إلى الطابع القانوني للسلطة و التنظيم القانوني لتوزيع الحقوق و الصلاحيات استنادا للدستور و القوانين المختلفة. للمزيد انظر: سعد الدين إبراهيم، "مصادر الشرعية في أنظمة الحكم العربية". ص: 404-409.

الإطار بين الأنظمة التي تستمد شرعيتها من صفة نسبتها إلى أهل بيت الرسول عليه الصلاة و السلام و هما النظامان الأردني و المغربي، و بين الأنظمة التي تستمد الشرعية من المذهب الديني السائد و يذكر هنا كل من السعودية في المذهب الحنبلي و سلطنة عمان في المذهب الوهابي، هذا في حين تستند النظم الملكية المتبقية على الخلفية القبلية انطلاقاً من انتمائها للقبيلة السائدة مقارنة بالقبائل الأخرى أو عشيرة داخل هذه القبيلة أو على تحالف قبلي بين عدد منها.¹

* **المصدر الكاريزمي:** تعد الزعامة هي المصدر الأساسي لشرعية النظام السياسي في هذا النوع أين يصبح الحاكم هو مصدر الشرعية في حد ذاته على غرار جمال عيد الناصر في مصر و الهواري بومدين في الجزائر، إلا أن هذا المصدر مؤقت ينتهي تأثيره بوفاة الزعيم أو الشخصية الكاريزمية.²

* **المصدر العقلاني القانوني:** و التي تستمد شرعيتها من الدستور و القوانين الوضعية و ذلك في إطار تطور الدولة و عقلنة الحياة الاجتماعية و السياسية و في هذا الإطار لجأت العديد من الأنظمة السياسية العربية إلى محاولة الدمج بين المصادر التقليدية و المصادر القانونية من خلال تقنين الملكية و طرح الملكية الدستورية مثل الأردن و المغرب، في حين لجأت النظم الجمهورية من خلال سلسلة التعديلات الدستورية إلى محاولة كسب تأييد شعوبها انطلاقاً من وضعها و احترامها للدستور و القوانين. إلا أن الشرعية الدستورية لا تعني فقط مسالة وضع الدستور و القوانين و إنما تعني مدى التزام الحاكم والدولة والأفراد والشعب عامة بعدم مخالفة القوانين أيا كان مصدرها سواء كانت قوانين فقهية إسلامية أو قوانين صادرة من السلطة التشريعية (مبدأ سيادة القانون)، إلا انه الملاحظ في الدول العربية أن أهم مهدد لدور الدساتير العربية هو حالات الطوارئ التي لا تلبث أن ترفعها الأنظمة

¹ سعد الدين إبراهيم، "مصادر الشرعية في أنظمة الحكم العربية"، مرجع سابق، ص: 417.

² علي الدين هلال، نيفين مسعد، مرجع سابق، ص: 159.

السياسية حيث علفت العديد من النظم العربية كالكويت والبحرين والأردن ومصر والجزائر والمغرب العمل بالدستور لفترات زمنية طويلة بحجة رفع حالات الطوارئ.

إلا أن هذه المصادر المتنوعة للشرعية لم تتمكن من حماية النظم السياسية العربية حيث يرى السيد ياسين أنها تواجه منذ الثمانينات مشكلة تآكل شرعيتها السياسية: "والذي هو حصيلة فشلها الذريع في الحفاظ على الاستقلال الوطني، ومواجهة تهديدات الأمن من قبل إسرائيل والولايات المتحدة الأميركية، وفشلها في التنمية، وعجزها عن تحقيق قيم الديمقراطية والمشاركة السياسية"¹، وكمحاولة منها لإصلاح الأوضاع و إعادة إحياء شرعيتها وفق مصادر جديدة حاولت الكثير من النظم العربية تطبيق إستراتيجيتين²:

أ. فتح المجال أمام التعددية السياسية و لو كانت مقيدة لتخفيف الضغط عن النظام السياسي، وإتاحة الفرصة للأصوات المعارضة أن تعبر عن نفسها، وذلك في حدود الدائرة الضيقة التي رسمتها للمشاركة، والتي لا تتضمن إمكانية تداول السلطة.

ب. ممارسة القمع المباشر ضد الجماعات السياسية التي لم يتم الاعتراف بحقها في المشاركة السياسية، أو التي لم تقبل فكرة التعددية السياسية المقيدة، وتهدف إلى الوصول إلى السلطة، وأهم أمثلتها الجماعات الإسلامية، التي أبرزها جماعات «الجهاد» في مصر، وحركة «النهضة» في تونس، وجبهة «الإنقاذ» في الجزائر.

و يشير الكثير من المحللين أن الاحتجاجات الشعبية في العديد من الدول العربية دلالة على تراجع شرعية النظم السياسية العربية الحالية، حيث يقول السيد في هذا الإطار: "في ضوء ما حدث من ثورات

1 السيد ياسين، مرجع سابق.

2 نفس المرجع.

في تونس ومصر، وانتفاضات ثورية كبرى في اليمن وليبيا وسورية، وقبل ذلك في البحرين، يمكن القول بكل يقين إن الشرعية السياسية للدول العربية المعاصرة بكل أنماطها قد سقطت نهائياً، وحلت محلها الإرادة الشعبية التي أصبحت تعبر عن نفسها في التظاهرات المليونية الحاشدة في الميادين الثورية للعالم العربي"¹.

و من اجل محاولة ضبط موضوع الشرعية بالنسبة للأنظمة السياسية العربية هناك ثلاث قضايا جوهرية على النظم السياسية العربية إعادة النظر فيها و هي:²

← **القضية الأولى:** هي قضية الهوية حيث رغم الإجماع بين كل الشعوب العربية على انتمائها للعالم العربي و بالتالي الهوية العربية، إلا انه مازال هناك اختلاف حول الهوية القطرية للدول العربية و التي تشهد تنافسا و تصارعا في تحديد معالمها بين الهوية القومية، الهوية الإسلامية و الهويات الإثنية و العصبية المحلية حيث انه: " و منذ الاستقلال فإن مسألة الهوية ما تزال بغير حسم سياسي بالنسبة للأغلبية و للأقليات الإثنية على السواء".

← **القضية الثانية:** قضية السلطة و التي تتمثل في طبيعة العلاقة بين الحاكم و المحكومين من حيث الشكل و الحدود و القنوات، حيث انه و بعد انهيار المصدر التقليدي للشرعية في الدولة الإسلامية أصبحت هذه العلاقة غير مقننة و مضبوطة و معرضة للاختراق من كل الأطراف حكام أو محكومين خصوصا في ظل ضعف و تآكل قنوات الاتصال بين الطرفين فيما يسمى بالقنوات التقليدية مثل المجالس القبلية و العشائرية...من جهة و عدم قدرة الأوعية الحديثة على القيام بوظائفها الاجتماعية و السياسية من أحزاب سياسية و نقابات و مجالس محلية منتخبة...حيث أن

1 نفس المرجع.

2 سعد الدين إبراهيم، مرجع سابق، ص ص:414-416.

"مثل هذه الأوعية و القنوات الوسيطة الحديثة غير موجودة في عدد من الأقطار العربية و ما يوجد منها فقد عطل الحاكم فعاليته إلى حد كبير...و من هنا فاتجاه المواطن نحو السلطة في معظم الأقطار العربية هو موقف الخوف أو الإذعان أو السخط المكتوم."

← القضية الثالثة: قضية المساواة حيث انه رغم الاعتراف بضرورة تحقيق المساواة كحق و مبدأ في

الديساتير و القوانين المختلفة في الدول العربية إلا أن عدم حسمها و تطبيقها على ارض الواقع يمثل اكبر عقبة أمام إرساء الشرعية، فمفهوم المساواة قد شهد تطوراً خصوصاً لدى " الجماعات العربية المسييسة من مجرد المساواة القانونية و السياسية إلى المساواة الاجتماعية و ما ينطوي عليه ذلك من سياسات توزيعية لإقرار العدالة الاجتماعية كشرط سابق و ملازم للمساواة

القانونية و السياسية"

هذه القضايا تمثل في كلها قضايا جوهرية لطالما شكلت أزمات عدة تعرضت لها الأنظمة السياسية

العربية و وضعت شرعيتها و استقرارها في وضعية الخطر و إن تفاوتت حدتها و درجة تأثيرها من

دولة عربية إلى أخرى.

المبحث الثالث: خصائص صنع القرار في الأنظمة السياسية العربية

سنتطرق ضمن هذا المبحث إلى محاولة استخلاص أهم مميزات عملية صنع القرار في الدول العربية و ذلك من خلال مجموعة من المتغيرات المقارنة حددناها أساسا في أطراف صنع القرار قصد التركيز على أهم مؤسسات صنع القرار الرسمية منها و غير الرسمية، ثم إلى محاولة توصيف المحددات البيئية المتعلقة بالبيئتين الدولية و الإقليمية و المؤثرة على العملية القرارية في الدول العربية.

المطلب الأول: أطراف صنع القرار في الأنظمة السياسية العربية

تتعدد و تتنوع المؤسسات المخولة بعملية صنع القرار في الدولة عموما بين مؤسسات رسمية منصوص على صلاحياتها القرارية دستورا و قانونا، و مؤسسات غير رسمية تشارك بطريقة غير مباشرة في مجمل مراحل صنع القرار. كما طبيعة هذه الأطراف و المؤسسات و حدة انخراطها في العملية القرارية تختلف بناء على نوعية القرار المتخذ(سياسي، اقتصادي، داخلي أو خارجي...) و على مدى حساسية القرار و الفئات التي يشملها. و انطلاقا من هذه الحيثيات سنحاول تحليل خصائص عملية صنع القرار في الأنظمة السياسية العربية من منظور الأطراف المشاركة في صنعه انطلاقا من التطرق للعناصر التالية:

أولاً: محورية دور رئيس الدولة و المؤسسة التنفيذية في عملية صنع القرار: و سنحاول هنا استقراء

صلاحيات المؤسسة التنفيذية و على رأسها رئيس الدولة في الدول العربية من خلال الصلاحيات المنصوص عليها في الدساتير العربية، حيث تشير العديد من الدراسات في هذا الإطار إلى الدور المحوري لرئيس الدولة مقارنة بباقي أطراف صنع القرار في الأنظمة العربية و ذلك من خلال المقارنة بين المواد الدستورية الواردة في هذا الشأن مع بعض الاختلافات طبعا و التي تعود لاختلاف الأنظمة

السياسية القائمة في كل دولة. و قبل التفصيل في أهم صلاحيات رئيس الدولة في الدول العربية تجدر الإشارة إلى أن الدساتير التي تم الاعتماد عليها للمقارنة هي دساتير الدول العربية باستثناء الدول التي تشهد خلال فترة إعداد الدراسة فترات إعادة لصياغة دستورها مثل مصر، تونس، ليبيا، اليمن.. و تتعدد صلاحيات رئيس الدولة و المؤسسة التنفيذية عموما بين صلاحيات تعيينية، تنفيذية، و تشريعية:

أ. **صلاحيات تعيينية:** و تتمثل في تعيين أهم من يتولى المناصب السياسية مثل رئيس مجلس الوزراء و الوزراء و من أمثلتها البحرين(في المادة 33 من الدستور)، قطر(المادة 29)، سوريا(المادة 95)، المغرب (الفصل 24)... هذا إضافة إلى تعيين بعض أعضاء البرلمان مثلما هو الحال بالنسبة لأعضاء مجلس الشورى في البحرين(وفقا للمادة 33). كما انه يختص بتعيين السفراء و الموظفين المدنيين و العسكريين الممثلين للدول الأخرى مثلما هو الحال في معظم الدساتير العربية (البحرين المادة 40، قطر المادة 23، سوريا المادة 102 من الدستور).

كما يعتبر رئيس الدولة في العديد من الأنظمة العربية رئيسا للمجلس الأعلى للقضاء و يهتم بتعيين القضاة و مثالها البحرين وفقا للمادة 33، المغرب الفصل 33، السعودية المادة 52. و يعد في أخرى القائد الأعلى لقوات الدفاع (البحرين م 33، قطر 23، سوريا 103،السعودية 60) و يختص في هذا الإطار بمنح الأوسمة الشرفية منح الرتب و المدنية و العسكرية و ألقاب الشرف (البحرين المادة 33).

ب. **صلاحيات تنفيذية:** و تتحدد أساسا من خلال اختصاص المؤسسة التنفيذية في تنفيذ السياسة العامة للدولة و من أمثلتها المادة 48 من الدستور البحريني، المادة 94 من الدستور السوري. و إلى جانب ذلك يختص رئيس الدولة في هذا الإطار ب:

❖ إبرام المعاهدات (مثل المادة 24 من دستور قطر ،و المادة 104 من دستور سوريا).

❖ إصدار المراسيم و اللوائح.

❖ تنفيذ القوانين و اللوائح (قطر م34).

❖ إعلان الحرب و التعبئة العامة بعد موافقة البرلمان مثال سوريا وفقا للمادة 100 من الدستور.

❖ تمثيل الدولة في الداخل و الخارج (قطر المادة23)

ت. **اختصاصات تشريعية:** و هي الأكثر أهمية بالنسبة لموضوع صنع القرار و تتمثل في :

❖ اقتراح مشاريع القوانين و تعديل الدستور (البحرين المادة 35، سوريا المادة110)

❖ تشريع القوانين خارج انعقاد دورات البرلمان على أن تعرض على البرلمان بع انعقاده و من

أشهر أمثلتها المادة 111 من دستور سوريا. كما تمنح سلطة التشريع حتى في ظل انعقاد المجلس

مع ربطها بحالات الضرورة القصوى (المتعلقة بالمصلحة و الأمن القوميين) حسب الفقرة 2 من

نفس المادة. و تشير الفقرة الثالثة من نفس المادة أحقية رئيس الدولة في التشريع في المدة الفاصلة

بين ولايتي مجلسين دون عرضها على مجلس الشعب. الأمر الذي يدل على مجال الصلاحيات

الواسعة الممنوحة لرئيس الدولة في سوريا في المجال التشريعي.

❖ التصديق على القوانين و إصدارها (مثل المادة 23 من دستور قطر، و المادة 98 من دستور

سوريا ،و المادة79 الكويت).

❖ هذا و تمنح بعض الدساتير العربية لرئيس الدولة الحق في إعادة النظر في مشاريع القوانين المقترحة من البرلمان و الاعتراض عليها و إعادتها للبرلمان من اجل التعديل في آجال محددة مثلما تنص عليه المادة 35 من دستور البحرين و المادة 98 من دستور سوريا.

❖ وضع السياسة العامة للدولة في مختلف المجالات الاقتصادية و السياسية و الإدارية... و هذا بالتنسيق مع مجلس الوزراء و هذا وفق ما هو منصوص عليه في المادة 34 من دستور قطر، و المادة 94 من دستور سوريا.

❖ الحق في استفتاء الشعب في القوانين و القضايا الهامة (البحرين م43، سوريا 112).

❖ الحق في إصدار المراسيم و اللوائح مثلما هو سار في سوريا بناء على المادة 99 من الدستور.

❖ كما تمنح معظم الدساتير العربية الحق لرئيس الدولة لإعلان حالات الطوارئ و إلغائها مثلما هو

سار في سوريا بموجب المادتين 101 و 113 من الدستور، المغرب في الفصل 35، و السعودية في المادة 61 من النظام الأساسي للحكم.

هذا و قد تمنح بعض الدساتير العربية اختصاصات تجمع بين التشريع و التنفيذ و القضاء من خلال الإشراف على عمل السلطات الثلاث و مثالها الكويت المواد 51،52،53، و السعودية أين يكون الملك هو مرجع كل السلطات وفقا للمادة 44 من النظام الأساسي للحكم.

و ما يمكن قوله في الأخير أن هذا المجال الواسع من الصلاحيات المنصوص عليها دستورا و انعكاساتها في التطبيق عمليا توحى بدور محوري لرئيس الدولة ملكا أو رئيسا للجمهورية، رغم أن العديد من الأنظمة العربية توحى بتطبيق النظام البرلماني كما سبق الإشارة إليه. و تشير الدكتورة نيفين مسعد في هذا الإطار إلى أن أرجحية دور الرئيس تبرز أساسا في النظم الملكية من خلال:

المماهة بين شخص رئيس الدولة و كيان الدولة نفسها، كما في اعتبار الملك هو ضامن دوام الدولة و استمرارها...¹

ثانياً: تراجع و محدودية دور المؤسسة التشريعية: كما تتميز عملية صنع القرار في الدول العربية من منظور دور المؤسسات الرسمية محدودية دور المؤسستين التشريعية و القضائية. و قد أجمعت العديد من الدراسات التي تناولت موضوع دور البرلمانات العربية في صنع القرار العربي مثل دراسات الحالة التي أعدت في مؤلف " **كيف يصنع القرار في الوطن العربي** " سنة 2010 من خلال دراسة صنع القرار في العديد من النماذج العربية على غرار الأردن، الجزائر، السعودية، السودان، سوريا، العراق... و قد توصل الباحثون لهذه النماذج إلى أن هناك مجموعة من العوامل التي أدت إلى تراجع دور البرلمانات العربية لعل أهمها ²: هيمنة رئيس الدولة على العملية السياسية مما يحد من دور المؤسسة التشريعية في التشريع و الرقابة مثل الحالة اليمنية أين عجز مجلس النواب عن تشريع بعض القوانين كقوانين التسلح و الذمة المالية، و عجزه عن متابعة تنفيذ التوصيات الصادرة عن لجانته. و من جهة ثانية فإن ظاهرة غلبة الحزب الحاكم على مقاعد البرلمانات في الدول العربية و نضيف هنا تبعية الأعضاء المعينين في الغرفة الثانية في البرلمان بالنسبة للدول التي تأخذ بنظام ثنائية المجالس، إضافة إلى ظاهرة التحالفات الحزبية و التحالفات الرئاسية مثلما هو حاصل الجزائر... كل هذه العوامل أدت إلى إنقاص الوزن النسبي للبرلمان و دوره في صنع القرار السياسي في الأنظمة السياسية العربية و جعلها مؤسسة تابعة للمؤسسة التنفيذية في أدائها.

¹ نيفين مسعد، "صنع القرار في الوطن العربي من منظور مقارن"، من مؤلف: احمد يوسف احمد و آخرون، **كيف يصنع القرار في الأنظمة العربية**. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2010. ص: 641.

² نفس المرجع، ص ص: 647-648.

كما انه في بعض الحالات مثل حق رئيس الدولة في حل البرلمان أداة تعسفية في يده للتأثير على أداء البرلمان و لعل الحالة الكويتية من ابرز الأمثلة في هذا الإطار فقد لجأ الأمير الكويتي لمواجهة تعذر التعاون بين السلطين التنفيذية و التشريعية إلى حل مجلس الأمة ست مرات خلال السنوات 1976، 1986، 1999، 2006، 2008، و 2009¹. لكن القول هنا بمحدودية دور البرلمان لا يلغي من أهميته و دوره في صنع القرار و إنما هي محاولة لتوصيف دوره في هذا الإطار و المعوقات التي تحول دون ذلك.

ثالثاً: تراجع الدور السياسي للجيش: حيث أن الجيش لم يعد الطرف الوحيد المؤثر على عملية صنع القرار مقارنة بالفترات السابقة²، أين ساد اتجاه في السابق يؤيد وضع العديد من الجيوش العربية ضمن قائمة الجيوش "المتدخلة" في العملية السياسية، و ذلك استنادا لأسباب عديدة من أبرزها: الدور المهم الذي اضطلعت به تلك الجيوش في استقلال بلدانها عن الاستعمار، إضافة إلى هشاشة الوسائط السياسية العربية المدنية، كالأحزاب ومنظمات المجتمع المدني... إلا انه في وقتنا الحالي خصوصا في ظل التأكيد على الخيار الديمقراطي بما يعنيه من إضفاء الطابع المدني على الحكم أصبحت المؤسسة العسكرية تتخذ صفة المؤسسة الحارسة للنظام و الدولة أكثر منها مؤسسة سياسية هذا على الأقل من الناحية الظاهرية. وحتى خلال مرحلة ما سمي بالثورات العربية تراوح دور الجيوش العربية بين الحياد الايجابي مثل حالتي تونس و مصر، و بين الجيش المؤيد للنظام مثل ليبيا، اليمن و سوريا.

¹ نفس المرجع، ص:650.

² نفس المرجع، ص:653.

رابعاً: محدودية دور المؤسسات الغير رسمية: في ظل الدور الكبير الذي يلعبه رئيس الدولة في

صنع القرار مقابل محدودية دور المؤسسة التشريعية، تلعب المؤسسات غير الرسمية أدواراً جد

محتشمة في هذا الإطار و ذلك اعتماداً على مدى مجال الحريات المتاحة لها من أجل العمل. و قد

بينت الدراسة التي اشرنا إليها حول " **كيف يصنع القرار في الوطن العربي** " إلى أن المسألة في هذا

الإطار هي مسألة تغيير خارطة النخب السياسية الفاعلة، حيث أن البيئة القرارية للأنظمة السياسية

العربية في وقتنا الحالي تشهد مجموعة من التغيرات التي أدت تراجع ادوار أطراف معينة و تزايد ادوار

أطراف أخرى على النحو التالي:

❖ **تراجع دور الأحزاب السياسية :** حيث ساهمت مجموعة من العوامل في تراجع دور الأحزاب

السياسية في الوطن العربي في عملية صنع القرار لعل أهمها " **طغيان الانتماءات الأولية على**

الانتماءات الحزبية، علماً بأن تلك الانتماءات قد تكون مذهبية طائفية (لبنان) أو تضاف

إليها الانتماءات اللغوية(العراق) كما قد تكون عشائرية (اليمن، السودان، الأردن) و عدم

ديمقراطية الأحزاب في الداخل و تصارع أجنحتها و تياراتها بما ينجم عن ذلك من استقطاب و

انشقاق"¹

❖ و بالمقابل لهذه التراجعات سجلت أطراف أخرى في الدول العربية دوراً بارزاً لعل أهمها وسائل

الإعلام و الاتصال التي أصبحت تلعب دوراً محورياً في ربط المواطن العربي بالسلطة السياسية

و تكريس إنكشافية "الصندوق الأسود" النظام السياسي أمام الداخل و حتى الخارج و لعل أبرز

مثال في هذا السياق الدور الذي لعبته القنوات الفضائية مثل الجزيرة و شبكات التواصل

¹ نفس المرجع، ص:656.

الاجتماعي في التأثير على التوجهات الشعبية ضمن سلسلة الاحتجاجات الشعبية في العديد من الدول العربية مثل: مصر، تونس، اليمن، سوريا...

❖ هذا و قد مثلت المرأة و عالم السياسة أهم الملفات السياسية التي طرحت في الساحة العربية منذ

انفتاحها و اعترافها بالحريات السياسية و المدنية، و أصبح الحديث عن تمكين المرأة و توسيع

فرصها في الحياة السياسية من أهم وظائف النظام السياسي العربي، خصوصا بعد إصدار

تقرير التنمية الإنسانية العربية لسنة 2002 الذي أشار أن الأنظمة العربية تعاني من نقائص

عدة أهمها عدم التمكين السياسي للمرأة، و لعل أهم مثال يمكن أن يضرب هنا هو الدور

السياسي الذي لعبته زوجات الرؤساء في كل من مصر (سوزان زوجة مبارك)، تونس(ليلي

زوجة بن علي)، و الأردن و غيرها حيث لعبت سوزان مبارك مثلا دورا مهما في اتخاذ بعض

القرارات في مصر مثل قرار تخصيص مقاعد للمرأة (66 مقعد) في مجلس الشعب، و السماح

للمرأة بدخول القضاء إلى جانب تأسيسها للمجلس القومي للمرأة و الذي أشرفت على إدارته¹.

إلى جانب ذلك أصبحت المرأة من أولى اهتمامات صناع القرار في الدول العربية خصوصا بعد

توليها العديد من المناصب السياسية المهمة و حيازتها على مقاعد خاصة في البرلمان.

و ما يمكن التأكيد عليه في الأخير هو أن موضوع الأطراف الفاعلة في صنع القرار في الأنظمة

السياسية العربية لا ينفي أو يلغي دور أي طرف من الأطراف سواءا من المؤسسات الرسمية أو غير

الرسمية و إنما هو محاولة لاستخلاص الوزن النسبي لكل مؤسسة من المؤسسات في عملية صنع

القرار و ذلك بناء على ما تؤثر عليه البيئة الداخلية للأنظمة السياسية العربية.

¹ نفس المرجع، ص:666.

المطلب الثاني: البيئة الدولية لصنع القرار في الأنظمة السياسية العربية

إن موضوع تأثير البيئة الدولية على عملية صنع القرار في العالم العربي يدعونا لمناقشة تأثير

التحولات التي شهدتها النظام الدولي و التي دلت على نهاية الكثير من الحقائق التي لا طالما ميزت

توجهات الفكر السياسي والاقتصادي و التي اتفق المحللون على أنها شملت ثلاث تحولات أساسية¹:

- من الناحية الإستراتيجية أدت نهاية الحرب الباردة إلى ظهور عالم بدون معالم ثابتة حيث تم طرح

مسألة الحدود التي هي في غالبها نتاج ترتيبات ما بين الحربين العالميتين الأولى والثانية.

- أما على المستوى الاقتصادي فقد أدت العولمة إلى ظهور عالم بدون حدود حيث ظهر اتجاه قوي

في العلاقات الدولية يتجاوز الدولة ويعيد طرح مفهوم الدولة الأمة للنقاش.

- كما مثلت نهاية الشيوعية على المستوى الأيديولوجي زوال العدو القديم و أدت إلى ظهور عالم

بدون عدو واضح و أصبح العمل جار لخلق عدو جديد يلعب نفس الدور الذي لعبه في السابق

التناقض شرق/غرب.

و عموما يمكننا الحديث عن مجموعة من التحولات من الناحية الهيكلية و القيمة للنظام الدولي من

اجل توصيف أهم متغيرات النظام الدولي الجديد:

← فمن الناحية الهيكلية شكل انهيار الاتحاد السوفيتي و بقاء الولايات المتحدة الأمريكية على

رأسه أهم تحول في هذا الإطار و الذي شملت تداعياته كل دول العالم بما فيها و.م.أ التي

أصبحت العنصر المحرك لكل التفاعلات الدولية فيه. و إلى جانب الولايات المتحدة كأهم قوة

¹ مصطفى بخوش، "مضامين و مدلولات التحولات الدولية بعد الحرب الباردة" مجلة العلوم الإنسانية، العدد الثالث. أكتوبر

سياسية و عسكرية، برزت في هذه الفترة كل من الصين كقوة اقتصادية و تجارية عالمية، و ظهور أوروبا(الاتحاد الأوروبي) كقوة اقتصادية تكاملية و ذلك على اثر تطور مفهوم القوة ليشمل مفهوم القوة الاقتصادية.

← **أما من الناحية القيمية:** فقد برزت في الساحة الدولية العديد من القضايا العالمية والتي تهتم جميع الدول، ومن أبرزها قضايا حماية حقوق الإنسان، الديمقراطية و تحقيق الحكم الراشد، إلى جانب قضايا المحافظة على البيئة كل هذه القضايا أصبحت أهم محاور أجندات اللقاءات الدولية على مستوى المنظمات الدولية كالأمم المتحدة و حلف الناتو. فقضايا حقوق الإنسان مثلا و التي تهدف لحماية الحريات المدنية والسياسية، والحق في التمثيل والتعبير عن الآراء والأفكار والمعتقدات، والانتخابات، والتصويت أصبحت من أهم معايير تصنيف الدول على المستوى العالمي. كما أن مثل هذه القضايا أدت إلى بروز مفاهيم جديدة كمفهوم التدخل الإنساني أو التدخل لدواع إنسانية و الذي يعني كل عمل إكراهي تقوم به دولة أو مجموعة من الدول على أراضي دولة أخرى حتى بدون موافقتها و ذلك بهدف إرساء حكم مؤسسي يضمن الحفاظ على الأسس الإنسانية(حقوق الإنسان)¹ الأمر الذي مثل ورقة ضغط ضد الأنظمة السياسية العربية من اجل تكييف سياساتها الداخلية و الخارجية بما يتناسب و اتفاقيات حقوق الإنسان العالمية.

و قد حاول الدارسون للعلاقات الدولية توصيف المرحلة الحالية للنظام الدولي من خلال طرح مجموعة من التصورات النظرية على غرار نظرية صدام الحضارات لهنتجتون، و نهاية التاريخ لفوكوياما. ولعل أهم ما جاء به كل من هنتجتون و فوكوياما هو اعتبار الإسلام كعدو بديل للغرب بعد زوال أو

¹مارتن غريش، تيري اوكالاهان، **المفاهيم الأساسية في العلاقات الدولية**، الإمارات العربية المتحدة: مركز الخليج للأبحاث، 2008. ص: 132.

اختفاء الخطر السوفيتي، و ذلك عن طريق ربطه بالعنف والإرهاب الدولي ، خاصة عندما يرتبط ذلك بالإدعاء أن منفي أحداث سبتمبر 2001 كانوا من المسلمين من المنتمين للعالم العربي.

هذا و قد مثلت أحداث 11 سبتمبر 2001 حدثا دوليا ذو أبعاد إقليمية على المستوى العربي، حيث تم بناء تحالف دولي لمحاربة ما يسمى بظاهرة "الإرهاب" وفق منطق الحرب الوقائية و التي تهدف إلى " القضاء تماما على أية نية أو محاولة لإقامة تنظيمات مسلحة في أي بقعة من العالم ضد الوجود العسكري الأمريكي المباشر"¹، والتي تُرجمت فيما بعد في مجموعة من التدخلات العسكرية بقيادة الولايات المتحدة الأمريكية ضد الدول التي تمثل تهديدا واضحا للغرب من خلال سعيها لامتلاك أسلحة الدمار الشامل وكونها تمثل احد أهم مصادر الإرهاب و ذلك من خلال الإطاحة بنظام طالبان في أكتوبر 2001، وكذا الإطاحة بنظام صدام حسين في أبريل 2003، وتصنيفها لبعض الدول العربية و الإسلامية ضمن خانة الدول المارقة(محور الشر) وهي إيران، كوريا الشمالية، وسوريا، السودان، إضافة لليبيا التي أجبرت على التسليم الطوعي و التخلي عن برنامجها النووي، وقبولها للخضوع لإجراءات التفتيش الدولي.

و بالتالي فإن موقف الدول العربية بعد أحداث 11 سبتمبر يتحدد في موقف المتهم و المستهدف باعتبارها الدول التي ترعى الجماعات الإرهابية حيث يرى جورج قرقم وزير المالية اللبناني الأسبق أن الدول العربية بعد أحداث 11 سبتمبر أصبحت " أمام مفترق خطير ألا و هو الخيار بين الوجود الفعال

¹ جورج قرقم، "أحداث 11 أيلول و ذبولها العربية و العالمية"، من مؤلف: احمد بيضون، احمد صدقي الدجاني و آخرون، العرب و العالم بعد 11 أيلول سبتمبر، ط:2، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية. 2004. ص:13.

في النظام الدولي و الإقليمي بتماسك و تعاضد... و بين البقاء مشتتين مشرذمين يسعى كل قطر إلى إنقاذ نفسه بعيدا عن الأقطار الأخرى".¹

و قد مثلت منطقة الشرق الأوسط أهم منطقة تأثير و تأثر بالنسبة لأحداث سبتمبر 2001 و ذلك نظرا لمجموعة من الأسباب: أولها أن الأشخاص المدانين في الأحداث معظمهم من هذه المنطقة (15 سعوديا)، و ثانيها أن للولايات المتحدة الأمريكية وجودا عسكريا مكثفا بالمنطقة، و آخرها أن المنطقة تمثل مصدرا رئيسيا للنفط بالنسبة للولايات المتحدة الأمريكية و الغرب عموما.²

و انطلاقا من هذه الحثيات اختلفت توجهات السياسة الخارجية الأمريكية في تعاملها مع الدول العربية، و ذلك وفقا لموقفها من الأحداث عموما و الإرهاب على وجه التحديد وفق معادلة (مع أو ضد) الإرهاب، هذا إضافة إلى طبيعة العلاقة التي تربطها بالولايات المتحدة و المصالح المشتركة بينها. و انطلاقا من ذلك اتخذت الولايات المتحدة مع بعض الدول العربية خيار الحل العسكري لمقاومة الإرهاب مثلما حدث مع العراق، و التهديد باستخدامه مع كل من سوريا، لبنان و الصومال، أو خيار الإصلاح السياسي و التعليمي و المالي مع كل من مصر و دول الخليج³، و ذلك وفقا لفرضية ترابط إحلال الديمقراطية و ثقافة السلام و الأمن العالمي.

وانطلاقا من هذا المنظور بادرت الولايات المتحدة الأمريكية تحت غطاء شرعية الأمم المتحدة إلى اتخاذ مجموع من المبادرات و الاستراتيجيات من اجل نشر السلام وتخفيض التوترات بين الشعوب

¹ نفس المرجع، ص:18.

² نيفين مسعد، "السياسة الخارجية الأمريكية تجاه الدول العربية بع د أحداث الحادي عشر من ايلول 2001"، من مؤلف: بهجت قرني و آخرون، صناعة الكراهية في العلاقات العربية- الأمريكية. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2003. ص:207.

³ نفس المرجع، ص: 235.

من خلال نشر مبادئ السيادة الشعبية، حق الشعوب في اختيار نظمها السياسية والاجتماعية، تطوير وتفصيل دور المجتمع المدني مع ارتباط ذلك بالدعوات للحفاظ على حقوق الإنسان، واحترام حقوق الأقليات. كل ذلك من خلال التأكيد على بعض المشاريع مثل مبادرة الشراكة الأمريكية مع الشرق الأوسط في ديسمبر 2002، مشروع الشرق الأوسط الكبير القائم على ثلاث ركائز هي: تشجيع الديمقراطية والحكم الراشد، بناء مجتمع المعرفة و توسيع الفرص الاقتصادية. و انطلاقاً من هذه المبادرات و المشاريع بادرت القيادات العربية إلى إقرار الدخول في مرحلة التحول نحو الديمقراطية عن طريق حزمة من الإصلاحات السياسية و القانونية و حتى التعليمية حيث شهدت المنطقة العربية عدة مراجعات لمناهجها التعليمية من أجل تعزيز ثقافة حقوق الإنسان و قيم الانفتاح على الآخر¹.

و إلى جانب الدور الأمريكي في العالم العربي، برز في هذه الفترة الدور الكبير الذي يلعبه الاتحاد الأوروبي كأحد أهم أطراف المعادلة الدولية الأمر الذي دفع بالبعض بمحاولة توصيفه بالتنافس أو الصراع بين الطرفين الأمريكي و الأوروبي على المنطقة العربية. و قد بادر الاتحاد الأوروبي بدوره بطرح مجموعة من المبادرات من أجل تعزيز علاقاته بالدول العربية التجارية منها و الاقتصادية و حتى السياسية و الاجتماعية. و قد مثلت الشراكة الأوروبيةمتوسطة أهم مبادرة في هذا الإطار حيث جاءت كبديل للرؤية الشرق أوسطية التي طرحتها الولايات المتحدة الأمريكية²، و رغم قدم ملف الشراكة مع الدول الأوروبية في السياسات الخارجية للدول العربية حيث يعود إلى ستينات و سبعينات القرن الماضي، حيث تندرج ضمن سلسلة السياسة المتوسطية الأوروبية و التي اعتمدت على البعد التجاري في علاقاتها بالمتوسط حيث طرحت في هذا الإطار مجموعة من المبادرات أهمها السياسة

¹ نفس المرجع، ص:250.

² مصطفى بخوش، حوض البحر الأبيض المتوسط بعد نهاية الحرب الباردة: دراسة في الرهانات و الأهداف. مصر: دار الفجر للنشر و التوزيع، 2006. ص:67.

المتوسطة للمجموعة الاقتصادية الأوروبية، المبادرات خارج المجموعة (ندوة الأمن و التعاون في المتوسط، و في غرب المتوسط...) و مبادرة الحوار الأوربي العربي¹. إلا أنه و في فترة ما بعد الحرب الباردة أصبح موضوع تطوير و توسيع أفق الشراكة لما يتجاوز العلاقات التجارية جوهر اهتمام الدول العربية و الأوروبية.

و قد طرح مشروع الشراكة الأورومتوسطية فعليا خلال ندوة برشلونة في نوفمبر 1995 من خلال إنشاء شراكة بين مجموعة اقتصادية تضم 27 دولة من ضمنها الدول العربية إضافة لإسرائيل، و تهدف إلى إقامة فضاء مشترك متعدد الأبعاد حيث يشمل: البعد السياسي و الأمني(من خلال التعاون لمكافحة الإرهاب، تشجيع التعددية السياسية و احترام حقوق الإنسان...)، البعد الاقتصادي(بهدف إنشاء منطقة أورومتوسطية للتبادل الحر)².

و في سياق تطوير آفاق الشراكة الأورومتوسطية تم طرح مبادرات متممة مثل مبادرة سياسة الجوار الأوربي و التي تعتبر تطوير لاتفاقية برشلونة حيث اقترح الاتحاد الأوربي في مارس 2003 سياسة الجوار (ENPI) والتي تم اعتمادها سنة 2004 لتحل محل الشراكة الأورومتوسطية اعتبارا من عام 2007 حيث اعتبرت البديل الأفضل في تلك الفترة، حيث أن الإستراتيجية القديمة قد واجهت تحديات عديدة أهمها عدم تجانس الأطراف المشاركة من حيث المميزات و التطلعات و الاستعدادات³. وذلك بهدف تفعيل علاقاته مع جيرانه من خلال تشكيل "حلقة من الأصدقاء" مهمتها تقاسم الأعباء الأمنية مع الدول الأوروبية من اجل مواجهة مختلف المخاطر من إرهاب، هجرة غير شرعية، جريمة

¹ نفس المرجع، ص: 76.

² نفس المرجع، ص ص: 97-98.

³ زهير بوعمامة، "السياسة الأوروبية للجوار: دراسة في مكون ضبط الآثار السلبية للجوار على الأمن الأوربي"، مجلة المفك، عدد: 05. مارس 2010. ص: 242.

منظمة...¹، حيث تنطوي هذه الاتفاقية على تفعيل الجانب السياسي لعلاقات أوروبا بجيرانها، مع التركيز على ضرورة تبني الدول المنضوية تحت الشراكة لقيم الديمقراطية و حقوق الإنسان العالمية بهدف تشكيل البيئة المحيطة المناسبة².) و مبادرة الاتحاد من اجل المتوسط(باقترح من الرئيس الفرنسي السابق نيكولا ساركوزي ضمن القضايا التي أثارها في حملته الانتخابية قبل توليه الرئاسة الفرنسية في عام 2007، و تهدف إلى التأسيس لشراكة متعددة الأطراف من اجل زيادة إمكانية الاندماج والتقارب الإقليمي بين دول الاتحاد الأوروبي المطللة على البحر المتوسط ودول جنوب وشرق البحر المتوسط وهي: تركيا - سوريا - لبنان - إسرائيل - مصر - ليبيا - تونس - الجزائر - المغرب. من خلال التركيز على قضايا هامة كقضايا نزع أسلحة الدمار الشامل، تعزيز الديمقراطية والتعددية السياسية، و كذا التأسيس لستة مشاريع إقليمية عملية: مكافحة التلوث في المتوسط وإنشاء طرق بحرية وبرية، وتعزيز الدفاع المدني لمواجهة الكوارث والاحتباس الحراري، ووضع خطة للطاقة الشمسية في المتوسط وتطوير جامعة متوسطة في بورتوروز (سلوفينيا). وتكوين مبادرة للمساعدة على تطوير الشركات الصغيرة والمتوسطة.³)

و في ظل هذه الظروف الدولية المتعلقة ببنية و هيكل النظام الدولي، إضافة لأهم المستجدات في هذه الفترة من بروز قضايا جديدة على الساحة الدولية، و تداعيات أحداث 11 سبتمبر على العالم عموماً و الدول العربية خصوصاً و انعكاس ذلك على الاستراتيجيات الأمريكية و المحددة لطبيعة التفاعلات الأمريكية- العربية هذا من جهة، إضافة لتنوع و تعدد المبادرات الأوروبية من اجل تطوير آفاق التعاون

¹ نفس المرجع، ص:245.

² نفس المرجع، ص246.

³ احمد مختار الجمال، "الإتحاد من أجل المتوسط: بداياته وتطورات ومستقبله". متاح على الرابط التالي:

و الشراكة بين صفتي المتوسط من جهة ثانية. كل هذه الظروف حددت أهم معالم البيئة الدولية التي تؤثر في صياغة السياسات العربية الداخلية و الخارجية منها.

المطلب الثالث: البيئة الإقليمية لصنع القرار في الأنظمة السياسية العربية

نقصد بالبيئة الإقليمية لصنع القرار في الدول العربية تلك الحثيات المتعلقة بطبيعة و خصائص النظام الإقليمي العربي بما يحويه هذا المفهوم من أوضاع البيئة الإقليمية و ما يدخل في إطارها من تفاعلات عربية-عربية في إطار ثنائي أو متعدد الأطراف في إطار التكتلات الإقليمية في المنطقة. و سنحاول التفصيل في أهم متغيرات البيئة الإقليمية العربية و التي لها تأثير على صناعة القرار في الأنظمة العربية- كما أنها في نفس الوقت تتأثر بها- من خلال تسليط الضوء على المتغيرات التالية:

• دور جامعة الدول العربية و التكتلات الإقليمية:

على غرار باقي دول العالم لجأت الدول العربية في فترة ما بعد الحرب العالمية الثانية إلى بناء تكتلات إقليمية فيما بينها، و تعد جامعة الدول العربية ا لمحاولة العربية للاستفادة من مزايا التجانس بين الدول العربية اقتصاديا، اجتماعيا، ثقافيا... من اجل بناء كتل عربي يعمل على تعظيم المكاسب داخليا و خارجيا، و هي عبارة عن تنظيم إقليمي يجمع بين 22

دولة عربية*، و على خلاف باقي التكتلات الإقليمية التي نشأت بين دول تربطها وحدة الرقعة الجغرافية على غرار الاتحاد الأوربي، تم تأسيس الجامعة العربية سنة 1945 بين الدول العربية على

* تأسست جامعة الدول العربية في عام 1945 ووقعت ميثاق التأسيس سبع دول عربية هي مصر والعراق ولبنان والسعودية وسوريا والأردن واليمن وانضمت فيما بعد ليبيا في عام 1953 والسودان في عام 1956 وتونس والمغرب في عام 1958 والكويت في عام 1961 والجزائر عام 1962، البحرين، قطر، سلطنة عمان، الإمارات العربية المتحدة عام 1971 وموريتانيا عام 1973م والصومال عام 1974م وفلسطين ممثلة بمنظمة التحرير الفلسطينية 1976 وجيبوتي عام 1977 و أخيرا جمهورية القمر المتحدة عام 1993 بذلك اكتملت ليكون عدد أعضائها 22 دولة.

أساس وحدة اللغة و الدين و التاريخ المشترك. هذه الأسس التي تمثل - على الأقل من الناحية النظرية- اللبنة الأساسية لنجاح أي تكامل على المستوى الإقليمي. و حسب ميثاق الجامعة وطبقاً لنص المادة الثانية منه فإن " الغرض من الجامعة هو توثيق الصلات بين الدول المشتركة فيها وتنسيق خططها السياسية تحقيقاً للتعاون بينها، وصيانة لاستقلالها وسيادتها، والنظر بصفة عامة في شؤون البلاد العربية ومصالحها"¹.

لكن القول بالتكامل الإقليمي بين الدول العربية في إطار جامعة الدول العربية لا يعني أن للجامعة سلطات قد تتجاوز الدولة الوطنية العربية و إنما إطار العمل العربي المشترك هو محدود بمجموعة من المبادئ التي نص عليها ميثاق الجامعة و التي تحد من دورها، الأمر الذي أوحى بكون الجامعة مجرد إطار للتنسيق و التشاور بين الدول العربية في مختلف الشؤون خصوصاً في ظل غياب مبدأ الإلزامية في تطبيق القرارات، و من بين أهم المبادئ-المستقاة من الميثاق- ما يلي²:

• مبدأ المساواة في السيادة بين الدول الأعضاء واحترام استقلال كل منها.(ضمنيا المادة 02 من

خلال التساوي في الأصوات)

• مبدأ منع استخدام القوة بين الدول الأعضاء.(المادة 06)

• عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأعضاء. و أن تلتزم كل دولة عضو باحترام أنظمة

الحكم القائمة في الدول الأخرى والتعهد بعدم القيام بأي عمل يرمي إلى تغيير تلك الأنظمة.)

(المادة 08)

¹ جامعة الدول العربية، الأمانة العامة،"ميثاق جامعة الدول العربية"، 1945. متاح على الرابط التالي:

<http://www.lasportal.org/ar/aboutlas/Pages/Charter.aspx>

² نفس المرجع.

• تسوية المنازعات بالطرق السلمية. (المادة 05)، وذلك حفاظا على الروابط العربية المشتركة وتدعيما للعمل العربي المشترك.

و أهم ملاحظة يمكن أن تدرج هنا هو تأكيد الدول العربية من خلال الميثاق على التمسك بالسيادة المطلقة و التي يمكن أن تلمس على أكثر من صعيد:

✓ التأكيد على عدم التدخل في شؤون الدول الداخلية.

✓ عدم إلزامية اللجوء للجامعة في فض المنازعات بين الدول الأعضاء.

✓ عدم إلزامية القرارات الصادرة بالأغلبية، حيث تلزم الدول الموافقة عليها فقط، و لا يكون على الدول التي لا تريد تطبيقها إلا المبادرة بالرفض.

و قد انعكست هذه الشروط(المبادئ) على أداء جامعة الدول العربية في حل القضايا المناطة بها فرغم

العدد الكبير لشبكة المنظمات و الاتحادات العربية التي تم إنشاؤها في إطار الجامعة و التي تكاد

تشمل معظم المجالات مثال: المجلس الاقتصادي و الاجتماعي 1953، المنظمة العربية للدفاع

الاجتماعي ضد الجريمة 1965، منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول 1968، المنظمة العربية

للتربية و الثقافة و العلوم 1970، صندوق النقد العربي 1977. لكن بالمقابل فإن الكثير من هذه

المنظمات بقيت حبر على ورق، و التي تم تدشينها تواجه العديد من الصعوبات لعل أهمها مشكل

الميزانية و التمويل المالي. هذا و يرى الكثير من المحللين أن مختلف التجارب التكامل الإقليمية على

المستوى العربي على غرار تجربة المجلس التعاون الخليجي قد تمثل تحديا للعمل العربي المشترك إذ

من شأنها أن تفكك الاتجاه الوحدوي العربي كما تمثل تحديا مهما و قد يكون معرقلا لأداء الجهود

العربية في إطار الجامعة خصوصا في ظل غياب التنسيق بينها و بين الجامعة.

و في المجال الاقتصادي و في إطار الجامعة العربية تم عقد مجموعة من الاتفاقيات بين الدول العربية و وضع مجموعة من المشاريع الاقتصادية للتوحيد من بينها: اتفاقية الدفاع المشترك والتعاون الاقتصادي بين الدول العربية في عام 1950 حيث تم على أثرها تأسيس المجلس الاقتصادي (سمي فيما بعد فيما بعد بالمجلس الاقتصادي والاجتماعي)، اتفاقية تسهيل التبادل التجاري وتنظيم تجارة الترانزيت بين دول الجامعة العربية (تقضي بمنح تفضيلات جمركية للسلع العربية الوطنية) سنة 1953. اتفاقية تسديد مدفوعات المعاملات الجارية وانتقال رؤوس الأموال في العام ذاته. اتفاقية تيسير و تنمية التبادل التجاري بين الدول العربية لسنة 1981...

كما تم في فترات لاحقة طرح العديد من المشاريع المهمة للتوحيد الاقتصادي: مشروع السوق العربية المشتركة و الذي تم طرحه سنة 1964 حيث قرر مجلس الوحدة الاقتصادية العربية إنشاء السوق العربية المشتركة التي تهدف إلى تحقيق الأسس التالية1:

- حرية انتقال الأشخاص ورؤوس الأموال.
- حرية تبادل البضائع والمنتجات الوطنية والأجنبية.
- حرية الإقامة والعمل والاستخدام وممارسة النشاط الاقتصادي.
- حرية النقل والترانزيت واستعمال وسائل النقل والموانئ والمطارات المدنية

¹ مصطفى العبد الله الكفري، "جامعة الدول العربية ومسيرة العمل الاقتصادي العربي المشترك"، متحصل عليه من موقع:

مشروع منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى سنة 1998 و التي تخص إعفاء السلع العربية من

الرسوم الجمركية و غير الجمركية و الضرائب و السلع المعنية هنا هي¹:

- السلع الزراعية و الحيوانية كمواد أولية و سلع مصنعة.
 - المواد الخام المعدنية و غير المعدنية كمواد أولية أو مصنعة.
 - السلع نصف المصنعة و الواردة في القوائم التي يعتمدها المجلس إلى إذا كانت تدخل في إنتاج سلع صناعية.
 - السلع التي تنتجها المشروعات العربية و المنشأة في إطار الجامعة.
 - السلع المصنعة التي يتفق عليها وفقا للقوائم المعتمدة في المجلس.
- إلا أن الملاحظ على العموم تعثر- هذا إن لم نقل فشل- معظم تجارب التكامل الاقتصادي العربية في شكل اتفاقيات لم تدخل حيز التنفيذ، أو مشاريع تواجه العديد من العراقيل التي تحد من تحقيق الأهداف المتوخاة منها، لأسباب عدة منها ما يتعلق بالدول العربية، و ما يتعلق بطبيعة الأهداف الموضوعية و ما يتعلق بالأطراف الدولية على النحو التالي:

- افتقار الدول العربية للقواعد الإنتاجية و البنية الاقتصادية اللازمة للتكامل الاقتصادي.
- وضع أهداف طموحة دون النظر للإمكانيات و الظروف المطلوبة و الإجراءات اللازمة للتحقيق.
- اهتمام الكثير من الدول العربية بالتعاون على مستوى التكتلات الإقليمية المنخرطة فيها مثل دول مجلس التعاون الخليجي، الشراكة الأورومتوسطية، و العلاقات الاقتصادية مع أوروبا

¹تواتي بن علي فاطمة، "مستقبل منطقة التجارة العربية الكبرى في ظل التحديات الاقتصادية الإقليمية و العالمية"، مجلة

،الولايات المتحدة الأمريكية، الصين و اليابان أكثر من اهتمامها بالتعاون في إطار الجامعة العربية.

هذا و أدت النزاعات العربية-العربية إلى تراجع أداء الجامعة العربية في الكثير من مهامها، خصوصا في ظل تعقيد النزاعات العربية من جهة (التي تتعلق في معظمها بقضايا حدودية على غرار النزاع العراقي الكويتي و النزاع الجزائري المغربي...) و تأكيد الجامعة العربية على حرمة سيادة الدول الأعضاء و مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية من جهة ثانية، فان حل هذه النزاعات يعد ابعدها من منال جهود الجامعة. و إذا ما أردنا تقييم دور الجامعة في هذا الإطار بالنظر إلى أهم الانجازات المحققة فمن خلال الدراسات المنجزة في هذا الإطار اتضح أنه خلال الفترة ما بين 1945 و 1981 بلغت نسبة حل المنازعات العربية عن طريق الاتفاق الثنائي بين الأطراف نسبة 84.32 % ، و وساطة بلد عربي نسبة 10.44 % ، في حين اقتصر دور الجامعة العربية على نسبة قدرها 8.95 % فهذه النسبة الأخيرة تبين لنا مدى محدودية الدور الذي قامت به الجامعة في مجال تسوية المنازعات. 1، و لعل من الأمثلة الحديثة و التي تؤكد تراجع دور الجامعة في حل النزاعات و الأزمات العربية العدوان الأمريكي على العراق 2003 و الموقف السلبي للدول العربية في إطار الجامعة فبعيدا عن التثديد و الاستنكار للعدوان فتحت العديد من الدول العربية أراضيها لإقامة قواعد عسكرية لضرب العراق.

و نفس الظروف قد حكمت الموقف العربي من العدوان الإسرائيلي على لبنان سنة 2006 حيث ظل التثديد دون أي تدخل يذكر سيد الموقف العربي الرسمي في إطار الجامعة، و تكاد نفس الظروف

¹ عبد الحق دهبي، " وسائل تسوية المنازعات في إطار جامعة الدول العربية"، متاح على الرابط التالي:

<http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=55134>

تحكم الموقف العربي الرسمي من تدخل الناتو في ليبيا فرغم معارضة بغض الدول العربية العمل العسكري للناتو مثل الموقف الجزائري إلا أن الدول العربية لم تتخذ أي قرار يذكر للتعامل مع الوضع الإنساني في ليبيا و ردع النظام الليبي لتفتح المجال بذلك للتدخل الأجنبي.

و في موضوع التعامل العربي مع ملف سوريا و الانتهاكات التي يقوم بها النظام السوري في حق شعبه، فيشير الكثير من المحللين إلى أن الجامعة العربية قد حاولت حفظ ماء الوجه و عودة تفعيل العمل العربي المشترك للقادة العرب و الشعوب العربية من خلال قرار إرسال بعثة المراقبين إلى سوريا في قرارها الصادر في نوفمبر 2011 المكونة من 30 إلى 50 مراقب بهدف: " المراقبة و الرصد لمدى التنفيذ

الكامل لوقف جميع أعمال العنف من أي مصدر كان" ¹ و قرارها برفع ملف سوريا إلى مجلس الأمن الدولي، وعلى اثر معارضة كل من روسيا و الصين للقرار الأممي ضد سوريا، قررت الجامعة في 12 فيفري 2012 مجموعة من الإجراءات الجادة و نوردها أهمها في الآتي²:

✓ إنهاء مهام بعثة المراقبين.

✓ التأكيد على إجراءات المقاطعة الاقتصادية لسوريا.

✓ وقف جميع أشكال التعامل الدبلوماسي مع ممثلي سوريا.

¹ جامعة الدول العربية، الأمانة العامة، "بروتوكول المركز القانوني و مهام بعثة مراقبي جامعة الدول العربية" 19-12-2011. متاح على الرابط التالي:

http://www.leagueofarabstates.net/ar/issue_challeng/Documents/%D8%A7%D9%84%D8%A8%D8%B1%D9%88%D8%AA%D9%88%D9%83%D9%88%D9%84.pdf

² جامعة الدول العربية، "قرار رقم 7446:الخاص بمتابعة الوضع المتفاقم في سوريا" 12-2-2012. متاح على الرابط التالي:

http://www.leagueofarabstates.net/ar/issue_challeng/Documents/7446.pdf

✓ دعوة مجلس الأمن لتشكيل قوات حفظ سلام عربية أممية مشتركة للإشراف على عملية وقف إطلاق النار.

و الواضح من خلال القرار المذكور أن القادة العرب في إطار الجامعة قد أيقنوا حدود قدرات الجامعة العربية في التعامل مع القضايا التي تطرحها البيئة العربية فاتحين المجال للتدخل الدولي لمعالجة الأمر، و هو ما يعد تراجعاً حاداً للعمل العربي المشترك خصوصاً في ظل المعوقات المتعددة.

هذا و تشمل المنطقة العربية على بعض التكتلات الإقليمية في إطار الإقليم العربي مثل تكتل مجلس التعاون الخليجي و هو عبارة عن تكتل سياسي اقتصادي إقليمي، يضم في عضويته ست دول هي: الإمارات العربية المتحدة، البحرين، المملكة العربية السعودية، سلطنة عُمان، قطر، و الكويت. تم إنشاؤه في ماي 1981 في مدينة أبو ظبي بدولة الإمارات العربية المتحدة. و يمثل المجلس صيغة تعاون تنسيقية تضم الدول الست التي تطل على الخليج العربي، بهدف إلى تحقيق التنسيق والتكامل والترابط بين دولهم في جميع الميادين وصولاً إلى تحقيق الوحدة بينها وفق ما نصت عليه المادة الرابعة من النظام الأساسي للمجلس. و تعد هذه التجربة التكاملية من بين التجارب الناجحة على المستوى العربي خصوصاً بالمقارنة مع باقي التجارب العربية.

و قد لعب مجلس التعاون أدواراً مهمة في الإقليم العربي إلى الحد الذي دفع للبعض للقول أن دوره أصبح ينافس دور الجامعة العربية في المنطقة العربية. فقد تزايد دور المجلس خصوصاً في فترة ما بعد الثورات التي شهدتها العالم العربي و يرى معترز سلامة في هذا الإطار أن " صعود مجلس التعاون الخليجي أبرز مستجد إقليمي كشفت عنه الثورات العربية. فبينما كان المجلس ناشطاً في ركن من النظام العربي في منطقة الخليج، ... وبينما ظل معنياً بالأساس بتطورات علاقاته البينية

وبمستجدات علاقات دوله مع كل من العراق وإيران، أصبح مع الثورات في قلب المشهد العربي، وتحظي مواقفه وبيانات اجتماعاته -علي مستوي القمة أو علي المستوي الوزاري- بأكبر قدر من الاهتمام والمتابعة، ويكاد يرسخ القناعة بأنه يرث النظام العربي الذي تمركز حول جامعة الدول العربية لعقود¹ و تختلف أهداف هذا الدور و دوافعه بين تراجع الدور الإقليمي لمصر بسبب أوضاعها الداخلية، هذا إضافة إلى محاولة للتحرك الدفاعي والأمني بهدف حماية دول المجلس عبر بناء سور واق يحول دون سقوط أي من أنظمتها السياسية من خلال طرح مجموعة من المبادرات مثل قرار دول المجلس الدعوة إلي تدخل دولي في ليبيا، وإدارتها لعملية الانتقال السياسي في اليمن من خلال طرح مبادرة خاصة ، وقرار المجلس تدخل قوات درع الجزيرة في البحرين، وأخيرا قرار توسيع عضوية مجلس التعاون لتشمل كلا من الأردن والمغرب، و أخيرا تحويل الأنظار نحو سياسياتها الخارجية و ذلك خوفا من انتقال الاضطراب إلى مجتمعاتها الداخلية².

إلى جانب التكتلين السابقين شهدت الساحة العربية إنشاء تكتل إقليمي يضم دول من المغرب العربي والتي تشتمل كل من ليبيا، تونس، الجزائر، المغرب و موريتانيا، من بين أهم تجارب التكامل العربية التي تتمتع بمزايا التجانس على جميع الأصعدة بين الدول المتكاملة الأمر الذي لم يتوافر للعديد من التجارب الأخرى، لكنها بالمقابل شهدت تعثرات كبيرة في مسار التوحيد بين الدول الأعضاء، حيث بعد تأسيس اتحاد المغرب العربي في فيفري 1989، تسببت الحساسيات السياسية و غياب الإرادة السياسية في تجميد الاتحاد سنة 1994، حيث لم يكن لهذه التجربة الأداء الكبير ما عدا بعض الأنشطة الثقافية.

¹ معتز سلامة، "التمدد الإقليمي لدور مجلس التعاون الخليجي" مجلة السياسة الدولية، متاح على الرابط التالي:

<http://www.siyassa.org.eg/NewsQ/1782.aspx>.

² نفس المرجع.

• ثورات الربيع العربي: رغم كون الاحتجاجات الشعبية التي شهدتها المجتمعات العربية مطلع سنة

2011 حدثا داخليا يتعلق بالسيادة الداخلية للدولة إلا أن آثاره كانت ذات أبعاد تجاوزت الدولة

الوطنية إلى إطارها الإقليمي و حتى الدولي، فالاحتجاجات التي شهدتها ليبيا مثلا و التي أدت بعد

صدام مسلح بين قوات القذافي و قوات المعارضة أدت قبل حسمها إلى تدخل أطراف دولية

للساطة ثم التدخل عسكريا عن طريق حلف الناتو، الأمر الذي أدى في النهاية إلى إسقاط نظام

القذافي. و قد شملت هذه الاحتجاجات العديد من البلدان العربية على غرار: تونس، مصر،

الجزائر، اليمن، سوريا، البحرين... و قد أدت في العديد منها إلى إسقاط النظم السياسية التي كانت

تحكمها منذ سنين عديدة و إحلال حكومات انتقالية محلها. كما مثلت هذه التطورات بالنسبة إلى

بعض الأنظمة السياسية التي لم يطلها التغيير و خوفا من انتشار الاحتجاجات لمجتمعاتها مثلما

حدث في بادئ الأمر بالنسبة لتسلسل الأحداث في كل من تونس، الجزائر، ليبيا و مصر خصوصا

في ظل الانكشافية التي أحدثتها وسائل الإعلام و الاتصال للنظم السياسية و أدائها أدت إلى إقرار

نظمها بضرورة فك الخناق على الحريات السياسية و المدنية من خلال إقرار الإصلاحات السياسية

و الدستورية على غرار الجزائر و المغرب أو إلى تحريم و تجريم الاحتجاجات و الخروج عن

الحاكم و اعتباره خروجا عن الله مثلما هو الحال بالنسبة للدول الخليجية.

• الصراع العربي الإسرائيلي و مسارات السلام: كما مثل الصراع العربي الإسرائيلي سابقا و

اللسطيني الإسرائيلي حاليا أحد مميزات البيئة الإقليمية في المنطقة العربية، حيث يعد من أقدم

النزاعات و أكثرها تأثيرا على المستوى الإقليمي العربي و حتى الدولي من خلال تدخل أطراف متعددة

مثل بريطانيا، الولايات المتحدة الأمريكية و الاتحاد الأوروبي. و يتفاوت درجة انخراط الدول العربية في

القضية الفلسطينية خارج إطار الجامعة العربية، حيث تشهد دورا مهما بالنسبة لكل من مصر، الأردن،

لبنان، و سوريا و ذلك للعديد من الاعتبارات لعل أهمها التجاور الجغرافي و ما يطرحه من تحديات بالنسبة لهذه الدول، في حين يقتصر دور أخرى على الدعم المادي و المعنوي خاصة من خلال الجامعة العربية.

• **طبيعة العلاقات العربية-العربية:** تلعب طبيعة التفاعلات العربية أدوارا مهمة في تحديد

توجهات السياسات الخارجية للأنظمة العربية، فرغم كون الدول العربية دولا متشابهة من حيث الخصائص الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية إضافة للتاريخ و الدين المشترك إلا أنها تختلف من حيث طبيعة توجهاتها و تفاعلاتها فيما بينها أو مع أطراف خارجية. فقد كانت و لازالت النزاعات العربية-العربية عاملا حاسما في تراجع العمل العربي المشترك هذا مقابل التوجه نحو تفعيل العلاقات الخارجية مع الأطراف الغير عربية في إطار انفرادي. و تتنوع النزاعات بين الدول العربية تبعا لموضوعها بين ¹: نزاعات حدودية و هي متعددة مثل النزاع بين السعودية، عمان و أبو ظبي، بين الكويت و العراق، مصر و السودان، الجزائر و المغرب... و ثانيا نزاعات أيديولوجية و سياسية مثل الاختلاف حول توجهات السياسة الخارجية، حول الموقف من إسرائيل...، و أخيرا نزاعات داخلية ذات أبعاد إقليمية و دولية و هي الخلافات الداخلية التي ارتقت لمستوى الحرب الأهلية و أدت إلى تدخل أطراف خارجية و تعد الأنظمة العربية التي تشهد اختلافا طائفا في مجتمعاتها ابرز مثال على ذلك مثل لبنان، العراق، اليمن، السودان...، أما من ناحية العلاقات التعاونية فالصفة الغالبة قلة التفاعلات البنينة العربية خارج إطار الجامعة، و على المستوى الاقتصادي الذي يعد من أنعش المجالات التعاونية بين الدول، تعكس الإحصاءات المتاحة مستوى التعاون الاقتصادي الضعيف بين الدول

¹ علي الدين هلال، جميل مطر، النظام الإقليمي العربي: دراسة في العلاقات السياسية العربية. ط:05 القاهرة: دار المستقبل العربي.1983.ص:48.

العربية بمتوسط 9% من إجمالي التجارة الخارجية على حساب الاهتمام بالتعاون مع الأطراف الدولية

الأخرى:

2010	2009	2008	2007	2006	اتجاه التجارة
8.6	10.6	8.9	8.9	8.5	الدول العربية
15.3	15.8	17.2	18.1	19.4	الاتحاد الأوروبي
7.7	8.7	10.5	10.5	9.3	الولايات المتحدة الأمريكية
42.4	40.3	37	35.5	31.5	آسيا:
10.7	12	12.6	11.8	11.4	-اليابان
8.1	6.7	6.7	5.5	4.0	-الصين
23.6	20.8	17.7	17.8	16	-باقي دول آسيا
26	24.5	26.5	27.4	31.3	باقي دول العالم

جدول رقم 2: اتجاه التجارة الخارجية للدول العربية من 2006-2010 (%)

المصدر: صندوق النقد العربي، "التقرير الاقتصادي العربي الموحد 2011: الملحق الإحصائي"، ص: 370.

أما من الناحية السياسية فقد لعبت النزاعات العربية و الحساسيات بينها، الأزمات الداخلية

بسبب الأوضاع الأمنية (الجزائر) أو الحروب الأهلية (لبنان، اليمن) أو بسبب التركيز على الإطار

الإقليمي (دول الخليج) و كذا دور الأطراف الخارجية... أدت هذه العوامل إلى تكريس التباعد بين

الدول العربية و تباين مواقفها تجاه القضايا العربية المشتركة.

خلاصة:

نستنتج مما سبق أن عملية صنع القرار في الأنظمة السياسية العربية تختلف من دولة لأخرى تبعا لطبيعة النظام السياسي و المؤسسات السياسية الفاعلة فيه، و قد كان لحيثيات بناء الدولة في العالم العربي و المرتبطة إلى حد كبير بالسياق التاريخي و الخلفية الاستعمارية للدول العربية إلى جانب الطبيعة الاجتماعية و الدينية للمجتمع العربي تأثير مباشر على سيرورة الحياة السياسية فيها بما تتضمنه من عمليات لصنع القرار. و قد وجدنا أنه رغم هذا الاختلاف من دولة عربية إلى أخرى إلا انه يمكن تحديد معالم مشتركة تميز عملية صنع القرار فيها منها على سبيل المثال غموض عملية صنع القرار من حيث مراحلها و المؤسسات الفاعلة فيها، هيمنة المؤسسة التنفيذية على الحياة السياسية عموما مقابل تراجع دور المؤسسات الأخرى كالبرلمان.

و قد تعرضت الأنظمة العربية في الفترة الأخيرة لظروف داخلية و دولية أدت في العديد منها إلى تغيير الخارطة السياسية فيها و بنية صنع القرار عن طريق إسقاط بعض الأنظمة و مباشرة أنظمة أخرى لإصلاحات سياسية تعد بتفعيل المشاركة الشعبية في عمليات صنع القرار في الدولة على الأقل قانونا.

الفصل الثالث :

صناعة القرار في

النظام السياسي

الجزائري والأردني

يختلف النظامان السياسيان في كل من الجزائر و الأردن من حيث نمط الحكم المتبع، حيث تنتهج الجزائر منذ استقلالها و بناء الدولة فيها النهج الجمهوري في حين بنيت الأردن وفق مقومات الدولة الملكية، و سيبدو للوهلة الأولى أنهما سيختلفان من حيث عملية صنع القرار فيهما خصوصا فيما يتعلق بأطراف صنع القرار و كيفية إدارة العملية السياسية. و قصد التعمق في موضوع صنع القرار في النموذجين الجزائري و الأردني لابد من فهم خلفيات بناء الدولة فيهما تاريخيا و سياسيا، كما قد يقتضي الأمر تحليل الخارطة السياسية لكل من النظامين من حيث أهم المؤسسات السياسية الفاعلة و صلاحياتها في هذا الإطار. و بالتركيز على صانع القرار كوحدة تحليل فلا بد من تحديد مجال الصلاحيات الممنوحة لصانع القرار رئيسا أو ملكا في كلا النموذجين من اجل استقراء موقعه ضمن الخارطة القرارية لنتوصل في الأخير لمحاولة إثبات أو نفي الفرضية المتعلقة بالاختلاف و التشابه بين النظامين خصوصا من حيث دور صانع القرار فيهما. و هو ما سنحاول الإجابة عنه ضمن حدود هذا الفصل.

المبحث الأول: الملامح العامة للنظام السياسي في الجزائر و الأردن

قصد فهم و تحليل شامل لموضوع صنع القرار في الدول العربية من خلال النموذجين محل الدراسة في كل من الجزائر و الأردن نتطرق ضمن هذا المبحث إلى الحثيات التاريخية و الاقتصادية و الاجتماعية لعملية صنع القرار في النظامين.

المطلب الأول: بناء و تطور مؤسسات الدولة

تعرضت كل من الجزائر و الأردن إلى الاستعمار الأوربي و إن اختلفت أشكاله، إلا أن آثاره قد شملت جميع جوانب الحياة السياسية و الاجتماعية و الاقتصادية لكلا الدولتين في فترة ما بعد الاستقلال خصوصا في عملية بناء الدولة و هيكلها.

فقد شهدت الجزائر على غرار العديد من الدول العربية الاستعمار الفرنسي المباشر على أراضيها منذ سنة 1830 و بعد صراع طويل مع المستعمر نالت استقلالها رسميا في 5 جويلية 1962، لتبدأ مرحلة بناء الدولة متأثرة في ذلك بمرحلة الحركة الوطنية و ثورة التحرير التي حددت معالمها و موازين القوى السياسية بين أطرافها الفاعلة، حيث ميز الطابع الثوري و هيمنة العسكري على المدني و تفضيل العمل السري النظام السياسي الجزائري في هذه الفترة¹. و قد شهدت الجزائر منذ الاستقلال إلى يومنا هذا وضع أربع دساتير أساسية هي دستور 1963 إضافة لمجموعة من التعديلات: دستور 1976، التعديل الدستوري لسنة 1988، دستور 1989، دستور 1996، التعديل الدستوري لسنة

¹ عبد الناصر جابي، "الحالة الجزائرية"، من مؤلف: احمد يوسف احمد و آخرون، كيف يصنع القرار في الأنظمة العربية. مرجع سابق، ص: 81.

2002، التعديل الدستوري لسنة 2008، و التعديل الدستوري الأخير لسنة 2016، تطورت من

خلالها المؤسسات السياسية في الدولة على النحو التالي:

أ. النظام السياسي الجزائري في ظل دستور 1963: يتميز النظام السياسي وفقا لهذا الدستور من

جهة بتبني النظام الجمهوري في ظل الديمقراطية الشعبية، و اعتماد الاشتراكية كنهج سياسي و

اقتصادي لتسيير البلاد من جهة ثانية. و انطلاقا من هنا تم اختيار نظام الحزب الواحد المتمثل في

حزب جبهة التحرير الوطني حيث حددت مهامه في هذه الفترة ب(حسب مقدمة الدستور)¹:

- تعبئة و تنظيم الجماهير الشعبية، و تهذيبها لتحقيق الاشتراكية.
- إدراك و تشخيص مطامح الجماهير الشعبية بالاتصال الدائم بها.
- إعداد و تحديد سياسة الأمة و مراقبة تنفيذها.
- و يتم إعداد هذه السياسة و تنشيطها و توجيهها من طرف أشد العناصر الثورية وعيا ونشاطا.

• تقييم جبهة التحرير الوطني تنظيمها و قواعدها على مبدأ المركزية الديمقراطية.

و في سياق تولي حزب جبهة التحرير الوطني للسلطة في جزائر ما بعد الاستقلال نص الدستور و

تحت عنوان ممارسة السيادة على تقسيم السلطة السياسية في الدولة إلى الهيئات الآتية²:

¹ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، "دستور سنة 1963". مقدمة الدستور، متاح على الرابط التالي:

<http://www.el-mouradia.dz/arabe/symbole/textes/constitution63.htm>

² نفس المرجع. المواد: 27، 28، 39، 47، 68، 70.

● **السلطة التشريعية ممثلة في المجلس الوطني** : و يتكون من ممثلين عن الشعب ترشحهم جبهة التحرير الوطني، و ينتخبون باقتراع عام مباشر و سرى لمدة 5 سنوات، وظيفته التصويت على القوانين، و يراقب النشاط الحكومي و ذلك بموجب المادتين 27 و 28.

● **السلطة التنفيذية:** التي على رأسها رئيس الدولة الذي يحمل لقب رئيس الجمهورية و هو ينتخب لمدة خمس سنوات عن طريق الاقتراع العام المباشر و السري بعد تعيينه من طرف الحزب (المادة 39). و هو مسؤول أمام المجلس الوطني (المادة 47) .

● **السلطة القضائية:** و التي تمارسها العديد من الهيئات التي نص عليها الدستور ضمن مسمى العدالة: من خلال المحاكم المختلفة، و المجلس الأعلى للقضاء.

● **المجلس الأعلى للدفاع و الذي يستشار في جميع المسائل العسكرية (المادة 68).**

● **و المجلس الأعلى الاقتصادي و الاجتماعي** الذي يستشار في جميع مشروعات و مقترحات القانون ذات الطابع الاقتصادي و الاجتماعي، و يمكنه الاستماع إلى أعضاء الحكومة (المادة 70).

● **المجلس الدستوري:** يفصل في دستورية القوانين و الأوامر التشريعية بطلب من رئيس الجمهورية أو رئيس المجلس الوطني (المادة 64).

و قد تولى الرئيس احمد بن بلة رئاسة الدولة الجزائرية في هذه الفترة من 1962 الى 1965 حيث حاول خلالها تقوية دور حزب جبهة التحرير في وجه المؤسسة العسكرية و هو ما تم النص عليه في كل من الدستور و الميثاق من حيث كون الحزب هو: " الذي ينشئ الدولة و يشرف عليها و

يراقبها"¹، إلى أن أطيح به عن طريق انقلاب عسكري سمي بالتصحيح الثوري بقيادة الهواري بومدين، و بناء عليه قام بتجميد العمل بالدستور السابق إضافة لميثاق طرابلس 1962 و ميثاق الجزائر 1964 و طرح في هذا السياق دستوراً جديداً للبلاد عرف بدستور 1976². و قد حاول بومدين الذي أصبح رئيس مجلس الثورة العسكري فيما بعد تعزيز سلطة الجيش و تهميش دور القادة السياسيين³، كما فرض سيطرة النظام السياسي على الحزب و قلص أدواره في المجال التعبوي السياسي و الاجتماعي من أجل توفير الدعم للنظام⁴.

ب. النظام السياسي الجزائري في دستور 1976 : احتفظ هذا الدستور بمبدأ الحزب الواحد كأساس للنظام السياسي، و قسم وظائف الدولة إلى ثلاث:

• **الوظيفة السياسية :** و يمارسها حزب جبهة التحرير الوطني و ذلك بموجب المادة 98 التي تنص على: "تتجسد قيادة البلاد في وحدة القيادة السياسية للحزب و الدولة و في إطار هذه الوحدة، فإن قيادة الحزب هي التي توجه السياسة العامة للبلاد"⁵.

• **الوظيفة التنفيذية:** و يتولاها رئيس الجمهورية الذي: ينتخب عن طريق الاقتراع العام المباشر و السري(المادة 105)⁶.

¹ هناء عبيد، " أزمة التحول الديمقراطي في الجزائر"، من مؤلف: احمد منيسي، التحول الديمقراطي في دول المغرب العربي، القاهرة: مركز الدراسات السياسية و الإستراتيجية، 2004. ص:136.

² نفس المرجع، ص:137.

³ بلقاسم العباس، عمار بوحوش، "الجزائر: الديمقراطية و التنمية في ظل الصفة الاستبدادية". من مؤلف: إبراهيم بدوي، سمير المقدسي، تفسير العجز الديمقراطي في الوطن العربي. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2011. ص:305.

⁴ هناء عبيد، مرجع سابق، ص:137.

⁵ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، " دستور سنة 1976". المادة 98، متاح على الرابط التالي:

<http://www.el-mouradia.dz/arabe/symbole/textes/constitution76.htm>

⁶ نفس المرجع، المادة 105.

• **الوظيفة التشريعية:** يمارس الوظيفة التشريعية المجلس الشعبي الوطني و ذلك بموجب المادة

126 التي أعطت له سلطة التشريع بكامل السيادة من حيث إعداد القوانين و التصويت عليها.

و قد عرفت الجزائر خلال فترة حكم الهواري بومدين نوعا من الاستقرار السياسي و الاجتماعي و

التي زادت من أهمية الدولة و هيمنتها على القطاعات الاقتصادية من خلال تحكمها في القطاع

العام و مراقبتها للتجارة الخارجية و سيطرتها على قطاع النفط من خلال قرار تأمين المحروقات

الذي مثل أهم القرارات الإستراتيجية التي دعمت موقع و مركز الرئيس الهواري بومدين سياسيا و

اجتماعيا¹.

ت. **النظام السياسي الجزائري في ظل دستور 1989:** مثل دستور 1989 أول دستور تعددي جزائري

حيث نصت المادة 40 منه على أن "حق إنشاء الجمعيات ذات الطابع السياسي معترف به"². و

بذلك فتحت المجال أمام التعددية الحزبية و مزيد من الحريات السياسية. و قد شهدت الجزائر قبل

هذه الفترة ما يسمى بأحداث أكتوبر 1988 و التي مثلت انتفاضة قطاعات عديدة من المجتمع

الجزائري المطالب بالحرية و الرفاهية الاجتماعية و الاقتصادية. و قد أدت هذه الأحداث إلى إقرار

النخب السياسية الحاكمة بضرورة الإصلاح و التغيير و التي باشرتها من خلال الاستفتاء على

تعديل الدستور و طرح دستور 1989، هذا إضافة إلى التراجع عن النهج الاشتراكي وفتح المجال

أمام الحرية الاقتصادية في إطار النظام الرأسمالي. و يقسم الدستور الجديد السلطة السياسية إلى

ثلاث³:

¹ عبد الناصر جابي، مرجع سابق، 85.

² الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، "دستور سنة 1989". المادة 40، متاح على الرابط التالي:

<http://www.el-mouradia.dz/arabe/symbole/textes/constitution89.htm>

³ نفس المرجع، المواد 92، 130.

• **السلطة التنفيذية:** يتولاها رئيس الجمهورية المنتخب لمدة 5 سنوات، إضافة إلى رئيس

الحكومة (الذي استحدث منصبه بموجب التعديل الدستوري لسنة 1988).

• **السلطة التشريعية:** و يتولاها مجلس واحد يسمى المجلس الشعبي الوطني و ذلك بموجب

المادة 92.

• **السلطة القضائية:** التي اقر الدستور استقلالها و خولها مهمة حماية الحريات و ضمان

المحافظة على الحقوق الأساسية للجميع ولكل واحد، و ذلك بموجب المادة 130.

و رغم كل هذه الطموحات و الوعود إلا أن الجزائر ما لبثت أن تعرضت لأزمة أخرى كادت أن تهدد

كيان الدولة داخليا و خارجيا، ترتبت عن توقيف المسار الانتخابي سنة 1992، و تقديم رئيس

الجمهورية الشاذلي بن جديد استقالته و اتخاذ القرار بحل المجلس الشعبي الوطني، مما خلق فراغا

دستوريا بشغور منصب رئيس الجمهورية عولج بإنشاء المجلس الأعلى للدولة من اجل تولي سلطات

منصب رئيس الجمهورية حيث اختير كل من محمد بوضياف ثم علي كافي ثم اليمين زروال لرئاسته

على التوالي¹.

ث. **النظام السياسي الجزائري في ظل دستور 1996:**

بعد تولي الرئيس السابق اليمين زروال الرئاسة بعد انتخابات سنة 1995 شكلت لجنة تقنية لإدخال

تعديلات على دستور 1989 ليتم طرح دستور جديد هو دستور 1996 تم

على إثره استحداث الغرفة الثانية في البرلمان مجلس الأمة بموجب المادة 112 التي تنص على:

يمارس السلطة التشريعية برلمان يتكون من غرفتين، وهما المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة.

¹ هناء عبيد، مرجع سابق، ص ص: 140-141.

وله السيادة في إعداد القانون والتصويت عليه¹. و منح رئيس الجمهورية حق تعيين ثلث أعضائه "من بين الشخصيات والكفاءات الوطنية في المجالات العلمية والثقافية والمهنية والاقتصادية والاجتماعية"²، هذا و قد تم إجراء تعديل على هذا الدستور سنة 2002 و التي إثرها تم الاعتراف رسميا باللغة الامازيغية كلغة وطنية من خلال إدراج المادة 3 مكرر: التي تنص على أن: "تمازيغت هي كذلك لغة وطنية. تعمل الدولة لترقيتها و تطويرها بكل تنوعاتها اللسانية عبر التراب الوطني."³ كما تم سنة 2008 تعديل الدستور للمرة الثانية أهم ما جاء فيه هو إدراج مبدأ قابلية تجديد الانتخاب دون تحديد عدد العهدة الرئاسية(المادة 74 وفقا للتعديل المذكور)، إضافة إلى استبدال وظيفة " رئيس الحكومة " بوظيفة " الوزير الأول " و "برنامج الحكومة بـ "مخطط عمل الوزير الأول".

كما شهدت الجزائر مجموعة من الاحتجاجات الشعبية دفعت بالمؤسسة الرئاسية ممثلة أساسا في الرئيس عبد العزيز بوتفليقة بالمبادرة باقتراح إصلاحات سياسية في خطابه في 15 افريل 2011 مست خمس مجالات (قوانين) أساسية: الأحزاب السياسية، الانتخابات، التمكين السياسي للمرأة، قانون الإعلام، و الجمعيات السياسية. و قد سبق الإعلان عن الإصلاحات الإقرار بضرورة إلغاء قانون الطوارئ و تعويضه بقانون لمكافحة الإرهاب و ذلك من اجل فتح المجال للجزائريين بالتظاهر و اتخاذ كل وسائل المشاركة و التعبير السلمي عن الرأي⁴. و لعل أهم ما ميز هذه الإصلاحات إشراك

¹ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، "دستور سنة 1996". متاح على الرابط التالي:

<http://www.el-mouradia.dz/arabe/symbole/textes/constitution96.htm>

² نفس المرجع م 101.

³ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم 03-02 مؤرخ في 27 محرم عام 1423 الموافق 10 أفريل سنة 2002، يتضمن تعديل الدستور. المادة 03.

⁴ عصام بن الشيخ "مشروع الإصلاح السياسي في الجزائر: مبادرة تاريخية للتغيير أم استمرار احتكار السلطة للصواب" المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، جويلية 2011. ص:04. متاح على الرابط التالي:

<http://www.dohainstitute.org/file/get/a1cd571d-38a7-44cd-8771-5a50eac43c2c.pdf>

مؤسسات المجتمع المدني في عملية الإصلاح من خلال تشكيل لجنة المشاورات السياسية التي أسندت رئاستها إلى عبد القادر بن صالح (رئيس مجلس الأمة) مهمتها إجراء حوارات مع القوى السياسية الفاعلة حول اقتراحاتها في الإصلاح، و قد أجرت اللجنة سلسلة من اللقاءات مع أهم الأحزاب السياسية و مختلف أطراف المجتمع المدني إضافة إلى أهم الشخصيات السياسية في مدة محددة في شهر بين 21 ماي إلى 21 جوان 2011 و جرى خلالها مراجعة الدستور إضافة لإعادة النظر في بعض القوانين منها: قانون الأحزاب و الجمعيات، قانون الانتخابات، مشاركة المرأة في الحياة السياسية (أو ما اصطلح على تسميته بالكوتا النسائية)، حالات التنافي مع العهدة الانتخابية(الأسباب التي تمنع الترشح للانتخابات البرلمانية)، صلاحيات المؤسسات الدستورية، قانون الإعلام و الإشهار و سبر الآراء. كما دارت نقاشات حول نوع النظام السياسي الأنسب البرلماني أو الرئاسي، عدد العهديات و مدتها، تفعيل دور البرلمان... 1 و قد تم المصادقة على هذه القوانين من قبل غرفتي البرلمان و تم إصدارها في الجريدة الرسمية في جانفي 2012. إلى جانب ذلك اقترحت الرئاسة الجزائرية مشروعاً لتعديل الدستور مس 67 مادة وأضاف 23 مادة مكرر كما استحدثت 4 مواد جديدة و بعد طرحه للمناقشة و المصادقة أمام البرلمان صادق البرلمان الجزائري بمجلسيه يوم الأحد 7 فيفري 2016 على مشروع التعديل بالأغلبية حيث صوت 499 لصالح التعديل بينما رفض اثنان وامتنع 16 آخرون عن التصويت. و من أهم التعديلات التي اقرها التعديل إمكانية إعادة انتخاب

رئيس الجمهورية مرة واحدة فقط الرئاسية بعد أن كانت مفتوحة في التعديل السابق إلى جانب اعتبار اللغة الامازيغية لغة رسمية ثانية في البلاد بموجب المادة الرابعة من التعديل¹.

هذا عن الحالة الجزائرية، أما عن دولة الأردن أو المملكة الأردنية الهاشمية فقد تعرضت للاستعمار البريطاني و إن كان في شكله الغير مباشر في إطار الانتداب، و ذلك على اثر معاهدة سايكس بيكو 1916. و قد تم تأسيس إمارة شرق الأردن في أفريل 1921 برئاسة عبد الله بن الحسين في إطار الحكم الذاتي تحت الانتداب البريطاني إلى تم استقلالها فعليا في ماي 1946 تحت تسمية المملكة الأردنية الهاشمية و تم صياغة أول دستور أردني لفترة ما بعد الاستقلال* في فيفري 1947². و قبل تحديد المعالم الأساسية للدولة الأردنية في شكل دستور مكتوب، تم على مستوى المجلس التشريعي الأردني الذي تأسس إبان الانتداب البريطاني من خلال المصادقة على إعلان الاستقلال لإمارة شرقي الأردن في 25 ماي 1946 التي من أهم بنودها³:

← إعلان الأردن حكومة مستقلة استقلالاً تاماً وفقاً للحكم الملكي النيابي.

← مبايعة الملك عبد الله ليكون ملكاً دستورياً يلقب بملك المملكة الأردنية الهاشمية.

¹ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، "قانون رقم 16 - 01 مؤرخ في 26 جمادى الأولى عام 1437 هـ الموافق 6 مارس سنة 2016 يتضمن التعديل الدستوري"، الجريدة الرسمية، عدد:14، 7 مارس 2016. المادة:04. متاح على الرابط التالي:

<http://www.joradp.dz/FTP/jo-arabe/2016/A2016014.pdf>

* حيث شهدت إمارة شرق الأردن في إطار الانتداب البريطاني وضع ما يسمى بالقانون الأساسي لسنة 1928 و التي وضعتة بريطانيا في إطار المعاهدة الأردنية البريطانية من اجل تحديد معالم نظام الحكم بالإمارة.

² جمال عبد اللطيف الرفاعي، "تقويم التجربة الديمقراطية الأردنية المعاصرة و آفاقها"، من مؤلف: إسماعيل الشطي، برهان غليون و آخرون، مداخل الانتقال إلى الديمقراطية في البلدان العربية. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2003. ص: 87.

³ فواز موفق دنون، "هيكلية النظام السياسي في المملكة الأردنية الهاشمية"، مجلة دراسات إقليمية. عدد:08. 2007. ص: 158.

← تعديل القانون الأساسي لسنة 1928 وفق مقتضيات المرحلة الحالية و بموجب القرارين

السابقين .

و على هذا الأساس تم طرح دستور جديد يتناسب و الوضع الجديد للمملكة في نوفمبر 1946 و تم إصداره رسميا في الجريدة الرسمية في فيفري 1947 ليصبح ساري المفعول منذ حينه. و يقسم هذا الدستور السلطة السياسية بين: السلطة التنفيذية على رأسها الملك حسبما ورد في الفصل الثاني من الدستور الذي ينص على أنه: "تتأط السلطة التنفيذية بالملك عبد الله بن الحسين وبورثته الذكور من أولاد الظهور من بعده"¹ و السلطة التشريعية التي حددها الفصل الثالث في: "تتأط السلطة التشريعية بمجلس الأمة والملك . ويتألف مجلس الأمة من مجلسي الأعيان والنواب ويتألف مجلس النواب من ممثلين منتخبين طبقا لقانون الانتخابات الذي ينبغي أن يراعي فيه التمثيل العادل للأقلية"²

و بناء على ما نص عليه الدستور تم وضع قانون منظم لانتخابات مجلس الأمة في أبريل 1947 فيما أجريت الانتخابات في نوفمبر من نفس السنة و استمر في عمل المجلس المنتخب حتى سنة 1950، و ذلك على اثر الإعلان عن توحيد ضفتي نهر الأردن الشرقية و الغربية الذي استدعى إعادة الانتخابات البرلمانية في تلك الفترة³، و ذلك على أساس المساواة في العضوية في كل من

¹ المملكة الأردنية الهاشمية، " قانون رقم 3 لسنة 1947 - الدستور الأردني "، الفصل الثاني، متاح على الرابط التالي:

http://www.lob.gov.jo/ui/constitution/search_no.jsp?year=1947

² نفس المرجع، الفصل الثالث.

³ فواز موفق ذنون، مرجع سابق، ص ص: 158-159

مجلس الأمة و الوزراء باعتبار أن الفلسطينيين اللاجئين في الضفة الشرقية آنذاك يمثلون حوالي 25% من السكان¹.

و على اثر هذه التطورات تم في الأردن إعادة صياغة دستور جديد هو دستور سنة 1952 و هو المعمول به إلى يومنا هذا، بحيث يحوي على تسع فصول و 131 مادة تعددت محاوره بين: الدولة و نظام الحكم فيها، حقوق الأردنيين، السلطات... و قد اختص الفصل الثالث بتبيان طبيعة المؤسسات السياسية المسيرة للدولة و قسمها إلى ثلاث²:

← **السلطة التشريعية:** التي تناط بمجلس الأمة (يتألف من مجلسي الأعيان و النواب) و الملك (المادة 25).

← **السلطة التنفيذية:** يتولاها الملك عن طريق وزرائه (المادة 26).

← **السلطة القضائية:** تتولاها المحاكم بمختلف أنواعها و درجاتها بطريقة مستقلة (المادة 27).

و قد شهد دستور 1952 العديد من التعديلات الدستورية ، أبرزها تلك التي حدثت في سنة 1954 و التي منحت مجلس النواب صلاحيات رقابية على الوزراء من خلال منحه حق سحب الثقة بموجب المادة 54، و سنة 1958 و التي خصت توكيل الملك بصلاحيات إعلان الحرب و عقد المعاهدات (المادة 33)، و سنة 1965 و التي تعقلت بموضوع توريث الحكم داخل الأسرة

¹ وهيب الشاعر، الأردن إلى أين: الهوية الوطنية و الاستحقاقات المستقبلية. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2004. ص:57.

² المملكة الأردنية الهاشمية، "الدستور الأردني"، المواد 25، 26، 27، مرجع سابق.

المالكة(المادة 28 فقرة أ)، و تعديل سنة 1974 الذي منح الملك حق حل مجلس الأعيان أو إعفاء بعض أعضائه (المادة 34)...¹

و قد مثلت نهاية الثمانينات بالنسبة للنظام السياسي الأردني نقطة تحول جديدة باشر على إثرها النظام في إحداث إصلاحات قانونية جديدة نظرا لظروف متعددة شهدتها هذه الفترة يأتي في مقدمتها القرار الذي اتخذه الملك الأردني سنة 1988 بإنهاء ارتباط الضفة الغربية إدارياً وقانونياً مع المملكة الأردنية و ذلك على اثر إعلان قيام دولة فلسطين في نفس السنة و مطالبة ياسر عرفات بإعادة ضم الضفة الغربية لفلسطين. و على اثر هذا القرار تم تعديل قانون الانتخاب لسنة 1986 بإلغاء مقاعد الضفة الغربية البالغ عددها 71 مقعداً².

هذا و قد شهد الأردن خلال نفس الفترة إضافة للتحويلات الدولية التي تبعت انهيار الاتحاد السوفيتي و انتهاء الحرب الباردة، شهد داخليا ركودا اقتصاديا متأثرا بانخفاض أسعار النفط و عودة العاملين الأردنيين من دول الخليج، إضافة لارتفاع المديونية و انخفاض سعر صرف الدينار الأردني... دفعت الحكومة الأردنية لإقرار ضرورة الإصلاح الشامل.³

¹ نفس المرجع. المواد 28، 33، 34، 54.

² محمد الشرعة، "تطورات الإصلاح السياسي و الديمقراطي في الأردن و تداعياتها على موقعه و دوره"، من مؤلف: احمد الشناق و آخرون، آفاق الإصلاح و الديمقراطية في الأردن: 2005-2010. عمان: مركز دراسات الشرق الأوسط، 2006. ص ص:60-61.

³ نفس المرجع، ص ص:61-62.

و تمثلت أهم الإصلاحات المقترحة في تلك الفترة: إلغاء الأحكام العرفية في مارس 1992، إصدار قانون الأحزاب السياسية سنة 1992، إصدار قانون المطبوعات و النشر لسنة 1993، إصدار الميثاق الوطني الأردني 1991...¹

و كغيره من الدول العربية شهد الأردن مطلع سنة 2011 موجة من الاحتجاجات والاعتصامات الشعبية المطالبة بالإصلاح الشامل في مختلف المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية، اتخذت السلطات الأردنية على إثرها القرار بتعديل الدستور وهي أول تعديلات تجري على الدستور في عهد الملك عبد الله الثاني بن الحسين . شملت أوسع عملية تعديل دستوري في الأردن ، حيث طالت التعديلات 38 مادة من أصل 131 مادة، قد شملت محاور سياسية متعددة²: منها ما يتعلق بفتح المجال أمام مزيد من الحقوق و الحريات كحرية الصحافة و النشر و البحث العلمي و مجانية التعليم الأساسي عوض اقتصارها على الابتدائي...، إلى جانب ضمان الحريات الشخصية من الاعتداء مثل التوقيف دون محاكمة أو الاعتقال دون توجيه تهمة، أو الحصول على اعترافات تحت وطأة الإكراه والتعذيب .

هذا و أقرت المادة 55 المعدلة بجواز مقاضاة الوزراء فيما ينسب إليهم من تهم تتعلق بتأدية وظائفهم إلى المحاكم النظامية المختصة و منحت المادة 56 الحق لمجلس النواب إحالة الوزراء للمحاكمة على مستوى النيابة العامة بقرار بأغلبية الأعضاء. كما تم بموجب المادة 58 المعدلة تقرير إنشاء المحكمة الدستورية كهيئة قضائية مستقلة مهمتها مراقبة مدى دستورية القوانين ..

¹ نفس المرجع، ص ص: 63-64.

² المملكة الأردنية الهاشمية، "الدستور الأردني"، مرجع سابق.

و من خلال تتبع مسيرة بناء الدولة في كلا النموذجين يمكن القول أنها قد تأثرت كثيرا بمرحلة الاستعمار الأوربي و عملية نيل الاستقلال حيث سمحت لأطراف معينة باحتكار السلطة في كلا الدولتين (المؤسسة العسكرية و القيادات الثورية بالنسبة للجزائر، و العائلة الهاشمية في الأردن)، كما شهدت الدساتير في كلا النموذجين تعديلات عدة و إن اختلفت حدتها و المجالات التي مستها، إلا أن كلا الدولتين قد تأثرتا بالتحويلات الدولية بعد نهاية الحرب الباردة و التي دفعت بالقيادات السياسية إلى إقرار مجموعة من الإصلاحات السياسية نحو مزيد من الانفتاح و تفعيل دور البرلمانات من خلال قوانين الانتخاب. هذا إضافة إلى تأثر كلا النظامين بالأحداث التي شهدتها المنطقة العربية مطلع 2011 و أدت إلى الإقرار بضرورة الإصلاح الشامل و تعديل الدساتير بما يتوافق و الإصلاحات المقررة.

المطلب الثاني: الخلفية الاقتصادية و الاجتماعية

من الناحية الجغرافية تحتل كل من الجزائر و الأردن على غرار باقي الدول العربية بمواقع جغرافية إستراتيجية على المستوى العالمي، حيث تقع الجزائر في شمال القارة الإفريقية و قلب المغرب العربي تطل شمالا على البحر الأبيض المتوسط ويحدها من الشرق تونس وليبيا ومن الجنوب مالي والنيجر ومن الغرب كل من المغرب الأقصى و الصحراء الغربية وموريتانيا، كما تعد حلقة وصل بين المغرب و المشرق العربي كما تعد محور التقاء بين أوروبا و إفريقيا.

و قد فرض الموقع الاستراتيجي للجزائر مجموعة من المزايا و السلبيات على النظام السياسي الجزائري، حيث من ناحية ايجابية منح للجزائر مكانة إستراتيجية كدولة إقليمية على المستوى العربي و الإفريقي خاصة من خلال الجامعة العربية و الاتحاد الأفريقي، لكنه بالمقابل طرح عليها مجموعة من التحديات حيث يشير المحللون في هذا الإطار إلى أن الجزائر تعيش في ساحل من الأزمات الممتدة

على حدود تتجاوز 6343 كلم، و هو مرتبط بعدد من المعضلات الأمنية أهمها 5 معضلات كبرى التي تتمثل في¹:

- صعوبة بناء الدولة في هذه المنطقة.
- ضعف في الهوية وتنامي الصراعات الإثنية.
- هشاشة البنى الاقتصادية.
- ضعف الأداء السياسي، إذ سجلت لحد الآن ست انقلابات في كل من موريتانيا، ومالي والنيجر.
- انتشار لجميع أشكال الجريمة وأنواع الأشكال الجديدة للعنف البنيوي.

و في هذا الإطار تؤكد تقارير الأمم المتحدة أن نسبة المخدرات التي تمر عبر هذه المنطقة تتراوح بين 30 % إلى 40% ، إضافة إلى أن هذه المنطقة تشكل ثاني أكبر أسواق الأسلحة الخفيفة، و أن 80 % من الأسلحة الموجودة مصدرها يؤر الصراعات السائدة في إفريقيا الغربية والتي تنتقل إلى الجزائر عبر مالي والنيجر².

و في نفس السياق تعتبر أزمة الطوارق من أقدم وأعقد التحديات التي تواجه الأمن القومي الجزائري و التي يطرحها البعد الجيوسياسي للجزائر و المنطقة على العموم، حيث تعد مورثا استعماريا يرجع تاريخه إلى استقلال كل من ليبيا 1951، والنيجر 1960، ومالي 1960،

¹ بوحنية قوي، "إستراتيجية الجزائر تجاه التطورات الأمنية في الساحل الأفريقي"، متاح على الرابط التالي:

وبوركينافاسو 1960 والجزائر 1962، عندما وجدت قبائل الطوارق المتمركزة في الصحراء الكبرى نفسها مشتتة بين هذه الدول ذات السيادة، والتي اتفقت على احترام مبدأ "عدم المساس بالحدود الموروثة عن الاستعمار" المنصوص عليه في ميثاق منظمة الوحدة الإفريقية سنة 1963¹.

و بالنسبة للأردن، فيقع في جنوب غرب آسيا كما تقع ضمن منطقة الشرق الأوسط حيث تحدها كل من سوريا من الشمال و فلسطين من الغرب، العراق من الشرق، وتحدها شرقاً وجنوباً المملكة العربية السعودية. و يعد الأردن من حيث المساحة الأصغر مقارنة بالدول المحيطة به حيث تقدر مساحته ب 89.213 كلم مربع كما أن موقعه قد جعل منه دولة قارية غير مطلة على المياه الدولية باستثناء منفذ خليج العقبة²، و تعد القضية الفلسطينية أهم تحد طرحه الموقع الجغرافي للأردن في المنطقة من خلال قرارات ضم أو فك الارتباط مع الضفة الغربية و التي جعلت من الأردن طرفاً فاعلاً في الصراع العربي الإسرائيلي سابقاً، كما تمثل قضية اللاجئين الفلسطينيين أهم تأثيرات الصراع مع إسرائيل، حيث تزايد عدد اللاجئين منذ سنة 1948 و ضم الضفة الغربية للأردن و هو ما طرح تحديات هامة بالنسبة للنظام السياسي في الأردن.

أما من الناحية الاقتصادية و الاجتماعية بالنسبة للدولتين، فوفقاً لآخر تقرير لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي حول مستويات التنمية البشرية في العالم بعنوان: "تقرير التنمية البشرية 2014: المضي في التقدم: بناء المنعة لدرء المخاطر " تم تصنيف كل من الجزائر و الأردن ضمن خانة الدول التي سجلت مستويات مرتفعة من التنمية البشرية * حيث احتلت الجزائر المرتبة 93 عالمياً (حسب دليل

¹ نفس المرجع.

² أسامة عيسى تليلان سليم، السياسة الخارجية الأردنية و الأزمات العربية، ط:2. عمان: وزارة الثقافة، 2000. ص:32
* و يقاس هذا الدليل بناء على مؤشرات عدة منها: متوسط العمر، التحصيل الدراسي و العلمي، مستوى الدخل، المساواة والفقير، التمييز بين الجنسين...

التنمية البشرية) بقيمة 0.717، و صنفت الأردن بدرجة اسبق حيث احتلت المرتبة 77 عالميا بقيمة 0.745¹. كما مثل نصيب الفرد من الناتج القومي الإجمالي أهم مؤشرات القياس حيث حددت قيمته في الجزائر سنة 2013 ب 12.55 دولار لليوم و قد سجلت بذلك انخفاضا مقارنة بسنة 2011 التي سجلت 13.6 دولار، كما حدد نصيب الفرد من الناتج القومي في الأردن سنة 2013 ب 11.33 دولار و 12.7 دولار سنة 2011². و يمكن تفسير هذا التراجع في مستوى دخل الفرد إلى تراجع عائدات النفط بالنسبة للجزائر حيث كشف تقرير صادر عن منظمة الدول المصدرة للنفط "أوبك" تراجع متوسط سعر النفط في الجزائر إلى 12 دولارا في البرميل منذ بداية سنة 2012، هذا مع تراجع إنتاج البترول الجزائري الذي لا يتجاوز مستوى 1.2 مليون برميل يوميا³. هذا إضافة إلى موجة الاحتجاجات الشعبية التي عرفتها كل من الجزائر و الأردن في تلك الفترة و انعكاساتها على الاقتصاد في البلدين.

و يتميز اقتصاد الدولتين بخصائص مختلفة، حيث يعد الاقتصاد الجزائري-على غرار العديد من الدول العربية- اقتصادا ريعيا يعتمد أساسا على عائدات النفط الخام (المصادر الهيدروكربونية) في تمويل إنفاقه العام، حيث تمثل الإيرادات النفطية حوالي 98% وحوالي ثلثي الإيرادات العامة في الميزانية الجزائرية، من إجمالي صادرات الجزائر و ذلك حسب تقرير صادر عن صندوق النقد

¹ هيئة الأمم المتحدة، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، "تقرير التنمية البشرية : الماضي في التقدم: بناء المنعة لدرء المخاطر". ص: 159. متاح على الرابط التالي:

<http://www.un.org/ar/esa/hdr/pdf/hdr14.pdf>

² نفس المرجع، نفس الصفحة.

³ حفيظ صوالي، "معدل أسعار النفط الجزائري يفقد 12 دولارا"، جريدة الخبر، عدد: 7105، 15 جوان 2013 . ص: 07.

الدولي¹. و بالمقابل يتميز الاقتصاد الأردني باعتبار أن الأردن دولة غير بترولية حيث تتميز بشح الموارد الطبيعية و انعدام التنوع في الخصائص الجغرافية، هذا إضافة لمحدودية قدرات القطاع الزراعي باعتبار أن مساحة الأراضي الصالحة للاستثمار الزراعي لا تتجاوز 6.2% من مساحته الكلية و تغطي الصحراء 80% من باقي الأراضي²، كما يتميز الاقتصاد الأردني بصغر الحجم و ذلك من حيث الإمكانيات الجغرافية و الديموغرافية، إضافة إلى قلة المعاملات التجارية الدولية. كما يتميز بكونه سوقا ضيقا محليا من حيث قلة الطلب و التبعية في استيراد المواد الأولية و انعكاس ذلك على الإنتاج المحلي³. و قد انعكست هذه المعطيات على تحديد القطاعات التي تعتمد عليها الدولة في ناتجها المحلي حيث يسيطر قطاع السلع المحلية (الخدمات و التجارة المحلية) على حوالي 70% من الناتج المحلي الإجمالي⁴، إضافة إلى قطاع السياحة. و خلال عام 2012 حقق الاقتصاد الأردني استقرارا نسبيا مقارنة بالسنوات التي سبقتة و ذلك على اثر تأثره بالأوضاع الإقليمية و الدولية منذ 2008، حيث تأثر على غرار باقي الدول العربية بالأزمة المالية العالمية، و أزمة الديون السيادية في الاتحاد الأوروبي، الثورات العربية و ما أحدثته من لا استقرار في المنطقة من قطع إمدادات الغاز المصري نحو الأردن و تدفق اللاجئين السوريين إلى الأردن في هذه الفترة⁵.

¹ International Monetary Fund, «Algeria: 2011 Article IV Consultation—Staff Report; Public Information Notice » IMF Country Report No. 12/20. January 2012.p :3.available at :

<http://www.imf.org/external/pubs/ft/scr/2012/cr1220.pdf>

² أسامة عيسى تليلان سليم، مرجع سابق، ص:33.

³ محمد طاقة و آخرون، "الاستثمار العربي و آثاره على الاقتصاد الأردني: دراسة تحليلية" مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، عدد:17. ماي 2008.ص:25.

⁴ نفس المرجع، ص: 26.

⁵ البنك المركزي الأردني، "خلاصة الوضع الاقتصادي الأردني في عام 2012"، التقرير السنوي 2012. ص:1، متاح على الرابط التالي:

http://www.cbj.gov.jo/uploads/result_ar.pdf

و من اجل فهم أدق للأوضاع الاقتصادية و الاجتماعية لكلا البلدين و التي تعد احد معالم البيئة
القرارية لصانع القرار داخليا من خلال هذين البعدين سنحاول توصيف و استقرار الوضع الاقتصادي
و الاجتماعي لكل من الجزائر و الأردن من خلال التركيز على مجموعة من المؤشرات الاقتصادية و
الاجتماعية التي سنحاول استقاءها من مختلف التقارير الرسمية المقدمة :

• **النمو الديمغرافي:** بلغ تعداد سكان الجزائر سنة 2010 حوالي 35,9 مليون نسمة في حين وصل
التعداد مطلع سنة 2016 حوالي 39.5 مليون نسمة و ذلك حسب الديوان الوطني للإحصاءات.
كما شهد عدد السكان في المملكة الأردنية ارتفاعا في نسبه فبينما سجل التعداد العام للسكان سنة
2008 مقدار 5850 مليون نسمة، سجل سنة 2012 مقدار 6388 مليون نسمة¹.

• **الناتج المحلي الإجمالي:** بلغ الناتج المحلي الإجمالي في الجزائر سنة 2011 حوالي 13762
مليار دينار جزائريا، كما بلغ الناتج الإجمالي خارج قطاع المحروقات حوالي 8681 مليار دينار
في نفس السنة. الأمر الذي يدل على المساهمة الكبيرة للصادرات من المنتجات الهيدروكربونية
على نسبة كبيرة من الناتج المحلي الإجمالي، باعتبار أن الاقتصاد الجزائري اقتصاد نفطي و قد
شهد ارتفاعا مقارنة بالسنة الفارطة 2010 أين سجل مقدار 12049 مليار دينار و 7869 مليار
خارج المحروقات. أما عن المملكة الأردنية فحسب تقرير البنك المركزي المشار إليه فقد بلغ الناتج
المحلي الإجمالي سنة 2012 حوالي 21,965.5 مليون دينار أردني بمعدل نمو يقدر ب 2,7%
في حين سجل سنة 2011 مقدار 20,349.0 مليون و بمعدل نمو قدر ب 2,6%.

• **نسبة البطالة:** استمرت معدلات البطالة في الجزائر في الانخفاض بشكل كبير في العقد الماضي،
حيث أن معدل البطالة قد انخفض من حوالي 11.3% في سنة 2008 إلى 10.2% في 2009،

¹ نفس المرجع،ص: 06.

و إلى استقرت في نسبة 10% خلال 2010 و 2011¹. وهو انخفاض جوهري، ولكنه ما زال مرتفعاً. أما في الأردن فقد بلغت نسبة البطالة سنة 2008 حوالي 12.7% و نسبة 12.9 سنة 2009 لتسجل بذلك ارتفاعاً ملحوظاً، ثم انخفضت سنة 2010 إلى نسبة 12.5 لتعود إلى الارتفاع سنة 2011 إلى الارتفاع لنسبة 12.9 و تنخفض سنة 2012 إلى نسبة 12.2². و رغم هذا التذبذب في ارتفاع و انخفاض معدلات البطالة إلا أنها عموماً تسجل ارتفاعاً خصوصاً مع نسبة السكان المسجلة بالمملكة.

- **المديونية الخارجية:** تعد المديونية الخارجية أهم ملامح الاقتصاد العربي و التي لا طالما جعلته في تبعية اقتصادية و حتى سياسية للأطراف المقرضة. و قد انخفض حجم الدين الخارجي للجزائر إلى أقل من 4 مليارات دولار سنة 2011 حيث بلغ نسبة 2.6% من الناتج الإجمالي و أكد تقرير صندوق النقد الدولي المذكور أن الجزائر تعد من البلدان الأقل مديونية في منطقة الشرق الأوسط و شمال إفريقيا³، إلا أنها في الآونة الأخيرة وبعد تراجع أسعار النفط يرجح المحللون أن الجزائر ستلجأ للدين الخارجي ابتداء من 2017 بعد العجز الذي سجلته ميزانيتها. كما قد لجأت الحكومة الأردنية منذ بداية الثمانينات إلى الاقتراض الداخلي و الخارجي من اجل احتواء العجز المالي المسجل و قد بلغت قيمة الديون العامة الخارجية للأردن عام 2012 حوالي 49324 مليون دينار أردني و ذلك بنسبة 22.5% من إجمالي الناتج المحلي حيث أنها سجلت ارتفاعاً مقارنة بالسنوات

¹ International Monetary Fund, op.cit.p :03.

² البنك المركزي الأردني، مرجع سابق، ص: 06.

³ International Monetary Fund, op.cit.p :20.

السابقة حيث بلغت المديونية الخارجية 44868 مليون دينار و بنسبة 21.9% من الناتج الإجمالي¹.

المطلب الثالث: توجهات السياسة الخارجية

بشكل عام تسعى الدول عبر سياساتها الخارجية إلى حماية مصالحها الوطنية وأمنها الداخلي وأهدافها الفكرية و الأيديولوجية، وقد تحقق الدولة هذا الهدف عبر التعاون السلمي مع الدول الأخرى في إطار ما يسمى بالقوة الناعمة أو عن طريق اللجوء للحرب والعدوان باستخدام القوة العسكرية ضد الدول الأخرى. و لا طالما ميزت السياسات الخارجية للدول مجموعة من المبادئ التي تثبت الاستمرارية في توجهاتها الخارجية، بحيث لا تتأثر بتغير الرؤساء أو القيادات و مختلف أطراف صنع القرار و هي مرتبطة إلى حد بعيد بالتاريخ السياسي للدولة و أبعاده الإقليمية و الدولية.

فبالنسبة للجزائر فهي تستمد مبادئها للسياسة الخارجية من ثورة نوفمبر 1954 ابتداء من بيان أول نوفمبر إلى مختلف المواثيق الوطنية وصولا إلى دساتير الدولة. و قد مثل انخراط الجزائر ضمن الجامعة العربية باكتساب العضوية في أول خطوة جزائرية إلى تكريس السيادة الخارجية للدولة إقليميا و عربيا، كما مثل النزاع الحدودي مع المغرب على منطقة تندوف في نوفمبر و أكتوبر 1963 أولى النزاعات التي خاضتها الجزائر المستقلة في تلك الفترة². و قد شهدت السياسة الخارجية الجزائرية عموما مرحلتين انتعاش الأولى سنوات السبعينيات، والثانية بعد خروج الجزائر من عزلتها الدولية، بعد ما اصطلح على تسميته بالعهودية السوداء أو فترة الأزمة. و قد تحددت المحاور الرئيسية لسياسة

الجزائر الخارجية في فترة نهاية الستينات و فترة السبعينات من خلال الفترة البومدينية، من حيث توطيد

¹ البنك المركزي الأردني، مرجع سابق، ص: 07.

² Akram Belkaïd, "la diplomatie algérienne à la recherche de son âge d'or", Politique étrangère.2/2009 (Été), p: 338.

الصفوف العربية خلال قمة الخرطوم سنة 1967، ثم خلال حرب أكتوبر 1973 ضد إسرائيل. كما يعد الدعم الجزائري لقضية الصحراء الغربية أهم مميزات السياسة الخارجية الجزائرية و ذلك من خلال جهودها في الدفاع عن حركات التحرر في العالم مما دفع بالبعض بتسميتها بـ"مكة الثوار" **mecque des révolutionnaire**¹. كما اشتهرت الدبلوماسية الجزائرية في تلك الفترة كأحد رواد حركة عدم الانحياز من خلال ثلاث انجازات أساسية²: تتعلق الأولى بالإعلان على تأميم قطاع المحروقات في 24 فيفري 1971 و حشد التأييد العربي و الدولي للقرار. أما الثاني فيتعلق بالحضور الجزائري القوي في الأمم المتحدة من خلال الخطاب الشهير لبومدين في افريل 1974 و الذي دعا من خلاله لإقامة نظام اقتصادي دولي جديد. و يتمثل الأخير في اتفاقية الجزائر التي وقعت بين العراق وإيران في 6 مارس 1975 بإشراف هواري بومدين من اجل ضبط الحدود بين البلدين، و التي أعطت للجزائر دورا هاما عربيا و إسلاميا في المنطقة.

هذا و تميزت الجزائر في فترات لاحقة باحتضانها المجلس الوطني الفلسطيني والذي تمخض عنه إعلان الدولة الفلسطينية في نوفمبر 1988، واحتضانها لقمة زرالدة المغاربية في 1989 التي تم فيها تأسيس اتحاد المغرب العربي. و قد حدد الفصل السابع من دستور 1976 مبادئ السياسة الخارجية للجزائر في المواد 86 حتى 93 منه حيث نصت على³:

- تبني المبادئ و الأهداف التي تتضمنها مواثيق الأمم المتحدة و منظمة الوحدة الإفريقية و الجامعة العربية.

¹ Ibidem.

² Ibid, pp :339-340.

³ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية،"دستور سنة 1976"، مرجع سابق.

- الالتزام بتحقيق الوحدة و الاندماج بين الشعوب العربية انطلاقا من وحدة مصير هذه الشعوب و ذلك من خلال اعتماد صيغ للوحدة أو للإتحاد أو للاندماج، كفيلة بالتنبئية الكاملة للمطامح المشروعة و العميقة للشعوب العربية.
- تشجيع وحدة الشعوب المغربية ، حيث تتجسد كاختيار أساسي للثورة الجزائرية.
- تحقيق أهداف منظمة الوحدة الإفريقية و تشجيع الوحدة بين شعوب القارة.
- تمتع الجمهورية الجزائرية، طبقا لمواثيق الأمم المتحدة و منظمة الوحدة الإفريقية و الجامعة العربية، عن اللجوء إلى الحرب قصد المساس بالسيادة المشروعة للشعوب الأخرى و حريرتها. و تبذل جهدها لحل النزاعات الدولية بالطرق السلمية.
- وفاء لمبادئ عدم الانحياز و أهدافه، تناضل الجزائر من أجل السلم، و التعايش السلمي، و عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول.
- يشكل الكفاح ضد الاستعمار، و الاستعمار الجديد، و الإمبريالية، و التمييز العنصري، محورا أساسيا للثورة.
- يشكل تضامن الجزائر مع كل الشعوب في إفريقيا و آسيا و أمريكا اللاتينية، في كفاحها من أجل تحريرها السياسي و الاقتصادي، من أجل حقها في تقرير المصير و الاستقلال، بعدا أساسيا للسياسة الوطنية.
- يشكل دعم التعاون الدولي و تنمية العلاقات الودية بين الدول، على أساس المساواة، و المصلحة المتبادلة، و عدم التدخل في الشؤون الداخلية، مبادئ أساسيين للسياسة الوطنية.

و تعد هذه المبادئ التي تم رسمها خلال السبعينات أحد أهم معالم السياسة الخارجية الجزائرية إلى يومنا هذا.

و بالنسبة للسياسة الخارجية الأردنية فقد تأثرت إلى حد كبير بالتاريخ السياسي للدولة و كذا بموقعها الجغرافي، حيث أن البعد التاريخي القومي و الديني للأردن إضافة إلى خصوصية علاقته بالقضية الفلسطينية كان لهما تأثير مباشر على تحديد توجهات السياسة الخارجية للأردن¹.

و يتمثل تأثير البعد التاريخي للأردن على سياسته الخارجية من خلال ارتباط الأردن و موقعه بقلب العالم العربي و المشرق العربي بالتحديد حيث كان من الدول الأوائل التي نالت استقلالها بعد إنهاء الانتداب، كما أهلها ذلك لتكون من بين الدول السبع التي شاركت عملية تأسيس الجامعة العربية عام 1945 ووقعت ميثاق التأسيس إضافة إلى ست دول عربية هي مصر والعراق ولبنان والسعودية وسوريا واليمن.

و إلى جانب ذلك أثر كون الأردن دولة ملكية تحكمها الأسرة الهاشمية ذات الأصول العربية الإسلامية، حيث تعد الأسرة الهاشمية من جهة امتدادا للأسرة الهاشمية التي كان لها ادوار هامة خلال الثورات العربية و محاولات تحقيق الوحدة العربية، كما يشار إلى جذور هذه الأسرة التي تعود إلى سلالة النبي (صلى الله عليه و سلم) مما جعلها تحظى بمكانة خاصة عند العرب و المسلمين. كل هذه الاعتبارات جعلت من الإسلام و العمل العربي المشترك إضافة للقضية الفلسطينية محاور أساسية بالنسبة للسياسة الخارجية الأردنية².

¹ أسامة عيسى تليان سليم، مرجع سابق، ص: 59.

² نفس المرجع، ص ص: 64-65.

و قد حدد الميثاق الوطني الأردني الذي أقر في مؤتمر وطني عام عقد برئاسة الملك حسين سنة 1991، الذي حدد فيه أهم المرتكزات والمبادئ التي تقوم عليها الدولة الأردنية، مثل ترسيخ دعائم دوله القانون وسيادته، والتأكيد على التعددية السياسية والحزبية والفكرية... إضافة إلى العلاقات الأردنية الفلسطينية، والعلاقات الأردنية - العربية والإسلامية و حتى الدولية، و قد اخص الفصل السابع من الميثاق إلى تحديد ملامح العلاقة الأردنية الفلسطينية من خلال كونها " علاقة خاصة و متميزة ، تعززها طبيعة الروابط وقوة الوشائج وعمق المصالح المشتركة بينهما "¹ ، كما اقر الميثاق بوحدة الطموحات بين الأردن وفلسطين من خلال كونهما "حالة عربية واحدة، بنضالهما المشترك في التصدي للمخطط الصهيوني التوسعي ورفضهما الحازم لمؤامرة الوطن البديل"²، كما أكدوا من خلال الميثاق على أن الالتزام بأمن الأردن الوطني والقومي مسؤولية تقع على عاتق جميع المواطنين، و التأكيد على ضرورة نضالهم و تضحياتهم الموصولة في سبيل تحرير فلسطين والحفاظ على الأردن وعروبه . كما لم ينفي الميثاق طموح الأردن في إعادة توحيد الدولتين من خلال التأكيد على حتمية العلاقة الوجدوية المستقبلية بين دولتي الأردن وفلسطين " و أن إقامة تلك العلاقة وإدامتها تقتضي احترام خيارات الأردنيين والفلسطينيين في تحقيق أفضل صيغ الوحدة بينهما بما يجعلها نموذجا للوحدة العربية الشاملة"³.

و الواضح من خلال الميثاق هو محورية القضية الفلسطينية بالنسبة للسياسة الخارجية للأردن و ذلك لسببين أساسيين: يتعلق الأول بالانتماء الموحد لكلا الدولتين كدول عربية إسلامية. و الثاني و

¹ المملكة الأردنية الهاشمية، "الميثاق الوطني الأردني لسنة 1991"، متاح على الرابط:

http://www.pm.gov.jo/arabic/index.php?page_type=pages&part=1&page_id=80

² نفس المرجع.

³ نفس المرجع.

هو الأهم فيتعلق بخصوصية العلاقات الأردنية الفلسطينية التي يحددها القرب الجغرافي بين الدولتين حيث يواجه الأردن المنطقة المحتلة في جميع قطاعاتها على مسافة حدودية طويلة¹، كما انه استقبل العديد من اللاجئين الفلسطينيين الذي اندمجوا في المجتمع الأردني و شكلوا عبئاً إضافياً على النظام السياسي خصوصاً في ظل شح الموارد كما سبق و ذكرنا. لعل هذه الأسباب التي كانت وراء لجوء الأردن إلى توقيع معاهدة السلام مع إسرائيل (وادي عربة) عام 1994 التي أكدت على أن أهم هدف بالنسبة للسياسة الأردنية هو بقاء الأردن آمناً خارج النزاعات الإقليمية، و منع إسرائيل من احتلال الأراضي الأردنية بعد عدوان 1967.

و بالنسبة للعلاقات الأردنية العربية، فتتسم العلاقات بالتراوح بين علاقات التعاون و الودية و العلاقات الصراعية حيث ترتبط إلى حد كبير بالقضية الفلسطينية و المواقف العربية منها خصوصاً ما تعلق بطموحات الأردن في ضم الضفة الغربية. فقد شهدت العلاقات الأردنية المصرية توترات متعددة على بسبب الموقف المصري من منظمة التحرير الفلسطينية خلال فترة حكم أنور السادات مثل موقفه من مشروع المملكة العربية المتحدة الذي تقدم به الأردن كصيغة لمستقبل العلاقة الأردنية الفلسطينية سنة 1972، و رفضه لحق الأردن في تمثيل فلسطينيي الضفة الغربية خلال القمة العربية في الرباط سنة 1974²... إلا أن العلاقات بين البلدين شهدت تحسناً بعد تولي حسني مبارك للحكم، و توليه دور الوسيط بين الأردن و منظمة التحرير الفلسطينية. و في نفس المسار تراوحت العلاقات الأردنية السورية بين التعاون و الصراع، على إثر موقف سوريا من القضية الفلسطينية التي وصلت إلى حد استخدام السلاح ضد الأردن من خلال دخول الدبابات السورية الحدود الأردنية السورية في سبتمبر

¹ أسامة عيسى تليلان سليم، مرجع سابق، ص: 69.

² علي محافظة، الديمقراطية المقيدة: حالة الأردن 1989-1999. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2001. ص:

1970 من اجل مساندة المقاتلين الفلسطينيين ضد النظام الأردني في إطار ما سمي بأيلول الأسود التي أدت إلى قطع العلاقات بين الدولتين. إلا أن هذا العداء قد زال بعد حرب 1973 مع إسرائيل لتعود العلاقات بين الطرفين للانتعاش و وصلت لحد طرح إقامة اتحاد فدرالي بين الدولتين و فلسطين سنة 1975¹. و تعد العلاقات الأردنية العراقية من بين أهم العلاقات التي تربط الأردن بطرف عربي و ذلك نظرا للمصالح المشتركة التي تربط الدولتين من مساعدات اقتصادية و قروض عراقية، تبادلات تجارية خصوصا خلال الحرب العراقية الإيرانية التي أدت إلى اعتماد العراق على ميناء العقبة². كما وقف الأردن إلى جانب العراق في حربه ضد الكويت سنة 1990 من خلال تأييده لحل ووساطة عربية دون تدخل دولي الأمر الذي تسبب في أزمة سياسية في علاقات الأردن و الدول العربية الراضة للعدوان و كذا الدول الغربية مما أدى إلى فرض مجموعة من العقوبات عليه من إلغاء المساعدات المالية الأمريكية المقررة للسنة المالية 1991، و فرض الحصار على ميناء العقبة مما الحق خسائر كبيرة بالاقتصاد الأردني³.

هذا و يرتبط الأردن مع الدول الخليجية بعلاقات تحكمها مصالح مشتركة منها السياسية المتعلقة بتشابه الأنظمة السياسية الملكية، و مصالح اقتصادية و تجارية من خلال المساعدات المالية و تحويلات الأردنيين العاملين بدول الخليج...⁴ و هو الأمر الذي دعا بالأردن لتقديم طلب العضوية في مجلس التعاون الخليجي و الذي تم الموافقة عليه في ماي 2011.

¹ نفس المرجع، ص:229.

² نفس المرجع، ص:233.

³ نفس المرجع، ص ص:264-265.

⁴ نفس المرجع، ص:268.

أما عن علاقات الأردن و الدول الغربية حيث تُعتبر الأردن أقرب للغرب منها للدول العربية حيث أرتبط تاريخيا بعلاقات وثيقة مع الولايات المتحدة وبريطانيا بعد الانتداب. و قد تضررت هذه العلاقات بداية تسعينات على اثر الموقف الأردني من في حرب الخليج، لكن مع نهاية الحرب بدأت العلاقات تعود بين الأردن والدول الغربية من خلال مشاركة الأردن في عملية السلام في الشرق الأوسط التي تلعب دورا محوريا في تحديد طبيعة العلاقة بين الأردن و الولايات المتحدة، والمساعدة في تنفيذ العقوبات الدولية المفروضة على العراق. و قد وصفت الخارجية الأردنية العلاقات بين الأردن و الولايات المتحدة الأمريكية بالعلاقات " المتميزة و البناءة " و التي تتمحور أساسا حول حجم المساعدات الأمريكية المقدمة للأردن و الجدول التالي يوضح حجم هذه المساعدات خلال الفترة ما بين 2005-2010:

السنوات	2005	2006	2007	2008	2009	2010
مجموع المساعدات الامريكية	655.352	510.911	537.863	737.792	885.441	668.300

الجدول رقم (03): يوضح حجم هذه المساعدات الأمريكية للأردن خلال الفترة ما بين 2005-2010 (مليون دولار)

المصدر: موقع وزارة الخارجية الأردنية

كما ارتبط الأردن بسياسة الشراكة الاورومتوسطية خلال التسعينات حيث استفاد من خلالها من مجموعة من المساعدات و القروض المالية من فرنسا و ألمانيا و ايطاليا.. إلى جانب التبادلات

1

التجارية .

و قد حددت اتفاقية الشراكة الأردنية - الأوروبية الأبعاد الاقتصادية والسياسية والاجتماعية

للتعاون الثنائي بين الأردن والاتحاد الأوروبي بهدف إقامة منطقة تجارة حرة بين الجانبين بعد 12

عاماً، وقد تم التوقيع عليها بتاريخ 1997/11/24 ودخلت حيز التنفيذ بتاريخ 2002/5/1، لتحل

بذلك محل اتفاقية التعاون لعام 1977. كما انضم الأردن لسياسة الجوار الأوروبية ، حيث و قد عمل

والمفوضية الأوروبية خلال العام 2004 على تطوير خطة عمل مشتركة لاستخدامها في دعم

2

الإصلاح والتحديث الوطني، وصدرت خطة العمل النهائية سنة 2005 .

¹ علي محافظة، مرجع سابق، ص ص: 277-279.

² وزارة الخارجية الأردنية، "الأردن و الاتحاد الأوروبي" متاح على الرابط:

<http://www.mfa.gov.jo/ar/القائمةالرئيسية/السياسات/tabid/191/Default.aspx>

المبحث الثاني: حيثيات صناعة القرار في النظامين الجزائري و الأردني

سنحاول من خلال هذا المبحث توصيف عملية صنع القرار في النظامين الجزائري و الأردني من اتخاذ مجموعة من المتغيرات للمقارنة في هذا الإطار بالتركيز على : هيكلية النظام السياسي في الدولتين و تأثيره على عملية صن القرار، أهم أطراف صنع القرار في النموذجين، و أخيرا من حيث كيفية صنع القرار.

المطلب الأول: هيكلية النظام السياسي في الجزائر والأردن

تتأثر عملية صنع القرار بالدولة مباشرة بطبيعة و هيكلية النظام السياسي فيها، من حيث طبيعة المؤسسات السياسية الحاكمة و كيفية توزيع الصلاحيات بينها من حيث الحقوق و الواجبات، و الوظائف التي تؤديها في عملية صنع القرارات الداخلية و الخارجية. و من أجل فهم أوسع لعملية صنع القرار في كل من الجزائر و الأردن لا بد من توصيف طبيعة الأنظمة الحاكمة في كلا الدولتين، اعتمادا أساسا على ما تتضمنه الدساتير سارية المفعول مع آخر تعديلاتها حول المؤسسات الحاكمة و وظائفها. سنحاول المقارنة بين النظامين من خلال التطرق للمؤشرين التاليين:

1. الخصائص العامة للنظام السياسي الجزائري و الأردني : وفقا لما ينص عليه الدستور الجزائري

لسنة 1996 و المعدل سنة 2016 يعتبر النظام السياسي في الجزائر نظاما " جمهوري ديمقراطي شعبيًا" بموجب المادة الأولى من الدستور. كما تعتبر المادة السابعة منه أن الشعب هو مصدر كل السلطات و تعتبر أن السيادة الوطنية ملك للشعب وحده يمارسها بواسطة المؤسسات الدستورية التي يختارها(مادة 8) و شعارها في ذلك "بالشعب و للشعب" (مادة 12)¹.

و لعل أهم ميزة للنظم الجمهورية و التي تميزها عن النظم الغير جمهورية أو الملكية وهو اختيار رئيس الدولة عن طريق معادلة الترشح و الانتخاب المباشر أو غير المباشر من قبل الشعب مصدر السلطات، و في هذا الإطار ينص الدستور الجزائري المذكور وفقا للمادة 85 منه على أن رئيس

¹ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، "قانون رقم 16 - 01 مؤرخ في 26 جمادى الأولى عام 1437 ا ووافق 6 مارس سنة 2016 يتضمن التعديل الدستوري"، المواد 01، 08، 07، 12 مرجع سابق.

الجمهورية يُنتخب عن طريق الاقتراع العام المباشر والسري. حيث يتم الفوز في الانتخابات عن طريق الحصول على الأغلبية المطلقة من أصوات الناخبين المعبر عنها. و قد منحت المادة 84 رئيس الجمهورية مكانة مرموقة أمام باقي المؤسسات من حيث كونه يجسد وحدة الأمة، وهو حامي الدستور كما يجسد الدولة داخل البلاد وخارجها¹.

أما عن الطابع الديمقراطي فرغم تسمية الجزائر منذ الاستقلال بالجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية حيث أعطت المادة الأولى من دستور 1963 و دستور 1976 النظام السياسي الجزائري هذه الصفة إلا أنها لم تلتزم بها فعليا إلا بعد إقرار التعددية الحزبية سنة 1989 و ذلك وفقا للتعريف المقدمة للديمقراطية و التي تربطها أساسا بالحرية السياسية و التعددية. فقد التزمت الجزائر بمبدأ الحزب الواحد منذ الاستقلال و لم تتراجع عنه إلا نهاية الثمانينات كما سبق و ذكرنا. كما التزمت الدساتير الجزائرية بمبدأ الفصل بين السلطات من حيث التفريق رسميا بين السلطات الثلاث: تنفيذية، تشريعية، و قضائية.

و على العموم قسم دستور 1996 مع آخر تعديلاته المعمول بها حاليا السلطات السياسية في الدولة الجزائرية بين:

السلطة التنفيذية²: و على رأسها رئيس الجمهورية باعتباره أعلى سلطة في الدولة، حيث يتولى

الرئاسة لمدة خمس (5) سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة و ذلك بموجب المادة 88 من الدستور (رغم أنها كانت قابلة للتجديد دون تحديد بموجب التعديل الدستوري 2008).

و يتولى رئيس الجمهورية بموجب توليه رئاسة السلطة التنفيذية سلطة تعيين رئيس الوزراء(الوزير

الأول) بعد استشارة الأغلبية البرلمانية أو إنهاء مهامه على السواء (المادة 91)، كما تمنحه المادة 93

¹ نفس المرجع، المادتين 84، 85.

² نفس المرجع. المواد: 88، 94، 93، 91.

الحق في تعيين أعضاء الحكومة بعد استشارة الوزير الأول الأمر الذي يجعله (الوزير الأول) تابعا لرئيس الجمهورية في أداء مهامه، حيث يضع الوزير الأول مخطط عمل الحكومة بالتشاور مع رئيس الجمهورية (المادة 94)، كما يضبط الوزير الأول مخطط عمله لتنفيذه، و يعرضه في مجلس الوزراء(بموجب المادة 93). كما منحت المادة 91 رئيس الجمهورية حق ترأس اجتماعات مجلس الوزراء.

السلطة التشريعية: التي تتشكل من غرفتين: المجلس الشعبي الوطني يتم انتخابهم بموجب **المادة**

112 عن طريق الاقتراع العام المباشر والسري، و مجلس الأمة (الغرفة الثانية). و قد حددت المواد

118 و 119 مدة و كيفية اقتراع أعضاء الغرفتين، حيث حددت مدة انتخاب أعضاء المجلس

الشعبي الوطني بمدة خمس سنوات (المادة 119)، في حين يتم ينتخب ثلثا (3/2) أعضاء مجلس

الأمة عن طريق الاقتراع غير المباشر والسري بمقعدين عن كل ولاية من بين ومن طرف أعضاء

المجالس الشعبية البلدية والمجلس الشعبي الولائي، ويختص رئيس الجمهورية بتعيين الثلث الآخر من

بين "الشخصيات والكفاءات الوطنية" (المادة 118). كما حددت المادة الموالية مدة مهمة مجلس الأمة

بمدة ست (06) سنوات و على أن "تجدد تشكيلة مجلس الأمة بالنصف كل ثلاث (03) سنوات"¹.

السلطة القضائية: ويقر الدستور باستقلاليتها عن باقي المؤسسات (المادة 156)، و مهمتها حماية

المجتمع والحريات، وضمان الحقوق الأساسية للمواطنين (المادة 157).

كما يشتمل النظام السياسي الجزائري على **المجلس الدستوري** و هو مؤسسة دستورية مهمتها رقابية

بموجب **المادة 182** محددة في السّهر على احترام الدّستور، من خلال النظر في دستورية القوانين و

المعاهدات و الاتفاقيات... كما يسهر المجلس الدّستوري على صحة عمليات الاستفتاء، وانتخاب

¹ نفس المرجع. المواد:118،119.

رئيس الجمهورية، والانتخابات التشريعية، كما ينظر المتعلقة بها في الطعون ويعلم نتائج هذه العمليات¹.

هذا و يتشكل النظام السياسي الأردني بموجب الدستور المعمول به حالياً و هو دستور 1952 مع آخر تعديلاته على المؤسسات التالية²:

السلطة التنفيذية: يتولاها الملك الذي يحوز على مكان خاصة في النظام ككل حيث تجله المادة 30 مصونا من كل تبعة و مسؤولية. إضافة إلى وزرائه من رئيس الوزراء الذي يعينه الملك و باقي الوزراء يعينهم الملك بناء على اقتراحات رئيس الوزراء. كما تمنح المادة للملك حق إقالتهم و قبول استقالتهم للملك بموجب المادة 35. و يتولى هذا المجلس الوزاري تحت رعاية الملك إدارة شؤون الدولة الداخلية و الخارجية(المادة 45،ف2).

السلطة التشريعية: و تناط صلاحياتها للملك و مجلس الأمة، الذي بدوره يتشكل من مجلسين: مجلس الأعيان و مجلس النواب (المادة 25). فبالنسبة لمجلس الأعيان فهو يتألف بما فيه الرئيس من عدد لا يتجاوز نصف عدد مجلس النواب(المادة 63). يخول الدستور الملك بتعيين أعضاء مجلس الأعيان كما يعين من بينهم رئيس مجلس الأعيان و يقبل استقالتهم. بموجب المادة 36، و يختار الملك أعضاء المجلس من بين الطبقات التالية: "رؤساء الوزراء والوزراء الحاليون والسابقون ومن أشغل سابقاً مناصب السفراء والوزراء المفوضين ورؤساء مجلس النواب ورؤساء وقضاة محكمة التمييز ومحاكم الاستئناف النظامية والشرعية والضباط المتقاعدون من رتبة أمير لواء فصاعداً والنواب السابقون الذين انتخبوا للنيابة لا اقل من مرتين ومن مائل هؤلاء من الشخصيات الحائزين على ثقة

¹ نفس المرجع، المادة:182.

² المملكة الأردنية الهاشمية،"الدستور الأردني"، مرجع سابق.

الشعب واعتماده بأعمالهم وخدماتهم للأمة والوطن" (المادة 64). يتم تعيين أعضاء المجلس لمدة أربع سنوات ويتجدد تعيين الأعضاء كل أربع سنوات ويجوز إعادة تعيين من انتهت مدته منهم (المادة 65). كما حددت نفس المادة مدة تعيين رئيس مجلس الأعيان في سنتان مع جواز إعادة تعيينه.

أما عن مجلس النواب فيتألف من أعضاء منتخبين انتخاباً عاماً سرياً ومباشراً (المادة 67) و ذلك لمدة أربع سنوات شمسية تبدأ من تاريخ إعلان نتائج الانتخاب العام في الجريدة الرسمية و يحق للملك هنا أن يمدد مدة المجلس بإرادة ملكية إلى مدة لا تقل عن سنة واحدة ولا تزيد على سنتين (المادة 68).

السلطة القضائية: تتولاها المحاكم المختلفة و تتميز بحقها في الاستقلالية المكفول دستوريا بموجب المادة 27 من الدستور. كما تم بموجب التعديل الدستوري لسنة 2011 إنشاء المحكمة الدستورية كهيئة قضائية مستقلة مهمتها النظر في دستورية القوانين.

2. الفصل بين السلطات في النظامين: تشكل العلاقة بين السلطات الثلاث في النظام السياسي و

التي تعكس كيفية توزيع الصلاحيات بينها أحد النقاط الجوهرية للتمييز بين النظم البرلمانية و الرئاسية. و من اجل محاولة توصيف و تصنيف النظامين الجزائري و الأردني لابد من تحديد معالمه انطلاقا من علاقات التأثير و التأثير التي تمارسها السلطات السياسية و التي يخولها لها الدستور.

في الجزائر فقد ركز الدستور الجزائري منذ الاستقلال على التأسيس للعلاقة بين السلطتين التشريعية و التنفيذية رغم التوجه الظاهر لإعطاء الأولوية للسلطة التنفيذية¹، و لقد تطورت العلاقة بين السلطتين

¹ فرحاتي عمر، "العلاقة بين السلطة التنفيذية و السلطة التشريعية في الجزائر بين فترتي الأحادية و التعددية". مجلة الاجتهاد القضائي، عدد: 04، مارس 2008. ص: 56.

من خلال مختلف دساتير الجزائر، و قد مثل دستور 1989 أهم دستور كرس التحول نحو التعددية و التراجع عن مجموعة المبادئ التي لطالما حكمت النظام الجزائري في الدساتير السابقة و هي: الأحادية الحزبية و التسيير الاشتراكي للدولة و الاقتصاد¹. و في ظل دستور 1996 و المعدل سنة 2016 المعمول به حاليا و في إطار أسس مبدأ الفصل بين السلطات يمكن تحديد الخصائص التالية للعلاقة بين السلطتين التشريعية و التنفيذية في النظام الجزائري على النحو التالي:

← **علاقات التعاون بين السلطتين:** و تبرز أساسا من خلال تعاون السلطتين في

عملية التشريع، حيث يتيح الدستور للمؤسسة التنفيذية الحق في اقتراح القوانين في المادة 136 التي تعطي الحق لكل من الوزير الأول و النواب و أعضاء مجلس الأمة بحق المبادرة بالقوانين حيث تكون اقتراحات القوانين قابلة للمناقشة، إذا قدّما عشرون (20) نائبا أو عشرون عضوا في مجلس الأمة. و تعرض مشاريع القوانين على مجلس الوزراء، بعد الأخذ برأي مجلس الدولة، ثم يودعها الوزير الأول بمكتب المجلس الشعبي الوطني أو مكتب مجلس الأمة. كما تتيح المادة 142 لرئيس الجمهورية الحق في التشريع عن طريق الأوامر في حالة شغور المجلس الشعبي الوطني أو خلال العطل البرلمانية بعد رأي مجلس الدولة. على أن يعرضها على كل غرفة من البرلمان في أول دورة له لتوافق عليها.

و بالمقابل تلزم المادة 94 من الدستور الوزير الأول بتقديم مخطط عمله إلى المجلس الشعبي الوطني للموافقة عليه، حيث يجري المجلس الشعبي الوطني لهذا الغرض مناقشة عامة، كما تلزمه نفس المادة

¹ نفس المرجع، ص: 58.

بتقديم عرض حول مخطط العمل لمجلس الأمة الذي يقوم بدوره بتقديم لائحة في الموضوع. و تكون مهمة الوزير الأول في النهاية تنفيذ وتنسيق مخطط العمل بعد المصادقة عليه (المادة 97)¹.

← **علاقات الرقابة بين السلطتين**²: و نميز هنا بين **صلاحيات رقابة السلطة التشريعية على التنفيذية** التي تبرز من خلال:

- تقديم الحكومة سنويا بيانا عن السياسة العامة إلى المجلس الشعبي الوطني (المادة 98).

- من حق أعضاء البرلمان استجواب الحكومة في إحدى قضايا الساعة **المادة 151**. كما يمكنهم أن يوجهوا أي سؤال شفوي أو كتابي إلى أي عضو في الحكومة. حيث يكون الجواب عن السؤال الكتابي كتابيا، خلال أجل أقصاه ثلاثون (30) يوما على أن تتم الإجابة عن الأسئلة الشفوية في جلسات المجلس و ذلك بموجب **المادة 152**. هذا إضافة إلى كلّ غرفة من البرلمان في تشكيل لجان التحقيق في قضايا ذات مصلحة عامة في إطار اختصاصاتها.

و **صلاحيات رقابة السلطة التنفيذية على التشريعية**³: و التي تبرز أساسا من خلال ما نصت عليه المادة 147 التي تمكن رئيس الجمهورية من تقرير حل المجلس الشعبي الوطني، أو إجراء انتخابات تشريعية قبل أوانها و ذلك بعد استشارة رئيس المجلس الشعبي الوطني، ورئيس مجلس الأمة، و الوزير الأول على أن تجري هذه الانتخابات في كلتا الحالتين في أجل أقصاه ثلاثة (03) أشهر.

¹ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، "قانون رقم 16 - 01 مؤرخ في 26 جمادى الأولى عام 1437 ا

/وافق 6 مارس سنة 2016 يتضمن التعديل الدستوري"، المادة 94، 97، مرجع سابق.

² نفس المرجع، المواد: 84-133-134.

³ نفس المرجع، المواد: 105-129.

هذا و يمنع الدستور الجزائري إمكانية الجمع بين عضوية البرلمان في أي من الغرفتين و أداء مهام أخرى بما فيها الوزارات و ذلك بموجب المادة 122.

هذا عن النظام السياسي الجزائري. أما عن نظام الفصل بين السلطات في النظام الأردني فسنعتمد على نفس المؤشرات:

← **علاقات التعاون بين السلطتين:** و تبرز أساسا من خلال صلاحيات التشريع المتاحة للسلطة

التنفيذية و ذلك بأن يعرض رئيس الوزراء مشروع كل قانون على مجلس النواب الذي له حق قبول المشروع أو تعديله أو رفضه وفي هذا السياق ولا يصدر أي قانون إلا إذا أقره المجلسان وصدق عليه الملك (المادة 91 من الدستور). كما تتيح المادة 52 للوزير إمكانية جمع العضوية بين الوزارة و عضوية أحد مجلسي الأعيان والنواب مع إمكانية تصويت العضو في مجلسه.

← **علاقات الرقابة بين السلطتين:** حيث نميز بين:

رقابة السلطة التنفيذية على التشريعية¹: و تظهر من خلال صلاحيات الملك في هذا الإطار و قد حددتها المادة 34 في:

- حق الملك في إصدار الأوامر بإجراء الانتخابات لمجلس النواب.
- حق الملك في دعوة مجلس الأمة إلى الاجتماع وافتتاحه وتأجيله وفضه وفق أحكام الدستور.
- حق الملك في حل مجلس النواب.
- حق الملك في حل مجلس الأعيان أو إعفاء أحد أعضائه من العضوية.

¹ المملكة الأردنية الهاشمية، "الدستور الأردني"، مرجع سابق. المادة 34.

رقابة السلطة التشريعية على التنفيذية¹: و نجدها واضحة في مسؤولية رئيس الوزراء والوزراء أمام مجلس النواب مسؤولية مشتركة عن السياسة العامة للدولة كما أن كل وزير مسؤول أمام مجلس النواب عن أعمال وزارته في إطار المادة 51 من الدستور، هذا إضافة إلى حق مجلس النواب في منح الثقة أو سحبها بالوزارة أو بأحد الوزراء، حيث يجب على الوزارة أن تستقيل إذا قرر المحـس عدم الثقة بها

بالأكثرية المطلقة من مجموع عدد أعضائه. كما قد يختص قرار عدم الثقة بأحد الوزراء و يوجبه اعتزال منصبه (المادة 54). و الأهم من هذا كله يتيح الدستور الأردني لمجلس النواب حق اتهام الوزراء على أن لا يصدر قرار الاتهام إلا بأكثرية ثلثي أصوات الأعضاء فيه (المادة 56)، و يحاكم الوزير المتهم أمام مجلس عال على ما ينسب إليهم من جرائم ناتجة عن تأدية وظائفهم (المادة 55). و من خلال تطبيقات مبدأ الفصل بين السلطات في النظامين الجزائري و الأردني نستخلص ما يلي:

- في كلا النظامين تحتل المؤسسة التنفيذية وزنا سياسيا ثقيلًا على حساب التشريعية.
- يتميز النظام السياسي الأردني ببعض خصائص النظام البرلماني من خلال حق مجلس النواب في الاقتراع بعدم الثقة بالوزارة، و حق الوزارة في اقتراح مشاريع القوانين هذا إضافة إلى حق بعض الأعضاء في الوزارة في عضوية احد مجلسي البرلمان . إلا أنه بالمقابل يختلف عن الإطار العام للنظام البرلماني من خلال صلاحيات الملك الواسعة من حيث كونه يملك و يحكم في نفس الوقت.
- كما يتميز النظام السياسي الجزائري بكونه خليطًا من خصائص النظام الرئاسي (من خلال الدور الكبير الذي تحوزه الهيئة التنفيذية كأعلى سلطة في النظام، إلغاء منصب رئيس الحكومة و

¹ نفس المرجع، المواد: 51-54-55-56.

الاكتفاء بمنصب الوزير الأول الأمر الذي يكرس فردية السلطة التنفيذية) و النظام البرلماني (من خلال حق البرلمان في مراقبة أعمال الوزارة عن طريق السؤال، الاستجواب و التحقيق، و حق رئيس الجمهورية في حل البرلمان).

المطلب الثاني: أطراف صنع القرار في الجزائر والأردن

من اجل فهم أدق و أوضح لعملية صنع القرار في النظامين لابد من تحديد أهم الأطراف المخولة و الفاعلة في عملية صنع القرار في الدولتين، و يجب الإقرار منذ البداية أن طبيعة المؤسسات المشاركة في صنع قرار معين و حدّة و درجة هذه المشاركة تختلف حسب طبيعة القرار سواء كان داخليا أو خارجيا، و مجاله سياسيا أو اقتصاديا... و كذا حسب طبيعة مجال الحرية المتاح لهذه المؤسسات خاصة الغير رسمية منها و التي ترتبط بمدى انفتاح النظام السياسي. لذلك سنركز ضمن هذا المطلب على أهم المؤسسات السياسية الرسمية و غير الرسمية الفاعلة في النظامين الجزائري و الأردني مع تبيان أهم الصلاحيات المتاحة لها في هذا الإطار:

فبالنسبة للنظام السياسي الجزائري، تتعدد المؤسسات السياسية المخولة بصنع القرار في الدولة و تختلف بين مؤسسات رسمية و أخرى غير رسمية على النحو التالي:

← **المؤسسات الرسمية:** و هي المؤسسات التي اقر الدستور و مختلف التشريعات المنظمة

للحياة السياسية في الدولة بدورها الفعال في صنع القرار و هي:

السلطة التنفيذية: و على رأسها رئيس الجمهورية الذي خوله الدستور بمجموعة من الصلاحيات التنفيذية و حتى التشريعية. و يعد مجال السياسة الخارجية من أهم المجالات و أكثرها ارتباطا بدور

المؤسسة التنفيذية وما يتبعها من أجهزة فرعية مثل الوزارات والمؤسسات

العامّة كوزارة الخارجيّة و وزارة الدفاع الوطني... حيث أعطت المادة 91 من الدستور رئيس الجمهورية صلاحية تقرير السياسة الخارجيّة للأمة وتوجيهها، كما منحتة حق إبرام المعاهدات الدوليّة والمصادقة عليها، كما أن له صلاحيات تعيين سفراء الجمهورية والمبعوثين فوق العادة إلى الخارج، وإنهاء مهامهم، ويتسلّم أوراق اعتماد الممثلين الدبلوماسيين الأجانب وأوراق إنهاء مهامهم بموجب المادة 92. و باعتباره القائد الأعلى للقوات المسلّحة للجمهورية، و من يتولّى مسؤولية الدفاع الوطني تخول المادة 109 من الدستور رئيس الجمهورية إعلان الحرب و ذلك بعد اجتماع مجلس الوزراء والاستماع إلى المجلس الأعلى للأمن واستشارة رئيس المجلس الشعبي الوطني ورئيس مجلس الأمة، لكن هذا الإعلان لا يكون في الحروب الهجومية و إنما في الحروب الدفاعية حيث تشير نفس المادة إلى أن إعلان الحرب يكون في حال وقوع عدوان فعلي على البلاد أو يوشك أن يقع حسبما نصت عليه الترتيبات الملأمة لميثاق الأمم المتحدة¹.

السلطة التشريعية: و هي السلطة المخولة بالتشريع في مختلف مناحي الحياة السياسية و الاقتصادية والاجتماعية للدولة، حيث تشترط المادة 138 من الدستور أن يكون كل مشروع أو اقتراح قانون موضوع مناقشة من طرف المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة على التوالي حتى تتم المصادقة عليه. كما خول الدستور الجزائري السلطة التشريعية ببعض الاختصاصات من اجل المشاركة في قرارات السياسة الخارجيّة، فتحدد المادة 140 الميادين التي يشرّع فيها البرلمان و التي من بينها: التشريع الأساسي المتعلق بالجنسية، القواعد العامة المتعلقة بوضعية الأجانب، النظام الجمركي... كما يمكن الدستور البرلمان من فتح مناقشة حول السياسة الخارجيّة بناء على طلب من رئيس الجمهورية أو رئيس إحدى

¹ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، "قانون رقم 16 - 01 مؤرخ في 26 جمادى الأولى عام 1437 ا /وافق 6 مارس سنة 2016 يتضمن التعديل الدستوري"، مرجع سابق.المواد:91-92-109.

الغرفتين، و يمكن أن تتوج هذه المناقشة، عند الاقتضاء، بإصدار البرلمان المنعقد بغرفتيه المجتمعين معا، لائحة يبلّغها إلى رئيس الجمهورية(المادة 148)¹.

← **المؤسسات الغير رسمية** : وسنتطرق هنا لدور كل من الأحزاب السياسية و مؤسسات المجتمع المدني الفاعلة في المجتمع الجزائري و نذكر منها:

الأحزاب السياسية: حيث أن حق إنشاء الأحزاب السياسية مكفول في الجزائر منذ إقرار التعددية في نهاية الثمانينات، حيث تنص المادة 52 من دستور سنة 1996 على أن "حق إنشاء الأحزاب السياسية معترف به و مضمون"². لينص الدستور صراحة على هذا الحق من خلال اعتماد مصطلح "الأحزاب السياسية" بدل مصطلح الجمعيات ذات الطابع السياسي المستعمل في دستور سنة 1989 الذي تميز بالغموض. و من بين أهم الأحزاب السياسية الفاعلة في الساحة السياسية: جبهة التحرير الوطني، حركة مجتمع السلم، جبهة العدالة و التنمية، حزب العمال، التجمع الوطني الديمقراطي... و لكن الأهم هنا في موضوع صنع القرار هو مدى فعالية هذه الأحزاب و دورها في عملية صنع القرار، فقد سجل المجلس الشعبي الوطني في الفترة التشريعية السابعة 2012-2017 حضور حوالي 28 حزب سياسي ضمن مقاعد البرلمان*، و على العموم تؤدي الأحزاب السياسية مجموعة من الوظائف

¹ نفس المرجع، المواد: 138-140-148.

² نفس المرجع، المادة: 52.

* حسب الموقع الرسمي للمجلس فإن هذه الأحزاب هي: حزب جبهة التحرير الوطني، التجمع الوطني الديمقراطي، تكتل الجزائر الخضراء، جبهة القوى الاشتراكية، حزب العمال، الأحرار، الجبهة الوطنية الجزائرية، جبهة العدالة و التنمية، الحركة الشعبية الجزائرية، حزب الفجر الجديد، جبهة التغيير، الحزب الوطني للتضامن و التنمية، الجبهة الوطنية للعدالة الاجتماعية، عهد 54، اتحاد القوى الديمقراطية الاجتماعية، التحالف الوطني الجمهوري، جبهة المستقبل، حزب الكرامة، الحركة الوطنية للأمل، التجمع الجزائري، التجمع الوطني الجمهوري، حزب الشباب، حزب النور الجزائري، حركة الانفتاح، حزب التجديد الجزائري، الجبهة الوطنية للأحرار من أجل الوئام، الجبهة الوطنية الديمقراطية، حركة المواطنين الأحرار.

المشتركة و يتمثل أهمها في: **التجنيد السياسي** (من خلال إعداد القيادات المؤهلة لتولي مناصب سياسية كنواب في البرلمان أو وزراء...)، **التنشئة السياسية** (من خلال نشر قيم سياسية محددة في المجتمع)، و **المساءلة** (من خلال تكريس الرقابة على عمل النظام السياسي مثل المساءلة التشريعية داخل البرلمان، و المساءلة التنفيذية داخل المؤسسة التنفيذية، أو عن طريق استخدام مختلف وسائل الإعلام...) و **الشفافية** (من خلال المساعدة على توفير المعلومات اللازمة من اجل اتخاذ القرارات الرشيدة في مجال السياسة العامة)¹. و قد ساهمت الأحزاب السياسية في الجزائر في عملية صنع القرار في الدولة خاصة في القرارات المتعلقة بالبيئة الداخلية من خلال تكريس دورها داخل البرلمان الجزائري بغرفتيه عن طريق المشاركة السياسية أثناء الانتخابات، و المشاركة في صنع السياسة العامة من خلال المساهمة في العمل التشريعي كما تكرر رقابتها من خلال توجيه الأسئلة و الاستجابات و تشكيل لجان التحقيق داخل البرلمان².

الجمعيات و النقابات: و هي الأكثر عددا مقارنة بالأحزاب و ينحصر نشاطها في القضايا الاجتماعية و الاقتصادية حيث لا تهدف للوصول للسلطة، كما تتميز بكونها منتشرة جغرافيا في كامل التراب الوطني، و تهتم هذه الجمعيات بمواضيع مختلفة من أهمها ما يسمى بالقضايا المهنية في إطار جمعيات الأحياء و الاهتمامات الدينية والرياضة والمسائل الثقافية وقضايا الصحة... هذا إضافة إلى النقابات المهنية و من أهمها الاتحاد العام للعمال الجزائريين، و التي تصاعد دورها مؤخرا من خلال الحركات الاحتجاجية التي ميزت الساحة الاجتماعية الوطنية في السنوات الأخيرة وجندت فئات

¹ ناجي عبد النور، "دور منظمات المجتمع المدني في تحقيق الحكم الرشيد في الجزائر"، مجلة المفكر، عدد:03، فيفري 2004، ص ص:114-115.

² نفس المرجع، ص:117.

اجتماعية واسعة في فئة الأطباء و الأساتذة...¹ أما عن علاقاتها بالسلطات الرسمية و في ظل غياب النص القانوني الذي يمنح إمكانية لمؤسسات المجتمع المدني المختلفة التي من بينها الجمعيات والنقابات والرابطات ، من المشاركة مع المؤسسات البرلمانية في عملها التشريعي، حيث لا يضم المجلس الوطني الشعبي ضمن لجانه إلا لجنة واحدة تهتم بالعمل الجمعي وهي لجنة الشباب والرياضة والنشاط الجمعي².

إلا أن هذا لا يمنع بعض لجان المجلس من دعوة بعض الجمعيات الكبيرة و نقابة الاتحاد العام للعمال الجزائريين و الاتحاد العام للفلاحين الجزائريين إضافة إلى بعض نقابات المهن الحرة، كالمحامين والصيدلة والمهندسين المعماريين، للاستماع لهم عند مناقشة بعض النصوص القانونية ذات العلاقة بتمثيلهم الاجتماعي وحتى عند مناقشة قانون الميزانية العامة سنويا كما هو الحال بالنسبة للاتحاد العام للعمال الجزائريين، الذي لازال يحتكر كل التمثيل العمالي على حساب النقابات الأخرى³.

وأما عن المعنيين بصناعة القرار في النظام السياسي الأردني فهناك:

← المؤسسات الرسمية: و تتمثل في :

الملك: و يلعب دورا محوريا في عملية صنع القرار في الأردن و ذلك بناء على حجم الصلاحيات الواسع الذي يمنحه له الدستور، خصوصا في مجال السياسة الخارجية و قد حددتها المادة 33 من

¹ عبد الناصر جابي، "العلاقات بين البرلمان والمجتمع المدني في الجزائر : الواقع والآفاق"، مجلة الفكر البرلماني ، العدد:

15 ، فيفري 2007 ، ص:11

² نفس المرجع، ص:20.

³ نفس المرجع، ص:21.

الدستور في إعلان الحرب و عقد الصلح و إبرام المعاهدات و الاتفاقيات ¹. هذا إضافة إلى

الصلاحيات التشريعية و التعيينية و التي تمكنه من السيطرة على أداء العديد من المؤسسات.

مستشارو الملك : يشير بعض المحللين إلى دور مستشاري الملك باعتبارهم من الأشخاص المقربين

للملك و يتكون هؤلاء من رئيس الديوان الملكي، وعدد من المستشارين الذين يشكلون حلقة وصل بين

الملك و رئيس الوزراء. فالديوان الملكي مثلاً يلعب دوراً مهماً في تنظيم اللقاءات و الاتصالات بين

الملك و أطراف أخرى مثل مجلس الوزراء، كما يهتم بتقديم الاستشارات للملك في العديد من المجالات

و من بينها السياسة الخارجية².

رئيس الوزراء : و يعد دوره تابعاً لقرارات الملك حيث تنحصر مهمته في التنفيذ، لكن يذهب البعض

إلى تصنيفه كثاني طرف فاعل في عملية صنع القرار في النظام الأردني³.

وزارة الخارجية : و يعتبر دور وزير الخارجية دوراً تنفيذياً لما يخوله له الملك من صلاحيات، كما يهتم

بعملية جمع المعلومات و تحليلها و رفعها للملك أو رئيس الوزراء.

السلطة التشريعية : و قد حدد الدستور دورها في حق اقتراح القوانين المختلفة، و كذا الموافقة على

القوانين و المعاهدات التي تقدمها السلطة التنفيذية، و بالتالي تلعب دوراً رقابية و استشارياً في نفس

¹ المملكة الأردنية الهاشمية، "الدستور الأردني مع جميع التعديلات التي طرأت عليه"، المادة 33، مرجع سابق.

² عادل تركي سعود القاضي، "تطور عملية السلام و التحول الديمقراطي في الأردن: 1991-2007"، رسالة دكتوراه، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد و العلوم السياسية، 2010. ص: 78.

³ سعد أبو دية، عملية اتخاذ القرار في سياسة الأردن الخارجية. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1990. ص: 132.

الوقت¹. هذا و تشترط الفقرة الثانية من المادة 33 من الدستور موافقة مجلس الأمة على المعاهدات و الاتفاقات التي يترتب عليها تحميل خزانة الدولة نفقات أو مساسا بحقوق الأردنيين².

← **المؤسسات الغير رسمية:** و نذكر منها:

الأحزاب السياسية و مؤسسات المجتمع المدني: و قد عرفت الدولة الأردنية منذ تأسيسها إنشاء

الأحزاب السياسية إضافة إلى الاتحادات و النقابات التي تم تأسيسها منذ الخمسينات و من بين

الأحزاب السياسية القائمة: جماعة الأخوان المسلمين ، جماعة الشباب الأحرار الأردنيين ، حزب

النهضة العربية، حزب الشعب الأردني، حزب الجبهة الوطنية، الحزب الشيوعي الأردني، حزب البعث

العربي، حزب الاتحاد الوطني ، الحزب العربي الدستوري ... هذا إضافة إلى تعدد مجالات و عدد

باقي المؤسسات من نقابات مهنية، منظمات اجتماعية خيرية، منظمات حقوق الإنسان... لكن رغم

هذا التعدد و التنوع في مؤسسات المجتمع المدني إلا أن المحللين يشيرون إلى محدودية فعالية دورها

في صنع القرار في الأردن و ذلك راجع لمجموعة من الأسباب من بينها: تراجع عدد المنتمين إلى

الأحزاب السياسية في مجلس النواب، توتر العلاقة بين الأحزاب السياسية و السلطة، هذا إضافة إلى

تمتع الحكومة بسلطة على النقابات و منظمات المجتمع المدني من حيث الرئاسة و منح رخص

التأسيس و حق الحل لدواعي الأمن و السلامة العامة الأمر الذي يحد من دورها على العموم³.

¹ عادل تركي سعود القاضي، مرجع سابق، ص:79.

² نفس المرجع، نفس الصفحة.

³ وليد عبد الحي، "كيف يصنع القرار في الأنظمة العربية: الحالة الأردنية"، من مؤلف: احمد يوسف احمد، حسن عبد الله جوهر، مرجع سابق، ص ص:53-54.

و من خلال عملية توصيف أهم الأطراف الفاعلة في عملية صنع القرار في الدولتين نستخلص

الخصائص التالية:

← الدور الكبير الذي يلعبه رئيس الدولة في عملية صنع القرار و الذي يدعمه حجم الصلاحيات

الواسعة المتاحة له في هذا الإطار و خصوصا في مجال السياسة الخارجية.

← بالمقابل وجدنا تراجع دور باقي الأطراف سواء كانت رسمية أو غير رسمية للعديد من

الأسباب منها: حجم الصلاحيات الضيق المتاح دستوريا، التبعية من حيث الصلاحيات و اكتساب

العضوية لصالح المؤسسة التنفيذية...

المطلب الثالث: عملية صنع القرار في الجزائر والأردن

تعرف عملية صنع القرار بأنها مختلف المراحل و الخطوات التي من خلالها يتم اتخاذ القرارات

السياسية الهامة في الدولة خاصة القرارات الخارجية منها. و تعتمد هذه المراحل إلى حد بعيد على

كيفية تنظيم الإطار المؤسساتي و القانوني و الذي يحدد صلاحيات كل طرف من أطراف صنع

القرار.

فبالنسبة لموضوع صنع القرار على العموم تحدد دساتير الدولتين الكيفيات التي عن طريقها يتم

إصدار القرارات و القوانين المختلفة داخل الدولة، حيث منحت المادة 136 من الدستور الجزائري لكلّ

من الوزير الأول والنواب حق اقتراح القوانين، على أن تكون اقتراحات القوانين قابلة للمناقشة إذا

قدمها عشرون (20) نائبا. كما تعرض مشاريع القوانين على مجلس الوزراء، بعد الأخذ برأي مجلس

الدولة، ثم يودعها الوزير الأول مكتب المجلس الشعبي الوطني.

بعد ذلك يتم عرض كل مشروع أو اقتراح قانون للمناقشة بين نواب كل من المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة على التوالي قبل أن تتم المصادقة عليه (المادة 138).و تشترط نفس المادة على أن تنصب المناقشة من طرف المجلس الشعبي الوطني على النص المعروض عليه و يناقش مجلس الأمة النص الذي صوت عليه المجلس الشعبي الوطني ويصادق عليه بأغلبية أعضائه في القوانين العادية و الأغلبية المطلقة في القوانين العضوية. و قد يحدث خلاف بين تصويت المجلسين، في هذه الحالة تجتمع-بطلب من الوزير الأول- لجنة متساوية الأعضاء تتكون من أعضاء كلتا الغرفتين من أجل اقتراح نص يتعلق بالأحكام محلّ الخلاف في أجل أقصاه 15 يوما. ثم تقوم الحكومة بعرض النص المعدل على الغرفتين للمصادقة عليه، على أن لا يتم إدخال أي تعديل عليه إلا بموافقة الحكومة. وفي حالة استمرار الخلاف يسحب النص.

و في النهاية يصدر رئيس الجمهورية القانون بعد التصديق عليه في أجل ثلاثين (30) يوما، ابتداء من تاريخ تسلّمه إياه بموجب المادة 144. لكن قبل إصدار القانون أتاح المشرع الجزائري بموجب نفس المادة لبعض الأطراف (رئيس الجمهورية ، رئيس المجلس الشعبي الوطني ، رئيس مجلس الأمة) صلاحية إخطار المجلس الدستوري بضرورة وقف إصدار القانون في هذا الأجل حتى يفصل في ذلك المجلس. كما أتاحت المادة 145 لرئيس الجمهورية أن يطلب إجراء مداولة ثانية في قانون تم التصويت عليه خلال الثلاثين (30) يوما الموالية لتاريخ إقراره. و لا يتم وفي هذه الحالة إقرار القانون إلا بأغلبية ثلثي (2/3) أعضاء المجلس الشعبي الوطني أو أعضاء مجلس الأمة¹.

¹ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، "قانون رقم 16 - 01 مؤرخ في 26 جمادى الأولى عام 1437 ا ووافق 6 مارس سنة 2016 يتضمن التعديل الدستوري"، المواد:136-138-144-145. مرجع سابق.

أما بالنسبة لصنع القرار الخارجي، سبق و أن أشرنا إلى أن هذا المجال يشهد هيمنة طرف أساسي في توجيهه و هو رئيس الدولة و المؤسسة التنفيذية على العموم وفق مفهوم "المجال المحجوز"، حيث يرتبط بالدور الفاعل لرئيس الجمهورية في الجزائر و الملك في النظام السياسي الأردني من حيث كونه المخول قانونا و دستورا بتوجيهه و اتخاذ قرارات السياسية الخارجية في البلدين و تكون مهمة وزراء الخارجية و الأجهزة التابعة في إطار وزارة الخارجية هو تنفيذ القرارات المتخذة أو التصرف عموما بناء على توجيهات رئيس الدولة.

ففي الجزائر يحدد المرسوم الرئاسي رقم 02-403 المؤرخ في 26 نوفمبر 2002 صلاحيات وزارة الخارجية في المادة الأولى منه في: "تكلف وزارة الشؤون الخارجية تحت السلطة العليا لرئيس الجمهورية... بتنفيذ السياسة الخارجية للأمة و كذا بإدارة العمل الدبلوماسي و العلاقات الدولية للدولة. و يساهم عملها في انجاز برنامج الحكومة.¹" لتكون مهمة الوزارة عموما تنفيذ قرارات السياسة الخارجية المتخذة من طرف الرئيس و تكون مهمة وزير الخارجية وفقا للمادة الثالثة من نفس المرسوم هي التعبير: "... عن مواقف الجزائر و يتخذ الالتزامات الدولية باسم الدولة" كما يسمح المرسوم لرئيس الجمهورية من تفويض أشخاص آخرين للتعبير عن مواقف الدولة و إبرام الاتفاقات الدولية باسمه و ذلك في قضايا معينة إذا ما اقتضت الضرورة². و هذا لا يعني أن مهمة وزارة الخارجية محدد في تنفيذ القرارات و إنما منحها المرسوم مهمات أخرى منها³:

- تحليل الأوضاع الدولية خصوصا المرتبطة بمصالح الدولة الخارجية(المادة 04)

¹ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، رئاسة الجمهورية"مرسوم الرئاسي رقم 02-403 المؤرخ في 26 نوفمبر 2002 يحدد صلاحيات وزارة الشؤون الخارجية"، الجريدة الرسمية، عدد:79، 1 ديسمبر 2002. ص: 04.

² نفس المرجع، ص: 04.

³ نفس المرجع، ص ص: 04-06.

- تلقي المراسلات الرسمية للبعثات الدبلوماسية المعتمدة (المادة 07).
- قيادة المفاوضات الدولية الثنائية و المتعددة الأطراف (المادة 11).
- تولي مجال التعاون الثنائي للدولة في مختلف المجالات (المادة 14).
- تولي العلاقات المتعددة الأطراف و تنشيط مشاركة الدولة في الندوات و المفاوضات في مختلف المجالات السياسية و الاقتصادية و الأمنية... (المادة 15).
- المصادقة على الاتفاقات و الاتفاقيات و البروتوكولات و المعاهدات الدولية مع الاهتمام بنشرها مع التحفظات و التصريحات المرفقة لها (المادة 16). هذا إضافة إلى تفسيرها (المادة 17).

- السهر على تسيير شؤون الرعايا الجزائريين في الخارج و حمايتهم (المادة 19).

هذا عن إجراءات إصدار القرارات في النظام الجزائري. أما عن الأردن، فقد منح الدستور الأردني صلاحيات اقتراح القوانين للحكومة حيث نصت المادة 91 على حق رئيس الوزراء في عرض مشروع كل قانون على مجلس النواب الذي له حق قبول المشروع أو تعديله أو رفضه، هذا إضافة إلى إمكانية اقتراح القوانين من طرف عشرة أو أكثر من أعضاء أي من مجلسي الأعيان والنواب بموجب المادة 95، لكن بشرط أن يحال كل اقتراح على اللجنة المختصة في المجلس لإبداء الرأي فإذا رأى المجلس قبول الاقتراح أحاله على الحكومة لوضعه في صيغة مشروع قانون وتقديمه للمجلس في الدورة نفسها أو في الدورة التي تليها.

أما عن إصدار القانون فلا يتم إلا إذا أقره المجلسان وصدق عليه الملك (المادة 91). أما في حال رفض أحد المجلسين لمشروع القانون مرتين وقبله المجلس الآخر معدلاً أو غير معدل يجتمع

المجلسان في جلسة مشتركة برئاسة رئيس مجلس الأعيان لبحث المواد المختلف فيها، وبشترط لقبول المشروع أن يصدر قرار المجلس المشترك بأكثرية ثلثي الأعضاء الحاضرين وعندما يرفض المشروع بالصورة المبينة سابقاً لا يقدم مرة ثانية إلى المجلس في الدورة نفسها و ذلك وفق نص المادة 92.

و في الأخير يتم إصدار القانون بعد إقراره من مجلسي الأعيان والنواب بعد أن يصدق عليه الملك تبعاً للمادة 93، و يسري مفعول القانون بإصداره من جانب الملك بعد ثلاثين يوماً على نشره في الجريدة الرسمية إلا إذا ورد نص خاص في القانون على أن يسري مفعوله من تاريخ آخر. أما إذا لم يوافق الملك على التصديق على القانون فيمكنه خلال فترة ستة أشهر من تاريخ رفعه إليه أن يرده إلى المجلس متبوعاً ببيان أسباب عدم التصديق، و في هذه الحالة يمنح لمجلسي الأعيان والنواب حق إقراره للمرة الثانية بعد بموافقة ثلثي الأعضاء و يوجب عندئذ إصداره¹.

هذا فيما يتعلق بإصدار القوانين عموماً. أما عن إدارة السياسة الخارجية، فقد خول الدستور الأردني في مادته 33 الملك بإدارة السياسة الخارجية لدولته من خلال حقه في إعلان الحرب و عقد الصلح و إبرام المعاهدات و الاتفاقات، كما منحت المادة 45 منه الحق لمجلس الوزراء بإدارة شؤون الدولة الداخلية و الدولية و ذلك تجسيدا لمبادئ النظام البرلماني على الأقل من الناحية القانونية². و تختص وزارة الخارجية و شؤون المغتربين الأردنية بتولي الشؤون الخارجية للدولة بناء على توجيهات الملك و

¹ المملكة الأردنية الهاشمية، "الدستور الأردني"، مرجع سابق. المواد: 91-92-93-95.

² نفس المرجع، المواد: 33-45.

قد حددت المادة 03 من نظام التنظيم الإداري لوزارة الخارجية رقم 1999/62 الأهداف التي تعمل الوزارة على تحقيقها في¹:

- أ- رسم السياسة الخارجية ومتابعة تنفيذها طبقاً للتوجهات المقررة بشأنها.
- ب- تمثيل المملكة لدى الدول الأخرى والمنظمات الدولية والإقليمية.
- ج- تنظيم ارتباط المملكة مع الدول والمنظمات الدولية والإقليمية ورعاية العلاقات السياسية والاقتصادية والثقافية وغيرها معها ومتابعة تنفيذها.
- د- حماية الحقوق والمصالح المادية والأدبية للملكة ولرعاياها في الخارج.
- هـ- تنظيم علاقات البعثات الأجنبية المعتمدة لدى المملكة مع الجهات الرسمية والأهلية الأردنية.
- و- دراسة وإعداد المعاهدات والاتفاقيات مع الدول والمنظمات الدولية والإقليمية واتخاذ إجراءات إبرامها وحفظها ومتابعة تطبيقها بالتعاون والتنسيق مع الأطراف ذات العلاقة.
- ز- إدارة المفاوضات مع الدول والمنظمات الدولية والإقليمية بالتعاون والتنسيق مع الأطراف ذات العلاقة بما يتفق مع سياسة المملكة ومصالحها.

ح- المشاركة في تمثيل المملكة في المؤتمرات الدولية.

و إضافة إلى دور وزير الخارجية في تسيير شؤون الوزارة، يعين الوزير بموجب المادة 5 من النظام الأمين العام للوزارة من بين السفراء يكون مرتبطاً به في أداء مهامه، ويكون مسؤولاً أمامه عن تنفيذ المهام الموكولة إليه و التي تحددها المادة المذكورة في²:

¹ المملكة الأردنية الهاشمية، "نظام التنظيم الإداري لوزارة الخارجية" رقم 1999/62، الجريدة الرسمية، رقم: 4386، -1999-10-16.

² نفس المرجع.

1- متابعة عمل البعثات الأردنية في الخارج والعمل على تسهيل أدائها لمهامها من خلال تزويدها بما يلزمها من متطلبات.

2- الإشراف المباشر على الإدارات والمكاتب والوحدات المرتبطة به والتأكد من ضمان قيامها بالمهام الموكولة إليها وتنسيق العمل بينها.

3- تقديم الاقتراحات والتوصيات المتعلقة بتطوير العمل وتحسين الأداء في الوزارة.

4- القيام بأي مهام أخرى يكلفه الوزير بها.

ب- يعين المفتش العام من بين السفراء بقرار من الوزير ويرتبط به ويكون مسؤولاً أمامه عن تنفيذ المهام الموكولة إليه.

ج- يرتبط رئيس البعثة بالوزير ويكون مسؤولاً أمامه عن تنفيذ المهام الموكولة إليه.

د- للوزير تسمية مساعد أو أكثر للأمين العام وتحديد مهام وصلاحيات أي منهم بمقتضى تعليمات يصدرها الوزير لهذه الغاية.

و يتضح من خلال تبيان أهم معالم عملية صنع القرار في الدولتين، أن عملية صنع القرار في

الدولتين تشهد تداخل بين صلاحيات كل من السلطة التنفيذية و التشريعية و إن اختلفت حيثياتها، إلا

أنها عموماً تتميز بهيمنة للسلطة التنفيذية و تبعية للسلطة التشريعية. و نفس القاعدة تنطبق على إدارة

السياسة الخارجية التي تشهد سيطرة واسعة لرئيس الدولة رئيساً للجمهورية أو ملكاً في تحديد معالمها و

توجهاتها و تكون مهمة وزارة الخارجية -و إن اختلفت تسمياتها بين الدولتين- هو تنفيذ هذه

التعليمات.

المبحث الثالث: أدوار صانع القرار في النظام الجزائري و الأردني

يحدد الدستور معالم و كيفية تسيير الحياة السياسية في الدولة خصوصا فيما يتعلق بمسألة

تقسيم الصلاحيات بين المؤسسات السياسية الفاعلة، و عليه سنتطرق ضمن هذا المبحث إلى محاولة

تبيان موقع صانع القرار ضمن الخارطة القرارية في الدولة في كل من الجزائر و الأردن.

المطلب الأول: موقع رئيس الدولة من الخارطة القرارية في النظامين

يحتل رئيس الدولة في كل من النظامين الجزائري و الأردني مكانة هامة على رأس الهرم

السلطوي في الدولتين، و مرد هذه السلطات هو حجم الصلاحيات التي يتيحها له الدستور و القوانين

المنظمة للعملية السياسية، حيث اكتسب رئيس الدولة هذه الصلاحيات بصفة تدرجية منذ استقلال

الدوليتين و على اختلاف الدساتير التي شهدتها. ففي الجزائر يمثل رئيس الجمهورية "السلطة السامية

في الحدود المثبتة في الدستور" وفقا للمادة 86 كما يمثل رئيس الجمهورية رئيس الدولة، وحدة الأمة

واعتباره حامي الدستور كما و يجسد الدولة داخل البلاد و خارجها حسب المادة 84¹، هذه السلطة

السامية جعلت النظام السياسي الجزائري يتصف بتركيز السلطة و الصلاحيات الهامة بيد رئيس

الجمهورية و ذلك في الحالات العادية أو الاستثنائية، حيث يتحكم بمصير كل من السلطة التشريعية و

التنفيذية من خلال صلاحيات إقالة الحكومة و حل المجلس الشعبي الوطني و هو الأمر الذي يجعل هذه

المؤسسات في حال تبعية و خضوع لصلاحيات الرئيس.

¹ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، "قانون رقم 16 - 01 مؤرخ في 26 جمادى الأولى عام 1437 هـ الموافق 6 مارس سنة 2016 يتضمن التعديل الدستوري"، المواد: 84-86. مرجع سابق.

كما تعود هذه المكانة المرموقة لرئيس الجمهورية إلى كونه رمزا من رموز الدولة نظرا لتاريخه السياسي في ثورة التحرير حيث من بين الشروط التي يجب أن تتوفر في المرشح لرئاسة الجمهورية حسب المادة 87 من الدستور مجموعة من الشروط من بينها: **أولا** أن لم يتجنس بجنسية أجنبية مسبقا و يتمتع فقط بالجنسية الجزائرية الأصلية إضافة بالجنسية الأصلية للأبوين، **ثانيا** أن يدين بالإسلام، **ثالثا** أن يكون عمره أربعين (40) سنة كاملة يوم الانتخاب، **رابعا** أن يتمتع بكامل حقوقه المدنية والسياسية، **خامسا** أن يثبت الجنسية الجزائرية لزوجته. **سادسا** أن يثبت مشاركته في ثورة أول نوفمبر 1954 إذا كان مولودا قبل جويلية 1942، **سابعا** أن يثبت عدم تورط أبويه في أعمال ضد ثورة أول نوفمبر 1954 إذا كان مولودا بعد جويلية 1942. **ثامنا** أن يقدم التصريح العلني بممتلكاته العقارية والمنقولة داخل الوطن وخارجه.

و يتجلى من خلال الشرطين السادس و السابع أهمية التاريخ السياسي لمرشح الرئاسة التي تعد حسب كثيرين محاولة لاكتساب مصدر جديد للشرعية (**الشرعية الثورية**) حيث لم تكن من بين الشروط ضمن الدساتير السابقة، هذا إضافة إلى كون رئيس الجمهورية منتخبا مباشرة من طرف الشعب حيث تشترط **المادة 85** من الدستور أن "يُنْتخَبَ رئيس الجمهورية عن طريق الاقتراع العام المباشر والسري"¹ الأمر الذي يجعله بالموازاة مع البرلمان من حيث تمثيل الإرادة الشعبية.

و مقابل هذه المكانة و السلطات الواسعة للرئيس التي ترتبط بها، نجد بالمقابل انعدام مسؤوليته السياسية أمام أي مؤسسة من المؤسسات حيث لم يشر دستور 1996 إلى مسؤولية رئيس الجمهورية أمام أي طرف أو إمكانية عزله من منصبه قبل انتهاء مدة رئاسته لأي سبب من الأسباب ما عدا في حالة المرض الخطير و المزمّن وفقا للمادة 102 أين يلزم الرئيس بالاستقالة، هذا إلى جانب المسؤولية

¹ نفس المرجع. المادة: 85.

الجنايئة للرئيس في حالة واحدة وهي حالة الخيانة العظمى و ذلك أمام المحكمة العليا للدولة و فق
نص المادة 177 التي تقول: "تؤسس محكمة عليا للدولة، تختص بمحاكمة رئيس الجمهورية عن
الأفعال التي يمكن وصفها بالخيانة العظمى، والوزير الأول عن الجنايات والجرح، التي يرتكبها
بمناسبة تأديتهما مهامهما"¹ إلا أن المحللين في هذا الإطار يقللون من شأن هذا الإجراء و ذلك
نظرا لغموض مدلول مصطلح الخيانة العظمى الذي يحوي العديد من التفسيرات من جهة، إلى جانب
صلاحيات رئيس الجمهورية التعيينية في الهيئة القضائية كالقضاة إضافة إلى ترؤسه للمجلس الأعلى
للقضاء.

و تجدر الإشارة في الأخير إلى أن صلاحيات رئيس الجمهورية و موقعه في النظام الجزائري
قد زادت و توسعت خصوصا بعد التعديل الدستوري الأخير لسنة 2008 و الذي تم بموجبه تقزيم دور
الطرف الثاني في السلطة التنفيذية من منصب رئيس الحكومة إلى الوزير الأول مع تقليص صلاحياته
في هذا الإطار لصالح رئيس الدولة لتكرس بذلك أحادية السلطة التنفيذية كأحد معالم النظام الرئاسي.

أما عن النظام السياسي في الأردن، فعلى خلاف النظم البرلمانية الأخرى فإن الملك في
الأردن يملك و يحكم في نفس الوقت، و يعتبر محور النظام السياسي من حيث توزيع الصلاحيات
فهو رئيس السلطة التنفيذية حيث يصادق على القوانين و يصدرها و يأمر بتنفيذها كما انه قائد القوات
البحرية و الجوية و البرية...و العديد من الصلاحيات الأخرى². الأمر الذي يجعل منه أعلى سلطة
في النظام و مكانتها لا يبلغها احد و لعل ابرز مثال على ذلك هو الإشارة إلى دور و سلطة الملك

¹ نفس المرجع. المادة: 177.

² سعد أبو دية، مرجع سابق، ص: 127.

من خلال إشرافه على تسيير السلطات الثلاث في النظام السياسي الأردني و التي وردت صراحة في

المواد 25-26-27 من الدستور الأردني على النحو التالي¹:

المادة 25: تتاط السلطة التشريعية بمجلس الأمة والملك ويتألف مجلس الأمة من مجلسي الأعيان والنواب.

المادة 26: تتاط السلطة التنفيذية بالملك ويتولاها بواسطة وزرائه وفق أحكام هذا الدستور .

المادة 27: السلطة القضائية مستقلة تتولاها المحاكم على اختلاف أنواعها ودرجاتها وتصدر جميع الأحكام وفق القانون باسم الملك.

و يقابل هذا الدور المركزي للملك في النظام تعد ذات الملك مصونة من كل مسؤولية وفقا

لنص المادة 30 من الدستور التي تقر بأن: " **الملك هو رأس الدولة وهو مصون من كل تبعه**

ومسؤولية² ". و لعل من بين عوامل تزايد دور و مركزية الملك في الأردن تعود لطبيعة التاريخ

السياسي للدولة و دور العائلة الهاشمية في تأسيس و بناء الأردن منذ ما قبل عهد الإمارة، و هو

الأمر الذي أدى إلى النص على بقاء عرش الأردن بين أفراد العائلة الهاشمية حيث يشترط فيمن يتولى

عرش مملكة الأردن وفقا للدستور الأردني في المادة 28 منه التي تنص على أن: " **عرش المملكة**

الأردنية الهاشمية وراثي في أسرة الملك عبد الله بن الحسين ، وتكون وراثه العرش في الذكور من

أولاد الظهور... " و وفقا لنفس المادة تم التفصيل في كيفية انتقال العرش من فرد لآخر ضمن العائلة

حيث تنتقل ولاية الملك من صاحب العرش إلى اكبر أبنائه سناً ثم إلى أكبر أبناء ذلك الابن الأكبر،

وإذا توفي أكبر الأبناء قبل أن ينتقل إليه الملك كانت الولاية إلى أكبر أبنائه ولو كان للمتوفى إخوة،

¹ المملكة الأردنية الهاشمية، "الدستور الأردني"، المواد: 25-26-27. مرجع سابق.

² نفس المرجع، المادة:30.

على أنه يجوز للملك أن يختار أحد إخوته الذكور ولياً للعهد وفي هذه الحالة تنتقل ولاية الملك من صاحب العرش إليه... كما يشترط فيمن يتولى الملك أن يكون مسلماً عاقلاً مولوداً من زوجة شرعية ومن أبوين مسلمين، و لا يعتلي العرش أحد ممن استثنوا بإرادة ملكية من الوراثة بسبب عدم لياقتهم، ولا يشمل هذا الاستثناء أعقاب ذلك الشخص. هذا و يشترط في هذه الإرادة أن تكون موقعاً عليها من رئيس الوزراء وأربعة وزراء على الأقل بينهم وزيراً الداخلية والعدلية.

و يتولى الملك العرش بعد بلوغه سن الرشد متى أتم ثمانى عشرة سنة من عمره، فإذا انتقل العرش إلى من هو دون هذه السن يمارس صلاحيات الملك الوصي أو مجلس الوصاية الذي يكون قد عين بإرادة ملكية سامية صادرة من الجالس على العرش، وإذا توفي دون أن يوصي يقوم مجلس الوزراء بتعيين الوصي أو مجلس الوصاية .

و في حال تعذر تولي الملك لسلطاته بسبب المرض فيمارس صلاحياته نائب أو هيئة نيابة ويعين النائب أو هيئة النيابة بإرادة ملكية وعندما يكون الملك غير قادر على إجراء هذا التعيين يقوم به مجلس الوزراء. و في حال تعذر الحكم على من له ولاية الملك بسبب مرض عقلي فعلى مجلس الوزراء بعد التثبت من ذلك أن يدعو مجلس الأمة في الحال إلى الاجتماع، فإذا ثبت قيام ذلك المرض بصورة قاطعة قرر مجلس الأمة انتهاء ولاية ملكه فتنقل إلى صاحب الحق فيها من بعده وفق أحكام الدستور، وإذا كان عندئذ مجلس النواب منحللاً أو انتهت مدته ولم يتم انتخاب المجلس الجديد فيدعى إلى الاجتماع لهذا الغرض مجلس النواب السابق¹.

و الملاحظ من خلال التطرق إلى موقع رئيس الدولة في النظامين أن دوره يعتبر محوريا مقارنة بادوار باقي المؤسسات و التي تبرز أساسا من خلال حجم الصلاحيات المتاحة للرئيس و التي قد تتجاوز

¹ نفس المرجع، المادة:28.

ادوار الأطراف الأخرى، فرغم اختلاف طبيعة نظام الحكم بين الدولتين من حيث النظام الجمهوري في الجزائر و الملكي في الأردن و كذا الاختلاف من حيث طبيعة النظام السياسي و تطبيقات الفصل بين السلطات و التي جعلت من النظام السياسي في الجزائر أميل إلى النظام الرئاسي و النظام في الأردن نحو النظام البرلماني إلا أن رئيس الدول في كلا النظامين له من الصلاحيات ما يجعله محور النظام السياسي من خلال صلاحيات تعيين أعضاء الحكومة و إقالتهم، إضافة إلى تعيين أهم القيادات في النظام و حق حل البرلمان و الذي لا يقابله حق البرلمان في عزل أو على الأقل محاسبة الرئيس حيث تعد الوزارة و رئيس الوزراء وحدهم المسؤولين أمام البرلمان في كلا الدولتين.

المطلب الثاني: الاختصاصات التنفيذية لرئيس الدولة في العملية القرارية في النظامين

من حيث كونه رئيس السلطة التنفيذية في كل من النظام السياسي في الجزائر و الأردن، يتمتع رئيس الدولة بمجموعة من الصلاحيات التنفيذية التي تتعلق بتنفيذ و متابعة تنفيذ القوانين في الدولة. فوفقا للدستور الجزائري يتمتع رئيس الجمهورية بمجموعة من الصلاحيات التنفيذية التي سنحاول تصنيفها إلى¹:

❖ **صلاحيات تعيينية:** حيث يختص رئيس الجمهورية بتعيين من يتولى العديد من المناصب الهامة في الدولة و قد حددها الدستور في:

← **المادة 92** لرئيس الجمهورية حق التعيين: الوظائف والمهام المنصوص عليها في الدستور، الوظائف المدنية والعسكرية في الدولة، التعيينات التي تتم في مجلس الوزراء،

¹ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، "قانون رقم 16 - 01 مؤرخ في 26 جمادى الأولى عام 1437 هـ الموافق 6 مارس سنة 2016 يتضمن التعديل الدستوري"، مرجع سابق.

رئيس مجلس الدولة، الأمين العام للحكومة، محافظ بنك الجزائر، القضاة، و مسؤولي أجهزة الأمن و الولاية.

← كما يختص رئيس الجمهورية حسب نفس المادة بتعيين سفراء الجمهورية والمبعوثين فوق العادة إلى الخارج، وينهي مهامهم، ويتسلم أوراق اعتماد الممثلين الدبلوماسيين الأجانب وأوراق إنهاء مهامهم.

← و حسب المادة 118 من الدستور أيضا لرئيس الجمهورية صلاحية تعيين ثلث أعضاء مجلس الأمة و ذلك من بين الشخصيات والكفاءات الوطنية.

← تعيين رئيس المجلس الدستوري و نائبه حسب المادة 183.

← تعيين رئيس المجلس الإسلامي الأعلى و جميع أعضائه (15) من بين الكفاءات الوطنية العليا في مختلف العلوم حسبما نصت عليه المادة 196.

كما يتمتع رئيس الجمهورية في هذا الإطار ووفقا للدستور بصلاحيات ترؤسه للعديد من الهيئات الهامة في البلاد مثل: كونه القائد الأعلى للقوات المسلحة للجمهورية، و يتولّى مسؤولية الدفاع الوطني، بموجب المادة 91 من الدستور ، كما تؤهله لرئاسة مجلس الوزراء. إضافة لذلك يرأس رئيس الجمهورية، المجلس الأعلى للقضاء وفقا للمادة 173، و المجلس الأعلى للأمن بموجب المادة 197.

❖ **صلاحيات تنظيمية:** و التي تتعلق بتنظيم العديد من القطاعات الهامة عن طريق سن قواعد قانونية عامة و لكنها لا تدرج ضمن المجالات التشريعية للبرلمان، حيث تنص المادة 143 على أن " يمارس رئيس الجمهورية السلطة التنظيمية في المسائل غير المخصصة للقانون ". و يتم

ذلك عن طريق التوقيع على المراسيم الرئاسية مثل المراسيم الرئاسية المنظمة للشؤون الخارجية.

كما أن له صلاحيات تتعلق بدعوة البرلمان للاجتماع في دورة غير عادية وفقا للمادة 135.

❖ **صلاحيات الحفاظ على أمن الدولة:** حيث يتاح لرئيس الدولة في الجزائر تولى شؤون الدولة

في الحالات الاستثنائية حيث أن له ص — لاحية إعلان حالة الطوارئ لمدة معينة بعد اج -تعام

المجلس الأعلى للأمن، واستشارة رئيس المجلس الشعبي الوطني، ورئيس مجلس الأمة، والوزير

الأول ، ورئيس المجلس الدستوري (المادة 105)، على ألا يتم تمديد حالة الطوارئ أو الحصار، إلا

بعد موافقة البرلمان، المنعقد بغرفتيه المجتمعين معا.

كما يختص رئيس الجمهورية كما سبق و اشرنا بقيادة و توجيه السياسية الخارجية بموجب المادة 91،

كما أن له حق إعلان الحرب أو التوقيع على اتفاقيات الصلح. كما يختص بالتوقيع على المعاهدات و

الاتفاقيات الدولية. كما يمنحه الدستور بعض الصلاحيات الشرفية مثل أن يصدر العفو و تخفيض

العقوبات أو استبدالها، إضافة إلى تسليم أوسمة الدولة ونياشينها وشهاداتها التشريعية.

هذا عن رئيس الجمهورية في الجزائر. أما عن الملك في النظام الأردني صلاحياته ليست بكثيرة

الاختلاف عن النظام الجزائري، فالملك هو القائد الأعلى للقوات البرية والبحرية والجوية (المادة 32).

كما انه هو الذي يعلن الحرب ويعقد الصلح ويبرم المعاهدات والاتفاقات (المادة 33)¹. و إضافة لذلك

يتمتع بمجموعة من الصلاحيات التي نصنفها كذلك إلى :

❖ **صلاحيات تعيينية:** للعديد من القيادات البارزة في النظام مثل²:

✓ يعين رئيس الوزراء ويقيله ويقبل استقالته.

¹ المملكة الأردنية الهاشمية، "الدستور الأردني"، المواد: 32-33. مرجع سابق.

² نفس المرجع، المواد: 35-36-98.

✓ ويعين الوزراء ويقيلهم ويقبل استقالتهم بناء على تنسيب رئيس الوزراء (المادة 35).

✓ كما تمنحه المادة 36 حق تعيين أعضاء مجلس الأعيان ويعين من بينهم رئيس مجلس الأعيان ويقبل استقالتهم.

✓ و يعين الملك قضاة المحاكم النظامية والشرعية ويعزلون بإرادة ملكية وفق أحكام القوانين (المادة 98).

✓ كما انه من حقوق الملك الشخصية و الغير مذكورة في الدستور، حق تعيين رجال الحاشية و القصر و مختلف الموظفين الإداريين.¹

❖ **صلاحيات تنظيمية** : حيث يتمتع الملك ببعض الصلاحيات التنظيمية التي يتعلق البعض منها بإصدار الأنظمة و اللوائح من اجل تسهيل عملية تنفيذ القوانين التي تصدرها السلطة التشريعية و تنقسم إلى²:

أنظمة تنفيذية : و تصدر من اجل تنفيذ القوانين الصادرة من السلطة التشريعية و يجب أن تتوافق هذه الأنظمة و مضمون القوانين الصادرة عن البرلمان و ذلك حسبما تنص عليه المادة 31 من الدستور و التي أعطت الحق للملك بالتصديق على القوانين و إصدارها و أن يأمر بوضع الأنظمة اللازمة لتنفيذها بشرط أن لا تتضمن ما يخالف أحكامها.

أنظمة مستقلة : و هي الأنظمة الغير مرتبطة بقوانين محددة لكنها تتعلق بمجالات محددة دون أن تكون مركزة على قانون سابق و تنقسم إلى نوعين: أنظمة المصالح العامة و تختص بتنظيم المرافق

¹ أمين عواد مهنا بني حسن، النظام السياسي الأردني: حقائق و مفاهيم. عمان: دار زهران، 1990. ص:64.

² نفس المرجع، ص ص:74-75.

العامة من حيث طريقة إنشائها و تنظيمها. و أنظمة الضبط التي تتعلق بالحفاظ على النظام العام في المجتمع.

إلى جانب ما سبق يختص الملك ببعض الصلاحيات التي تتعلق بتنظيم انتخابات و دورات البرلمان بغرفتيه¹:

✓ كأن يصدر الأوامر بإجراء الانتخابات لمجلس النواب وفق أحكام القانون ، دعوة مجلس الأمة إلى الاجتماع ويفتتحه ويؤجله ويفضه وفق أحكام الدستور، للملك أن يحل مجلس النواب ، و للملك أن يحل مجلس الأعيان أو يعفي أحد أعضائه من العضوية كل ذلك بموجب المادة 34.

✓ يدعو الملك مجلس الأمة إلى الاجتماع في دورته العادية. على أنه يجوز للملك أن يؤجل بإرادة ملكية تنشر في الجريدة الرسمية اجتماع مجلس الأمة لتاريخ يعين في الإرادة الملكية، على أن لا تتجاوز مدة الإرجاء شهرين المادة 78.

✓ وفقا للمادة 79 يفتتح الملك الدورة العادية لمجلس الأمة بإلقاء خطبة العرش في المجلسين مجتمعين، كما يمكنه أن يكلف رئيس الوزراء أو أحد الوزراء ليقوم بمراسم الافتتاح وإلقاء خطبة العرش نيابة عنه.

✓ هذا و يحق للملك بموجب المادة 82 أن يدعو عند الضرورة مجلس الأمة إلى الاجتماع في دورات استثنائية ولمدة غير محددة لكل دورة من أجل إقرار أمور معينة تبين في الإرادة الملكية عند صدور الدعوة، وتفض الدورة الاستثنائية بإرادة.

¹ المملكة الأردنية الهاشمية، "الدستور الأردني"، مرجع سابق. المواد: 34-78-79-82.

✓ كما يحق له بموجب نفس المادة في الفقرة الثانية أن يدعو مجلس الأمة للاجتماع في دورة استثنائية أيضاً متى طلبت ذلك الأغلبية المطلقة لمجلس النواب بعريضة موقعة منها تبين فيها الأمور التي يراد البحث فيها. على ألا يجوز لمجلس الأمة أن يبحث في أية دورة استثنائية إلا في الأمور المعينة في الإرادة الملكية التي انعقدت تلك الدورة بمقتضاها.

و إضافة لما سبق يتمتع الملك في النظام الأردني ببعض الصلاحيات الشرفية مثل حق إنشاء و منح واسترداد الرتب المدنية والعسكرية والأوسمة وألقاب الشرف الأخرى كما أن له أن يفوض هذه السلطة إلى غيره بقانون خاص. و تضرب العملة بإسم الملك تنفيذاً للقانون وفقاً للمادة 37. أما من الناحية القضائية فله حق العفو الخاص وتخفيض العقوبة بموجب المادة 38، كما لا ينفذ حكم الإعدام إلا بعد تصديق الملك وكل حكم من هذا القبيل يعرضه عليه مجلس الوزراء مشفوعاً ببيان رأيه فيه) المادة (39)¹.

❖ صلاحيات الحفاظ على أمن الدولة: و تتجلى من خلال منح الملك حق إعلان الأحكام العرفية في

إطار الصلاحيات الاستثنائية من اجل مواجهة الأزمات، فقد نصت المادة 124 انه " إذا حدث ما

يستدعي الدفاع عن الوطن في حالة وقوع طوارئ فيصدر قانون باسم قانون الدفاع تعطى

بموجبه الصلاحية إلى الشخص الذي يعينه القانون لاتخاذ التدابير والإجراءات الضرورية بما في

ذلك صلاحية وقف قوانين الدولة العادية لتأمين الدفاع عن الوطن، ويكون قانون الدفاع نافذ

المفعول عندما يعلن عن ذلك بإرادة ملكية تصدر بناء على قرار من مجلس الوزراء". كما منحت

المادة 125 " فللملك بناء على قرار مجلس الوزراء أن يعلن بإرادة ملكية الأحكام العرفية في

¹ نفس المرجع، المواد: 37-38-39.

جميع أنحاء المملكة أو في أي جزء منها¹ و الواضح من خلال المادتين أن إعلان حالة الطوارئ لا يتطلب قرارا أو موافقة من السلطة التشريعية في حين أن كل من قانون الدفاع و الحكام العرفية تمنح السلطة التنفيذية و بالتالي الملك صلاحيات غير محدودة للحفاظ على الأمن و الاستقرار في المملكة².

و ما يستخلص من خلال المقارنة هنا أن الصلاحيات التنفيذية لرئيس الدولة في كلتا الدولتين تتراوح بين صلاحيات تعيين أهم المناصب السياسية و حتى الإدارية في الدولة و إن اختلفت بين النموذجين، كما تشتركان في الموقع المتميز لرئيس الدولة في رئاسة أهم المؤسسات السياسية و الأمنية في الدولة إضافة إلى صلاحيات قيادة السياسة الخارجية، هذا إضافة إلى صلاحيات تنظيمية من خلال المراسيم الرئاسية في الجزائر أو اللوائح في النظام الأردني. و الأهم من ذلك كله أن رئيس الدولة في كلا النموذجين يتمتع بصلاحيات غير محدودة بإعلان حالات الطوارئ أو الأحكام العرفية في الدولتين.

المطلب الثالث: الاختصاصات التشريعية لرئيس الدولة في العملية القرارية في النظامين

الأصل في أي نظام سياسي أن صلاحية وضع القوانين المنظمة للحياة العامة في الدولة من اختصاص السلطة التشريعية، إلا انه قد يمنح في بعض الأحيان الحق للسلطة التنفيذية لإصدار التشريعات اللازمة لتسيير الدولة في حال تعذر إصدارها من السلطة المخولة بها دستورا. و تختلف صلاحيات رئيس الدولة التشريعية بين الحالات العادية و الحالات الاستثنائية. ففي الجزائر يمنح الدستور الجزائري الحق للسلطة التنفيذية التي يرأسها رئيس الجمهورية إلى جانب البرلمان الحق في اقتراح القوانين و ذلك بموجب المادة 136 التي تمنح كل من الوزير الأول والنواب حق المبادرة

¹ نفس المرجع، المواد:124-125.

² أمين عواد مهنا بني حسن، مرجع سابق،ص:80.

بالقوانين، على أن تعرض مشاريع القوانين على مجلس الوزراء، بعد الأخذ برأي مجلس الدولة، ثم يودعها الوزير الأول مكتب المجلس الشعبي الوطني. و يتضح من المادة المذكورة الدور الجوهري لرئيس الجمهورية باعتباره رئيس مجلس الوزراء في الموافقة على القوانين المقترحة. إضافة لذلك يستمر دوره هنا من خلال إصدار القانون في النهاية بعد عرضه على المناقشة و التصويت بين مجلسي البرلمان و ذلك في أجل ثلاثين (30) يوما، ابتداء من تاريخ تسلمه إياه. كما يمكن لرئيس الجمهورية في هذا الإطار أن يعترض على نص القانون و ذلك بأن يطلب إجراء مداولة ثانية في قانون تم التصويت عليه في غضون الثلاثين (30) يوما الموالية لتاريخ إقراره وفقا للمادة 145 على ألا يتم إقرار القانون إلا بأغلبية ثلثي (2/3) أعضاء المجلس الشعبي الوطني¹.

إضافة لما سبق يمنح الدستور الجزائري لرئيس الجمهورية الحق في اقتراح تعديل على الدستور من خلال نص المادة 208 " لرئيس الجمهورية حق المبادرة بالتعديل الدستوري، وبعد أن يصوت عليه المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة بنفس الصيغة حسب الشروط نفسها التي تطبق على نص تشريعي، يعرض التعديل على استفتاء الشعب خلال الخمسين (50) يوما الموالية لإقراره. يصدر رئيس الجمهورية التعديل الدستوري الذي صادق عليه الشعب" ليكون حق تعديل الدستور حقا أصيلا لرئيس الجمهورية في الجزائر دون مشاركة السلطة التشريعية إلا عند المصادقة كما يشير نص المادة، هذا و شهدت الساحة السياسية الجزائرية تعديلين دستوريين كما سبق و اشرنا سنة 2008 و 2016 دون الرجوع للاستفتاء الشعبي حيث تم الاكتفاء بمصادقة البرلمان و ذلك استنادا لنص المادة 210 و

¹ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، "قانون رقم 16 - 01 مؤرخ في 26 جمادى الأولى عام 1437 هـ الموافق 6 مارس سنة 2016 يتضمن التعديل الدستوري"، المواد: 136-145. مرجع سابق.

التي منحت رئيس الجمهورية الحق في إصدار قانون التعديل بعد المصادقة عليه متى أحرز ثلاثة أرباع (4/3) أصوات أعضاء غرفتي البرلمان و بعد موافقة المجلس الدستوري على دستوريته¹.

هذا عن الحالات العادية. أما في الحالات الغير العادية ف يجب الإشارة هنا إلى أنه لرئيس الجمهورية الحق في التشريع بأوامر التي تعادل القانون في هذه الحالة، و تتميز الصلاحيات التشريعية للرئيس في الحالة الغير العادية بأنها مؤقتة ذلك أنها مرتبطة بطبيعة هذه الحالة إضافة إلى أنها تشترط موافقة بعديّة للبرلمان من اجل استمرار التطبيق من طرف المجلسين. وعلى العموم من حق رئيس الجمهورية بموجب الدستور في المادة 142 منه التي تنص " لرئيس الجمهوريّة أن يشرّع بأوامر في مسائل عاجلة في حالة شغور المجلس الشعبي الوطني أو خلال العطل البرلمانية، بعد رأي مجلس الدولة"². و تحدد هذه المادة الحالة الغير العادية في حالة الشغور مثل حالة حل البرلمان الذي هو قرار رئاسي أو بين دورتي البرلمان على أن تعرض الأوامر للموافقة أو الرفض في البرلمان لاحقاً. إضافة لذلك يحق لرئيس الجمهورية بموجب نفس المادة أن يشرع بأوامر في إطار الحالة الاستثنائية التي تعد إطلاقاً للصلاحيات التشريعية للرئيس في هذه الحالة و التي تجعله المخول الوحيد باتخاذ القرار و إصدار القوانين في شكل أوامر في إطار مجلس الوزراء الذي يرأسه. و في النظام السياسي الأردني تختصر المادة 91 من الدستور الأردني كليات إصدار القانون و مختلف التشريعات في الدولة بنصها على أن "يعرض رئيس الوزراء مشروع كل قانون على مجلس النواب الذي له حق قبول المشروع أو تعديله أو رفضه، وفي جميع الحالات يرفع المشروع إلى مجلس الأعيان، ولا يصدر قانون إلا إذا أقره المجلسان وصدق عليه الملك " و تضيف المادة 31 أن "الملك

¹ نفس المرجع، المواد:208-210.

² نفس المرجع، المادة:142.

يصدق على القوانين ويصدرها ويأمر بوضع الأنظمة اللازمة لتنفيذها بشرط أن لا تتضمن ما يخالف

أحكامها " و المستخلص من نص المادتين انه لرئيس الوزراء-الذي يعين و يقال بقرار ملكي-حق

اقتراح القوانين و يكون دور الملك صراحة في الأخير بالتصديق عليها بعد موافقة البرلمان بغرفتيه و

إصدار هذه القوانين إضافة إلى مختلف التنظيمات التي تمكن من تنفيذ القانون على النحو الذي سبق

شرحه. كما يمكن الدستور الملك من حق معارضة القوانين الصادرة عن السلطة التشريعية من خلال

إمكانية ردها وفقا للمادة 93 الفقرة 3 في غضون ستة أشهر من تاريخ رفعه إليه إلى المجلس مشفوعاً

ببيان أسباب عدم التصديق¹.

و بالنسبة لتعديل الدستور في الأردن تتخذ نفس الخطوات و الإجراءات الواردة من اجل إصدار

القوانين على مسألة تعديل الدستور، حيث تنص المادة 126 من الدستور على أن تطبق الأصول

المبينة بشأن مشاريع القوانين على أي مشروع لتعديل هذا الدستور، و يشترط من اجل إقراره أن تجيزه

أكثرية الثلثين من أعضاء كل من مجلسي الأعيان والنواب، و لا يعتبر نافذ المفعول إلا إذا صادق

عليه الملك².

هذا عن الاختصاصات التشريعية للملك في الحالات العادية، أما عن الحالات الغير العادية فقد

منحت السلطة التنفيذية على العموم صلاحيات إصدار القوانين المؤقتة و ذلك في حالة ما يكون

مجلس النواب منحلاً، و تختص القوانين المؤقتة المجالات التالية(وفقا للمادة 94):

• الكوارث العامة.

• حالة الحرب والطوارئ.

¹ المملكة الأردنية الهاشمية، "الدستور الأردني"، المواد: 31-91-93. مرجع سابق.

² نفس المرجع، المادة: 126.

• الحاجة إلى نفقات ضرورية ومستعجلة لا تحتل التأجيل.

و يشترط في القوانين المؤقتة ألا تخالف أحكام الدستور و تكون لها قوة القانون و لكن بصفة مؤقتة حيث يشترط استمرار تطبيقها أن تعرض على مجلس الأمة في أول اجتماع يعقده، وعلى المجلس في هذه الحالة البت فيها خلال دورتين عاديتين متتاليتين من تاريخ إحالتها، وله أن يقر هذه القوانين أو يعدلها أو يرفضها، فإذا رفضها أو انقضت المدة المنصوص عليها في هذه الفقرة ولم يبت بها وجب على مجلس الوزراء بموافقة الملك أن يعلن بطلان نفاذها فوراً، ومن تاريخ ذلك الإعلان يزول ما كان لها من قوة القانون على أن لا يؤثر ذلك في العقود والحقوق المكتسبة¹. و الواضح من خلال المادة المذكورة انه للسلطة التنفيذية و من ثم للملك حق إصدار قوانين مؤقتة في فترة غياب البرلمان لها قوة القانون و تتميز بطابعها المؤقت ذلك أنها تتطلب موافقة بعديّة للبرلمان بعد إعادة انتخابه. و غم تحديد الدستور لحالات إصدار السلطة التنفيذية للقوانين المؤقتة في الحالات الثلاث المذكورة إلا انه لم يفصل في ظروفها لتبقى للسلطة التنفيذية صلاحيات تقدير الموقف الذي يستدعي إصدارها لهذه القوانين، خصوصاً خلال ما سمي بحالة الطوارئ التي حاول واضعو الدستور الأردني تحديدها في خطر يستدعي الدفاع عن الوطن في المادة 124 دون تحديد لحيثياته. و قد منح الملك بموجب نفس المادة حق تعطيل العمل بالقوانين العادية و العمل بقانون الدفاع و أردفت المادة 125 أنه في حالة الطوارئ الخطيرة يحق للملك إعلان الأحكام العرفية و خلالها يمكن للملك أن يصدر بمقتضى إرادة ملكية أية تعليمات قد تقضي الضرورة بها لأغراض الدفاع عن المملكة بغض النظر عن أحكام أي قانون معمول به، ويظل جميع الأشخاص القائمين بتنفيذ تلك التعليمات عرضة للمسؤولية القانونية

¹ نفس المرجع، المادة:94.

التي تترتب على أعمالهم إزاء أحكام القوانين إلى أن يعفوا من تلك المسؤولية بقانون خاص يوضع لهذه الغاية¹.

و ما يمكن أن نستنتجه من خلال التطرق لصلاحيات رئيس الجمهورية في النظام السياسي الجزائري التشريعية و صلاحيات الملك الأردني في ذات المجال، أن لهما صلاحيات هامة في مجال التشريع في الظروف العادية من خلال حق الوزير الأول في الجزائر و رئيس مجلس الوزراء في الأردن في اقتراح مشاريع القوانين، و كذا حق رئيس الدولة في كلا الدولتين في التصديق و إصدار القوانين و حتى الاعتراض عليها و إرجاعها للبرلمان من أجل تعديلها. و الأهم من ذلك حق رئيس الدولة في كلا النموذجين في إصدار قوانين في شكل أوامر أو قوانين مؤقتة خلال فترة غياب البرلمان بسبب الحل أو بين دورتي البرلمان و نشير هنا إلى أن الدستور الأردني قد نص في السابق على هذا الحق في المادة 94 إلا انه تم التراجع عنه خلال التعديل الدستوري لسنة 2011. هذا إضافة إلى حالة الطوارئ أو الأحكام العرفية التي لا تزال مبهمة التفسير و بالمقابل تمنح صلاحيات واسعة للرئيس في هذا الإطار.

¹ نفس المرجع، المادة:124.

خلاصة:

ما يستنتج في الأخير من خلال هذا الجزء من الدراسة أن عملية صنع القرار في النظامين الجزائري و الأردني من حيث حيثياتها العملية أو من حيث الأطراف المشاركة فيها قد تأثرت إلى حد كبير بالخلفية التاريخية و السياسية للدولة، كما أثبتت المقارنة بين النظامين في حيثيات العملية السياسية من حيث تطبيقات فصل السلطات و أهم المؤسسات السياسية الفاعلة سواء الرسمية أو غير الرسمية قد أثبتت انه لصانع القرار في كلا النموذجين و نقصد هنا رئيس الجمهورية في الجزائر و الملك في الأردن لهما دور كبير و محوري في توجيه العملية القرارية خصوصا في السياسة الخارجية كما سبق و اشرنا، و مرد ذلك أساسا لحجم الصلاحيات الواسعة الممنوح لصانع القرار دستوريا و قانونيا و نحن هنا نؤكد انه ليست هناك فروق كبيرة في هذا الإطار بين النظم الجمهورية أو الملكية و تطبيقاتها في الدول العربية خاصة إذا ما تعلق الأمر بتوجيه السياسة الخارجية.

الفصل الرابع :

تحليل الأسواق العقيدية

لصناع القرار في النظامين

الجزائري والأردني

إن تحليل الأنساق العقيدية للقادة السياسيين يتطلب البحث أولاً حول الخلفيات الاجتماعية و السياسية التي أثرت على تشكيل توجهاتهم السياسية، و رغم أهمية هذه المعطيات كخطوة أولى نحو فهم تصوراتهم و مدركاتهم و من ثم عقائدهم حول العالم السياسي، إلا أن هذا المجال يعد من "المحظورات" في العالم العربي حيث أن هذا النوع من المعلومات يشوبه الغموض و بالتالي صعوبة الحصول على المعلومة في هذا المجال. لكن هذه التحديات لا تنفي أهمية البحث حول القيادات السياسية في الدول العربية و تأثيرها الكبير على عملية صنع القرار خصوصاً في ظل الالتزام بالحياد و الموضوعية في الطرح، و بناءً عليه سنحاول ضمن هذا الفصل التركيز على صناع القرار محل الدراسة في فترة إعدادها و نقصد هنا كل من الرئيس الجزائري عبد العزيز بوتفليقة و الملك الأردني عبد الله بن الحسين و ذلك عن طريق البحث حول أنساقهما العقيدية و محاولة استقراء تأثيرها على عملية صنع القرار في الدولتين.

المبحث الأول: النسق العقيدي للرئيس عبد العزيز بوتفليقة

قبل محاولة استخلاص عقائد الرئيس الجزائري بوتفليقة انطلاقاً من أهم خطبه السياسية و تصريحاته الصحفية، سنتطرق ضمن هذا المبحث إلى خلفية تكوين الفكر السياسي للرئيس حول عالم السياسة على العموم و ذلك بالتطرق أولاً إلى السيرة الذاتية للرئيس بوتفليقة، ثم إلى أهم عقائده في هذا الإطار و التي قسمناها إلى عقائد أدائية و عقائد فلسفية كما قسمها الكسندر جورج في مقارنته المذكورة سابقاً.

المطلب الأول: مصادر بناء النسق العقيدي للرئيس عبد العزيز بوتفليقة

إن بناء النسق العقيدي لأي فرد مرتبط إلى حد كبير بما عايشه من أحداث منذ طفولته المبكرة إلى مراحل متقدمة من عمره و ذلك بتتبع أهم الخبرات الاجتماعية و السياسية التي عايشها. و بالنسبة للرئيس فحسبما هو متاح من مراجع قليلة حول السيرة الذاتية للرئيس عبد العزيز بوتفليقة و هي الصفة الغالبة على القياديين العرب، حيث تعد المواقع الرسمية أهم مرجع في هذا الإطار في ظل غياب ثقافة المذكرات الشخصية، و على العموم سنحاول تلخيص أهم المحطات في حياة الرئيس بوتفليقة من خلال التطرق إلى الخلفية الاجتماعية ثم السياسية لبوتفليقة.

أ. **الخلفية الاجتماعية** : ولد عبد العزيز بوتفليقة بتاريخ 2 مارس 1937 بمدينة وجدة بالمغرب، ابن أحمد و غزلاوي منصورية و هو ابن الزوجة الثانية، تربي في كنف عائلة جزائرية بسيطة، و له إخوة أشقاء هم عبد الغني، مصطفى، سعيد، عبد الرحيم و لطيفة. أما غير الأشقاء فهم فاطمة، يمينة، عائشة، و هن بنات الزوجة الأولى بلقايد راضية¹.

¹ دليلة بلخير، خديجة ب، "لأول مرة.. أسرار عن بوتفليقة الرجل!!"، جريدة النهار الجديد، عدد: 437، 05 افريل 2009. ص: 09.

زاول دراسته الابتدائية و حتى الثانوية في المغرب حيث درس بمدرسة سيدي زيان ، وبعدها بمدرسة الحسينية التي أسسها الملك الحسن الثاني ، إلى جانب ذلك يُذكر أنه حفظ القرآن على يدي والده بكتاتيب وجدة، كما درس في الزاوية القادرية هناك. أما دراسته الثانوية فتابعها بثانوية عبد المومن بوجدة دائما¹.

و خلال الدراسة الثانوية التحق في نهايتها بصفوف جيش التحرير الوطني حيث كان في التاسعة عشرة من عمره و ذلك سنة 1956²، أي بعد مضي سنتين عن انطلاق ثورة التحرير بالجزائر لتبدأ بذلك مسيرته الكفاحية بالالتحاق بالعمل المسلح في دولته الأم الجزائر.

ب. **الخلفية السياسية:** كانت مشاركة عبد العزيز بوتفليقة في الثورة التحريرية الانطلاقة نحو تشكيل مساره السياسي فقد تولى بوتفليقة خلال الثورة العديد من المناصب منها تعيينه كمراقب عام للولاية الخامسة سنة 1957 و 1958، ثم تمت ترقيته لرتبة ضابط في المنطقتين الرابعة و السابعة بالولاية الخامسة، و التحق بعد ذلك بهيئة قيادة العمليات العسكرية بالغرب، و من ثم إلى هيئة قيادة الأركان بالغرب ثم لدى هيئة قيادة الأركان العامة، و في سنة 1960 تم تكليفه بقيادة " جبهة المالي " في الحدود الجنوبية أين أصبح يعرف باسم " عبد القادر المالي ". و في سنة 1961 تم تكليفه بمهمة سرية انتقل بسببها سريرا إلى فرنسا، و ذلك من اجل الاتصال بزعماء الثورة التاريخيين المعتقلين بمدينة أولنوا³.

¹ نفس المرجع.

² رئاسة الجمهورية، تبذة رسمية عن حياة الرئيس"، متاح على الرابط التالي:

<http://www.el-mouradia.dz/arabe/president/presidentar.htm>

³ نفس المرجع.

و خلال توليه منصب مراقب عام بالولاية الخامسة تعرف بوتفليقة على الرئيس الراحل هواري بومدين، وأعجب كل منهما بالآخر، فتكونت بينهما صداقة دامت إلى غاية استقلال الجزائر، ثم بعدها إلى غاية وفاة الرئيس هواري بومدين.¹، و هو الأمر الذي ساعد في فترة ما بعد الاستقلال على تقلده العديد من المناصب السياسية الفاعلة و الهامة في نظام الدولة المستقلة، حيث تقلد منصب نائب في أول مجلس تأسيسي وطني، ثم تولى حقائب وزارية في منصب وزير للشباب والرياضة والسياحة ضمن أول حكومة للجزائر المستقلة، كما نال سنة 1963 العضوية في المجلس التشريعي، هذا و عين في السنة نفسها وزيرا للشؤون الخارجية في فترة حكم الهواري بومدين بعد توليه السلطة و بقي في هذا المنصب و تميز فيه إلى غاية سنة 1979 بعد وفاة بومدين.²

و قد مثل تولي بوتفليقة لمنصب وزير الخارجية إضافة إلى تقربه من الراحل الهواري بومدين محددات هامة في توجيه خبرته و توجهاته السياسية، حيث يشهد الكثير أن توجهات بوتفليقة في السياسة الخارجية تتوافق إلى حد بعيد و توجهات الهواري بومدين، و هو الأمر الذي تجلّى من خلال كيفية تسييره للسياسة الخارجية الجزائرية في تلك الفترة حيث تولى إدارة نشاط دبلوماسي جعل من الجزائر دولة رائدة في العالم الثالث من خلال التأكيد على احترام القانون الدولي و مناصرة القضايا العادلة في العالم. و قد عرف عبد العزيز بوتفليقة في هذه الفترة بالدبلوماسي المحنك و المعترف باقتداره و تضلعه في قضايا السياسة الخارجية خلال أزيد من عقد من الزمن أدى إلى نجاحات عظيمة بما في ذلك توطيد الصفوف العربية خلال قمة الخرطوم سنة 1967، ثم إبان حرب أكتوبر 1973 ضد

¹ دليلة بلخير، مرجع سابق.

² رئاسة الجمهورية، "تبذة رسمية عن حياة الرئيس"، مرجع سابق.

إسرائيل، و الاعتراف الدولي للحدود الجزائرية و إقامة علاقات حسن الجوار و الأخوة مع

البلدان المجاورة و كذلك إفشال الحصار الذي فرض على الجزائر بعد تأميم المحروقات¹.

و قد كان لوفاة الرئيس السابق الهواري بومدين موقعا خاصة في حياة الرئيس بوتفليقة حيث رحل

بعدها من الجزائر ليعود في جانفي سنة 1987 أين كان من موقعي " وثيقة أل 18" بعد أحداث

أكتوبر 1988، كما شارك في مؤتمر حزب جبهة التحرير الوطني في 1989 حيث انتخب عضوا

للجنة المركزية. و قد اقترح عليه في هذه الفترة - حسب المصادر الرسمية- منصب وزير مستشار

لدى المجلس الأعلى للدولة ثم منصب ممثل دائم للجزائر بالأمم المتحدة لكنه قابل الاقتراحين

بالرفض، كما رفض سنة 1994 منصب رئيس الدولة في إطار آليات المرحلة الانتقالية².

إلا أن بوتفليقة قد قرر الرجوع إلى العمل السياسي في ديسمبر 1998 حيث قرر الترشح رسميا

للرئاسيات بصفته مرشحا حرا و ذلك إلى جانب ستة مرشحين انسحبوا قبل يوم من موعد إجراء

الاقتراع. و انتخب في 15 أبريل 1999 رئيسا للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية و مازال يزاول

مهنته إلى تاريخ إعداد الدراسة، حيث تم إعادة انتخابه خلال رئاسيات سنة 2004 و 2009 بنسب

تجاوزت 80%. كما ترشح في الانتخابات الرئاسية لسنة 2014 رغم كل ما أثير من تشكيك و

تجاذبات حول حالته الصحية و قد أفضت نتائج الانتخابات حسب المصادر الرسمية إلى حصوله

على 88% من الأصوات.

¹ نفس المرجع.

² نفس المرجع.

و يشير المحللون في هذا الإطار إلى أن أهم الأسباب التي ساعدت الرئيس بوتفليقة على تولي مثل هذا المنصب الهام و بقاءه فيه هو تميزه بالخصال التالية¹:

أولاً: امتلاكه للشرعية التاريخية و ذلك على اثر مشاركته في الثورة منذ بدايتها، هذا إضافة إلى تمتعه بكاريزما خاصة اكتسبها من خلال تجربته كرفيق للرئيس الراحل هواري بومدين.

ثانياً: ارتباط اسمه بالعصر الذهبي الذي عاشته الجزائر أثناء فترة حكم بومدين.

ثالثاً: يتميز بكونه من الغرب الجزائري. وهو ما سيعطي للنظام الجزائري نوعاً جديداً من الصدقية التي ستخلصه من تهمة الإقصاء الدائم لهذه الجهة من رئاسة الحكم منذ عزل احمد بن بلا.

رابعاً: يعد سياسياً محنكاً، يمكنه أن يعيد للجزائر مكانتها الدبلوماسية الدولية، وهو يرتبط بعلاقة صداقة قوية مع دول الخليج العربي وله توجهات عربية صريحة.

المطلب الثاني: العقائد الفلسفية للرئيس عبد العزيز بوتفليقة

ترتبط العقائد الفلسفية كما سبق و اشرنا لنظرة القائد عموماً للحياة السياسية، و بالنسبة للرئيس عبد

العزيز بوتفليقة حاولنا استخلاص العقائد الفلسفية بناءً على احتوائها على أحد الأجوبة للأسئلة

العقيدية للمنهج الإجرائي الفلسفية انطلاقاً من المقاييس التالية:

7. طبيعة العالم السياسي:

لم يذكر عبد العزيز بوتفليقة صراحةً في خطبه و تصريحاته الصحفية وجهة نظره حول السمة

¹ رياض الصيداوي، "صراعات النخب السياسية والعسكرية في الجزائر: الحزب، الجيش، الدولة" الحوار المتمدن. العدد:

1876 ، 4 افريل 2007 . متاح على الرابط التالي:

الأساسية للعالم السياسي بين الصراع و التعاون، لكنه دائما ما أكد على أن أهم خاصية تميز النظام الدولي اليوم و بالتالي العالم السياسي عموما هي العولمة حيث تحدد طبيعة التفاعلات فيه و ترسم حيثياته، هذه العولمة حسبه التي بنيت وفقا لمقاييس العالم الغربي حيث ذكر في خطابه " إن الحياة الدولية تطبعها في وقتنا هذا، وفي السنوات القليلة المقبلة، عولمة تفرض نفسها تدريجيا على البلدان كافة، دون أن تترتب عنها على الجميع نفس الآثار¹" و بالتالي فإن هذا النظام الدولي القائم على العولمة و تقليص سيادة الدول حسب بوتفليقة يخدم مصالح الأقوياء في حين ينبذ الفقراء فالنظام الاقتصادي العالمي الحالي "يقصي البلدان الإفريقية بوجه خاص من التشاور الدولي، وآليات القرار، نظام عمق هوة اللامساواة، ويقف في وجه إمكانات تطور القارة الإفريقية، وذلك من خلال الإضرار بالفوائد المستخلصة من المبادلات، على حساب القارة، وإثقال المديونية المتجددة إلى ما لانهاية له.بالإضافة إلى التهميش المتزايد الذي لا تتلقى إفريقيا بسببه إلا نسبة 1% من الاستثمارات الخارجية المباشرة في العالم"².

هذا بالنسبة لإفريقيا و العالم، و فيما يتعلق بالعالم العربي فإن الأوضاع في هذه المنطقة من العالم (الشرق الأوسط) حسب بوتفليقة ظلت "على مدى عشرات كاملة مسرحا لوضع دائم التوتر و العنف المختلف الأشكال تتخلله فترات من الحروب المعلنة"³ ، و يمثل النزاع الإسرائيلي - العربي يمثل أهم

¹ كلمة الرئيس عبد العزيز بوتفليقة في " المؤتمر العالمي الأول للسلم و التضامن" الجزائر، 03 جويلية 2002.

² خطاب الرئيس عبد العزيز بوتفليقة في "إفتتاح ال 27 للجنة الإفريقية لحقوق الإنسان والشعوب"، الجزائر ، 27 أبريل 2000.

³ خطاب الرئيس عبد العزيز بوتفليقة في "الدورة الرابعة والخمسين للجمعية العامة للأمم المتحدة"، نيويورك ، الأربعاء 22 سبتمبر 1999.

مظاهر التوتر نظرا للمشاعر القوية التي أثارها و الرهانات الخارجية التي مثلها و انعكاساته على المنطقة و العالم ككل.

مصدر الصراع: و في ذات سياق تحديده لطبيعة العالم السياسي الحالي، حاول بوتفليقة توصيف و تحديد أهم مصادر الصراع أو على الأقل مراكز التوتر فيه من خلال حديثه عن العولمة التي في رأيه تخدم مصالح الدول المتقدمة رغم شعارات المساواة المرفوعة، و في ظل كون العولمة حسبه " حركة لا رجعة فيها بالنظر إلى التطور التقني الحاصل " فإن لها تأثيرات غير مرغوبة على الدول النامية حيث "قد تؤدي إلى تفاقم تهميش اشد الاقتصاديات هشاشة، والى التهوين المتسارع من قيمة العمل بالقياس إلى رأس المال، في حين أن البعد الذي تتخذه المضاربة المالية يحمل في طياته أدهى المخاطر وأشدّها وقعا على الاستقرار الاقتصادي و الاجتماعي للعديد من البلدان الصاعدة"¹، كما أن للاقتصاد العالمي في عصر العولمة آثار اجتماعية سلبية في دول الجنوب و ذلك من خلال استقطاب "خطير" للمجتمع بين أقلية متصلة بالاقتصاد العالمي من جهة تستفيد من مزاياه، وأغلبية تترك غير مستفيدة يعتبرها بوتفليقة "فريسة للإملاق والهوان والتعاسة الاجتماعية" من جهة أخرى. في ظل تراجع دور المؤسسات المالية الدولية، و تضاؤل المساعدة العمومية التي تمنحها البلدان الغنية للتممية.

و من خلال هذه الظروف التي تحدد حسب عبد العزيز بوتفليقة مصادر و أسباب التوتر و تحديدا وضعية دول الجنوب و زيادة الفوارق بينها و بين الدول المتقدمة، هذه الأسباب التي تعود أساسا إلى طبيعة النظام الدولي و حيثيات الحياة الاقتصادية الدولية فيه، إلا انه (بوتفليقة) يؤكد في ذات المقام

¹ كلمة الرئيس عبد العزيز بوتفليقة في "المؤتمر العالمي الأول للسلم و التضامن"، الجزائر، الأربعاء 03 جويلية 2002.

أن النظام الدولي ليس وحده " المتسبب فيما آلت إليه الأوضاع في البلدان النامية، وان تغييره كفيل بوضع حد لكل ما تعانيه هذه البلدان من أدواء"¹، إلا أن بلدان الجنوب تتحمل مسؤولية جوهرية في هذا الإطار.

شروط السلام الاجتماعي: بعد تحديد مصدر الصراع بالنسبة للقائد السياسي يطرح تساؤل جوهرى

حول الشروط الأساسية الواجب توافرها من اجل تحقيق السلام، و في هذا الإطار يرى عبد العزيز بوتفليقة أنه بمعالجة الأسباب و ليس بالوقاية من انعكاساتها "يمكن تحقيق الأمن لكل واحد و السلام للجميع بشكل دائم"²، و في سياق حديثه عن الإرهاب و كيفية معالجته من أسبابه يقترح بوتفليقة ضرورة الاعتراف الفعلي بحقوق الغير و تكريس كرامته من اجل التمكن من السيطرة على نزعات الأصولية و العنف و القضاء عليها³. و في هذا الإطار يذكر بوتفليقة إن سياسة الوثام المدني التي طرحها للاستفتاء و حازت على قبول الشعب الجزائري و من ثم تم تطبيقها تهدف إلى " التآليف بين القلوب والعقول، وإلى توفير أسباب الطمأنينة الاجتماعية لكل الجزائريين. وتتجسد هذه السياسة في تنفيذ برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي، من خلال سياسة اجتماعية تتوخى من باب الأولوية التربية والتكوين، والحماية الصحية، عن طريق توفير السكن ومنح الدعم للفئات الاجتماعية الأكثر حرمانا. وترمى مختلف الورشات التي فتحناها قصد إصلاح المنظومة التربوية، والعدالة، وهياكل الدولة

¹ نفس المرجع.

² خطاب الرئيس عبد العزيز بوتفليقة في "الدورة الرابعة والخمسين للجمعية العامة للأمم المتحدة"، مرجع سابق.

³ نفس المرجع.

ومهامها، إلى بلوغ غاية واحدة، ألا وهي توفير الشروط اللازمة للعودة إلى رحاب السلم، والأمن،
والتماسك الاجتماعي، على أساس قيم التضامن والتكافل¹.

و ضمن نفس الغاية يرى بوتفليقة بضرورة تشجيع التفاهم بين الأفراد ضمن حدود الدولة الواحدة ذلك
أن انبعاث النزعات العرقية والدينية داخل الدولة الواحدة يعد أهم مهدد للسلم في يومنا هذا و قد يكون
أكثر من الخطر الآتي مما وراء الحدود. و في هذا الإطار يرى بوتفليقة أن ثلاثية السلم و التنمية
و حقوق الإنسان هي عوامل مساعدة على تحقيق السلم الداخلي و حتى الدولي².

مجال الصراع : وفقا لبوتفليقة فإن مجالات الصراع المهدد للأمن الدولي متعددة، ذلك نظرا لتعدد
مصادرها حيث أن مصادر التهديدات لم تعد مقتصرة على المجالين العسكري و الاستراتيجي مثلما
كان الحال خلال الحرب الباردة، و إنما " صارت أكثر فأكثر تهديدات سياسية، و اقتصادية، و
اجتماعية"³، و يعود ذلك حسب بوتفليقة إلى العولمة و ما أحدثته من تغيرات على الساحة الدولية
التي أدت إلى تعميم قوانين السوق بصورة قسرية، كما أدت إلى: ظهور فواعل دولية جديدة على
الساحة الدولية، الزيادة من حدة الجروح إلى الهجرة، هذا في حين في حين تبقى عاجزة عن القضاء
على شبكات الجريمة المنظمة... و اعتمادا على ذلك فإن بوتفليقة يرى أن مصادر الصراعات
السياسية في العالم متعددة بين المصادر السياسية، العسكرية، الاجتماعية و الاقتصادية خصوصا في
قارة إفريقيا التي تعاني مشاكل متعددة المصادر من تدهور مستديم لبنود المبادلات، ديون مرهقة ،
حروب بين الأشقاء و تدهور للبيئة ، و تضاعف لنسب البطالة ... وفي إفريقيا نفسها هناك ثلثان من

¹ خطاب الرئيس عبد العزيز بوتفليقة في، " المؤتمر العالمي الأول للسلم و التضامن"، مرجع سابق.

² خطاب الرئيس عبد العزيز بوتفليقة في، "المركز العالمي للسلم بفردان Verdun"، باريس، الجمعة 16 جوان 2000.

³ خطاب الرئيس عبد العزيز بوتفليقة في، " كلمة أمام القمة حول "الديمقراطية و الإرهاب و الأمن"، مدريد، الخميس 10

البلدان الأقل تقدما وثلاثة أرباع من البلدان ذات الدخل الضعيف فضلا عن أن 50 في المائة من سكان هذه القارة يعيشون في فقر مدقع... و يؤكد بوتفليقة في هذا الإطار إلى أن أهم مصادر العنف في عالم اليوم و خصوصا في إفريقيا هو الفقر و البؤس التي تعيش فيه الشعوب الإفريقية و الدول النامية و في هذا الإطار نوه بوتفليقة خلال خطابه أمام البرلمان الأوروبي في جويلية 2003 إلى أن: "البؤس يولد العنف، وإذا لم تعلنوا الحرب على الفقر فإنه سيعلنها عليكم، وعندها لن نتذوق أبدا طعم السعادة في عالم يسوده الأمن والسلام"¹.

8. طبيعة العدو السياسي:

العدو السياسي بالنسبة لبوتفليقة ذو طبيعة متعددة بتعدد الأخطار و التهديدات التي تهدد الدول في عالم اليوم، بين أخطار الفقر، الانقسامات العرقية أو السياسية، تنامي المتاجرات غير القانونية، الهيمنة على الاقتصاديات من قبل أطراف فاعلة لا جنسية و لا وازع لها².

و يعد الإرهاب الدولي حسب بوتفليقة أهم و أخطر هذه التهديدات باعتبارها تمثل توسعا لرقعة العنف في العالم، هذا العنف الذي يمكن أن يكون من فعل أشخاص معزولين أو بعض مجموعات، و حتى بسبب سلوك بعض الدول التي تعمل على خرق قواعد القانون الدولي، " فإذا كان من الواجب إدانة الإرهاب بكل أشكاله وأصنافه، وفي كل الظروف، فإن الإرهاب الصادر عن الدولة لا يمكن أن يقوم على أي تبرير مقبول، بل يجب أن يلقى الاستنكار الجماعي الصريح"³. و لطالما عانت الجزائر من هذه الآفة و حاولت محاربتها لوحدها و قد تطلب الأمر حسب "انتظار وقوع اعتداءات 11 سبتمبر،

¹ خطاب الرئيس عبد العزيز بوتفليقة "أمام البرلمان الأوروبي"، ستراسبورغ (فرنسا)، الثلاثاء 3 يونيو 2003.

² خطاب الرئيس عبد العزيز بوتفليقة في، "المركز العالمي للسلم بفردان Verdun"، مرجع سابق.

³ خطاب الرئيس عبد العزيز بوتفليقة في، "المؤتمر العالمي الأول للسلم و التضامن"، مرجع سابق.

التي ضربت أعظم قوة في العالم بنيويورك وواشنطن، يتجلى للعالم ما لآفة الإرهاب من بعد دولي،
وضرورة مواجهته ضمن جبهة عالمية جامعة موحدة"¹.

لكن الأمر الأخطر في هذا السياق حسب بوتفليقة هو في ربط هذا الإرهاب بالدين، و تحديدا الدين
الإسلامي الذي يعد محاولة لإعطاء صبغة نبيلة على الإرهاب، لكنه بالمقابل يحط من شأن الدين و
يشينه خاصة بالنسبة لدين مثل الإسلام.

مصادر أهداف العدو: تتمثل مصادر أهداف العدو حسب بوتفليقة و نقصد هنا الإرهاب باعتباره أهم
عدو يهدد أمن العالم بأسره حسب، حيث أن سلوك اللجوء إلى العنف لدى الجماعات الإرهابية مصدره
في الغالب اليأس و الشعور بالإحباط أمام وضع لا مخرج منه، وضع تتفاقم فيه الفوارق الاجتماعية
والتمييز والظلم. و يضيف في موقع آخر أن " الجوع، والإقصاء الاجتماعي، وتدهور البيئة،
والنزاعات، وتنامي الإجرام، كلها عناصر يتغذى منها الإرهاب، وتسهم في تقوية عوده وتوسع رقعته
عبر سائر أصقاع العالم "². و حسب بوتفليقة سيكون من الصعب في هذه الحالة " أحيانا ...إقناع
ضحايا جور النظام الاجتماعي بأن العنف لا يحل أية مشكلة، وأن الأسلم هو أن نطالب بالحقوق
بالطرق السلمية والحوار"³.

9. خصائص النظام الدولي:

طبيعة النظام الدولي الراهن: يرى بوتفليقة أن النظام العالمي الجديد لفترة ما بعد الحرب الباردة
يختلف حقيقة عن ذاك الذي ناضلت من أجله الجزائر و دول العالم الثالث خلال فترة السبعينيات

¹ نفس المرجع.

² خطاب الرئيس عبد العزيز بوتفليقة في، " افتتاح الندوة الدولية حول الإرهاب"، الجزائر 26 أكتوبر 2002.

³ خطاب الرئيس عبد العزيز بوتفليقة في، " المؤتمر العالمي الأول للسلم و التضامن"، مرجع سابق.

خصوصا على مستوى هيئة الأمم المتحدة و مجلس الأمن بالتحديد و الذي يعتمد حسبه على أحادية القطب حيث أن التعددية المتبعة على الصعيد الداخلي لا تجد مع الأسف امتدادا لها على مستوى المجلس، و في هذا الإطار يرى بوتفليقة بضرورة إشراك الدول الأقل تقدما في تسيير شؤون المعمورة ، بحيث لا تبقى مصالح الدول المتقدمة متواصلة على حساب مصالح وسلم و أمن الدول الأخرى¹. حيث في المجال السياسي في كثير من الأحيان ما تصرف مجلس الأمن بطرق غير متوازنة و غير قانونية في أحيان أخرى أين " يتحرك في كوسوفو ولا يقوم بفعل شيء تجاه رواندا، وفقا لما تمليه مصالح القوى المتمتعة بحق النقض - الفيتو"².

في إطار مفهوم حق التدخل الذي يعد من بين أهم إفرازات النظام الدولي الجديد، بين اعتباره حقا « حق التدخل » أو واجبا « واجب التدخل » و هو في الحقيقة حسب رأي بوتفليقة نفس المفهوم الذي أعتمد في الماضي تحت تسمية «التمدين» لتبرير الغزو الاستعماري و لبسط سيطرته³.

هيكل النظام الدولي: وفقا للرئيس بوتفليقة فإن النظام الدولي الجديد الذي أفرزته فترة ما بعد الحرب الباردة هو نظام قائم على أحادية القطب و " الذي تميزه القوة الطاغية لدى البعض والهشاشة والضعف الباعث على الأسف لدى البعض الأخر"⁴، و تتجلى أحادية النظام الدولي حسب بوتفليقة من خلال منطوق رفض الحوار و التفاوض كوسيلة لتسوية القضايا الدولية، و السعي للعمل خارج

¹ كلمة الرئيس عبد العزيز بوتفليقة، «بمعهد دراسة السياسة الخارجية لميلانو»، إيطاليا، الأربعاء 17 نوفمبر 1999.

² نفس المرجع.

³ كلمة الرئيس عبد العزيز بوتفليقة، «الملتقى الدولي حول القانون الدولي الإنساني»، الجزائر، يوم 20 مايو 2001.

⁴ كلمة الرئيس عبد العزيز بوتفليقة، «الدورة الرابعة والخمسين للجمعية العامة للأمم المتحدة»، نيويورك، الاثنين 20 سبتمبر 1999.

إشراف الأمم المتحدة. و في هذا الإطار يقول بوتفليقة أن الأوضاع في الشرق الأوسط الغير مستقرة

تعتبر نتاجا لسياسة أحادية الجانب من قبل الولايات المتحدة الأمريكية خصوصا من خلال

محاولاتها فرض مشروعها المتعلق بالشرق الأوسط الكبير¹. و مع اعتراف بوتفليقة بأحادية النظام

الدولي، يرى أن نفس النظام شهد ولادة و بروز تكتل دولي جديد كقطب دولي جديد و هو الاتحاد

الأوربي حيث ظهر كأحد أهم المتعاملين في المعاملات الاقتصادية الدولية ، و صار يفرض وجوده

سياسيا ، هو حسب بوتفليقة "القطب الذي تولى إفريقيا وجهها شطره اليوم"².

استقرار النظام الدولي: صرح بوتفليقة سنة 2006 في إطار انعقاد قمة دول عدم الانحياز أن الواقع

الدولي الذي تعيشه هذه البلدان هو واقع يتسم بالتعقيد و الاضطراب إضافة إلى اختلالات هيكلية تميز

العلاقات الدولية المعولمة و التي تؤدي إلى مزيد من التهميش و الإقصاء للدول النامية³. و تعود

مصادر هذا الاختلال و الاضطراب في النظام الدولي حسب بوتفليقة إلى العولمة و ما أحدثته من

تغيرات من تلاشي للحدود بين الدول و تراجع دور الدولة، هذا إضافة إلى التطور التكنولوجي الكبير

الذي يطرح تحديات جمة على الدول النامية " كما أن النظام الجديد للعلاقات الدولية هذا ، المنبني

أساسا على زوال دور الدولة ، ينزع إلى زيادة الهوة بين الأغنياء و الفقراء في العلاقات الدولية و

داخل البلد الواحد على حد سواء .. ومن ثمة إلى تفاقم أسباب الحرمان و الإحباط ومخاطر

¹ الرئيس عبد العزيز بوتفليقة، "حديث لوكالة الأنباء الجزائرية"، هافانا، 16 سبتمبر 2006.

² كلمة الرئيس عبد العزيز بوتفليقة، "افتتاح القمة الأولى الإفريقية الأوروبية"، القاهرة ، مصر ، الاثنين 3 أبريل 2000.

³ كلمة رئيس الجمهورية في، "القمة ال14 لحركة عدم الانحياز"، هافانا، 15 سبتمبر 2006.

الاستقرار ، في حين أن التصور الجديد الأحادي القطب للعالم يحمل في أطوائه أخطارا جديدة على سيادة الشعوب وخصوصية الخيارات¹.

أما على مستوى النظام الإقليمي العربي فهو حسب بوتفليقة يمر بمرحلة حرجة و بالغة الخطورة و ذلك نظرا لاستمرار حالة اللأمن وعدم الاستقرار في العديد من الدول العربية بسبب النزاعات الداخلية من جهة و التدخلات الخارجية من جهة ثانية، و كل هذه الظروف الإقليمية والدولية الراهنة بتفاعلاتها السلبية خصوصا في ظل التنافس الدولي بين أهم الكتل الدولية من اجل الاستحواذ على سلطة اتخاذ القرار في النظام الدولي و توجيهه بما يتوافق و مصالحها الذاتية " دون إعاقة الاعتبار لا للضعفاء، ولا للمتخلفين عن الركب"².

دور الدولة في النظام الدولي: و تمثل هذا المعتقد من بين أهم عقائد صانع القرار السياسية و التي تتعلق برؤيته لدور دولته في الساحة الدولية، و قد حاول عبد العزيز بوتفليقة في العديد من المواقف توصيف الدور الذي يتصوره للجزائر في السياسة الدولية حيث يرى أن الجزائر " من حيث موقعها الجغرافي، تقع في مفترق الطرق بين حضارات عديدة. و الموقع هذا هو الذي جعلنا متفتحين على الغير و أعطانا رؤية لشؤون هذا العالم طابعها التضامن"³ و هدف الجزائر في هذا الإطار هو إعادة التوازن للعلاقات الدولية كونه حسب بوتفليقة الطريقة الأمثل لخلق مجتمعات منفتحة على الآخر مع احترام اختلاف الآخر طبعاً، كل ذلك في إطار قواعد سلوك دولية يعتمدها الجميع.

¹ كلمة الرئيس عبد العزيز بوتفليقة في ،"افتتاح قمة المجموعة 77"، هافانا ، كوبا ، الأربعاء 12 أبريل 2000.

² "كلمة رئيس الجمهورية خلال القمة العشرين لجامعة الدول العربية"، دمشق، السبت 29 مارس 2008.

³ "كلمة رئيس الجمهورية في جامعة بكين"، 07 نوفمبر 2006.

10. التفاوض السياسي:

التفاوض و التشاؤم السياسي: يتعلق التفاوض و التشاؤم السياسي باعتقاد القائد السياسي حول إمكانية

أو عدم إمكانية تحقيق أهدافه السياسية التي رسمها لدولته و بالنسبة لبوتفليقة فيمكن الحديث عن

بيئته الإقليمية على العموم بما فيها الإطارين العربي و الإفريقي. و في هذا السياق يبدو بوتفليقة

قليل التفاوض فيما يتعلق بتحقيق الأهداف السياسية ذلك انه في الكثير من المناسبات ما نوه إلى أن

وضعية النظام الدولي الجديد و خصوصا في ظل العولمة التي أدت إلى تآكل الحدود فإنه -حسبه-

يمكن "أن نقول بأن الوضع غير مشجع بحكم الهوة المتزايدة التي ما انفكت تزداد اتساعا بين

البلدان الثرية وبلدان العالم الثالث التي ترهقها الديون إرهابا"¹. حيث أن "الأبعاد الزمنية

الثلاثة المتمثلة في الماضي و الحاضر و المستقبل مرتبطة ارتباطا وثيقا...إن الفوارق

الاقتصادية الكبيرة الناجمة عن ظلم التاريخ تزداد خطورة نتيجة آليات لا تمت بصلة بتاتا

للإنسانية حيث يتفوق المنطق المجرد من الماديات على مفاهيم الإنصاف و الحق في التقدم.

نحن نرى بتخوف مشروع تطور عولمة تستعبد تدريجيا البلدان الفقيرة و بصفة أعم بلدان العالم

الثالث"²

و في محاولته لتوصيف البيئة الدولية الحالية و معالمها التي تدعو للتشاؤم يقول بوتفليقة " لن

أكون بالتأكيد مبالغا في التشاؤم إذا قلت إن حالة العالم الذي نعيش فيه حالة جد مزرية. فضلا عن

الإرهاب الذي لا يخلو منه الآن أي مكان أو يكاد، الإرهاب الذي ما انفكت قائمة ضحاياه و أضراره

المادية تزداد طولا، هاهي ذي الكوارث الطبيعية تضرب هنا وهناك الساكنة بعنف لا قبل لنا به مخلفة

¹ كلمة الرئيس عبد العزيز بوتفليقة، " الدورة الرابعة والخمسين للجمعية العامة للأمم المتحدة"، نيويورك ، مرجع سابق.

² كلمة الرئيس عبد العزيز بوتفليقة، " المؤتمر الدولي حول العنصرية و كره الأجانب و التمييز العنصري و عدم التسامح"،

الرزايا و الدمار حيثما ظهرت. أما بيئتنا، فهي تتدهور بشكل خطير بسبب استهلاكنا الفوضوي والمفرط لثرواتنا الطبيعية و بفعل انتشار تصنيع يغلب الحرص على تحقيق الأرباح الآنية على الحرص على مستقبل الإنسانية. كل هذا ينعكس بالأمن معمم ونزاعات تكمن مسبباتها في الآن نفسه في تضارب المصالح و في الظلم الذي لا تزال تتعرض له شعوب حرمت من أوكذ حقوقها مشروعية"¹.

نطاق التفاؤل السياسي : إن رؤية بوتفليقة النشأومية للنظام الدولي عموما لا تنفي إمكانية التفاؤل حول تحقيق الأهداف السياسية بالنسبة إليه، ذلك أن تحقيق هذه الأهداف مرتبط بتصحيح الاختلالات في نمط العلاقات الدولية السائد حاليا من خلال الأمل في أن يتم القضاء على عوامل الإجحاف و اختلال التوازن التي تميز أنماط سير النظام الدولي. و أن يتسنى إقامة تعاون متجدد مع أوروبا وفقا لأهداف و إمكانيات القارة الإفريقية ذلك أن إفريقيا حسب بوتفليقة " ترفض اليوم أن تكون على هامش هذا العالم مقتنعة بأنه لديها من الطاقات ما يسمح لها في حال مساعدتها على تثميرها بتوسيع آفاق مستقبل واعد بالنسبة للجميع و على وجه الخصوص بالنسبة لشركائها المفضلين"².

مشروعية التفاؤل السياسي : و من اجل التفاؤل في النظام الدولي الحالي خصوصا فيما يتعلق بتحقيق طموحات الدول النامية حسب بوتفليقة لا بد من تحقيق المدلول الحقيقي للعولمة المبني على حصول الجميع كل على نصيبه لا غير و يجب في هذا الإطار أن يتمثل في البداية في معالجة للمديونية التي تعاني منها هذه البلدان، حيث تكون بعيدة عن تلك التي تمارس حاليا بواسطة

¹ كلمة الرئيس عبد العزيز بوتفليقة، " الدورة الستين للجمعية العامة للأمم المتحدة"، نيويورك، 14 سبتمبر 2005.

² كلمة الرئيس عبد العزيز بوتفليقة في "إختتام القمة الأولى الإفريقية الأوروبية"، القاهرة ، مصر ، الثلاثاء 4 أبريل 2000.

المؤسسات المالية الدولي حيث يصفها بكونها ضيقة الرؤية و خاضعة و لا تخدم سوى مصالح الدائنين على المدى القصير، على أن تأخذ هذه المعالجة في الحسبان معالجة "متطلبات التنمية وتضع حدا للمفارقة التي تتمثل بالنسبة للبلدان المسماة بذات الدخل المتوسط ، في ذلك الوضع الذي يجعل منها مجرد مصدر لرأس المال ويجعل الأغنياء يتمولون من عند الفقراء".

مجالات التنبؤ السياسي: فيما يتعلق بالتنبؤ السياسي فلم يطرح بوتفليقة ضمن الخطابات المتوافرة له ما يجيبنا على الأسئلة المتعلقة التنبؤ في الحياة السياسية، و ربما هذا مرده إلى انعدام ثقته في تطور النظام الدولي في الفترة اللاحقة للحرب الباردة حيث أشار في خطابه سنة 1999 إلى "إن انهيار الشيوعية ، و العولمة الزاحفة التي نتجت عن ذلك وتغيير مجرى التاريخ الناتج عنهما ليفرضان علينا أن نكون على وعي تام بالطريقة التي تنبني عليها حاليا التوازنات الدولية الجديدة . كما أنهما يفرضان علينا أن نقوم بتقويم إمكانياتنا المشتركة ، و أن نوجد الظروف من أجل الانضمام إلى عملية العولمة دون خسائر"¹.

11. دور القائد السياسي في الحياة السياسية:

لم يتكلم بوتفليقة صراحة في خطابه عن نفسه كشخص و إنما أشار في العديد من المناسبات إلى ما يمكن تسميته "بحدود الأنا(الذات)" بالنسبة لبوتفليقة، حيث أشار في خطابه لسنة 2001 أن "الجزائر منذ أن استعادت مكانتها على الساحة الدولية تولى أهمية واضحة بينة لمشاكل إفريقيا دون أن تهمل مع ذلك المشاكل الدولية الأخرى. ولا وجه للغرابة في هذا، إذ أن الجزائر قد اعتبرت نفسها على الدوام بلدا إفريقيا في المقام الأول دون التنكر لانتمائها للعالم العربي وللعالم المتوسطي. لكننا

¹ كلمة الرئيس عبد العزيز بوتفليقة ، «إفتتاح الدورة ال35 لمنظمة الوحدة الإفريقية ، الجزائر ، قصر الأمم ، الأثنين 12 جويلية 1999.

في الجزائر ن فكر تفكيراً إفريقيا ونربط مصيرنا بمصير إفريقيا.¹ " و الواضح من خلال المقتطف من الخطاب أن بوتفليقة يعتبر نفسه ممثلاً للجزائر التي بدورها تعتبر حسبه ممثلة للعرب و القارة الإفريقية ككل، و هي في هذا الإطار تضطلع بدور محوري في التعبير عن اهتمامات و مصالح هذه الأطراف.

المطلب الثالث: العقائد الأدائية للرئيس عبد العزيز بوتفليقة

1. الأهداف السياسية و إمكانية تغييرها:

حدد بوتفليقة منذ توليه السلطة عام 1999 أهم الأهداف السياسية التي تطمح إدارته لتحقيقها، فعلى الصعيد الداخلي حدد بوتفليقة أهدافه في "استعادة السلم وتحقيق الأمن للمواطنين، و ترقية وتحسين إدارة الحكم والتسيير على جميع مستويات الدولة بما يعيد ثقة الشعب. فبالإضافة إلى استعادة التوازنات الإقتصادية الكلية، فإننا نعمل كي يكون العنصر البشري هو أساس وغاية جهودنا التنموية في سياق ديمقراطية تعددية وتحرير حقيقي للطاقات الخلاقة"².

و في مجال السياسة الخارجية اعترف بوتفليقة منذ البداية أن السياسة الخارجية لإدارته تعد امتداداً لتوجهات سياسته الداخلية، حيث أن تحقيق "الاستقرار الداخلي ، واستعادة النمو هي شروط لا مفر منها إذا أرادت الجزائر أن تستعيد مكانتها الحقيقية في عالم اليوم ، وستزيد هذه المكانة تدعيماً وتعزيزاً بوضع دبلوماسيتها النشطة في خدمة السلم والتعاون الدولي الذي نأمله مثمراً ومتوازناً"³

¹ كلمة الرئيس عبد العزيز بوتفليقة، " بمعهد جنوب إفريقيا للشؤون الدولية"، جوهانسبورغ ، 18 أكتوبر 2001.

² كلمة الرئيس عبد العزيز بوتفليقة، " بمعهد دراسة السياسة الخارجية لميلانو"، إيطاليا، مرجع سابق.

³ نفس المرجع.

2. الإستراتيجية السياسية : أشار بوتفليقة في العديد من خطبه إلى أهم ملامح الإستراتيجية السياسية

التي يجب أن تتبناها الدول العربية و الإفريقية من اجل مواجهة و التصدي لسلبيات و مخاطر العولمة و عولمة المصاعب كما يسميها مثل تجارة المخدرات ، والإتجار بالموت بجميع أشكاله إضافة إلى الانتشار الواسع للأوبئة، حيث أصبح من الصعب -حسبه- إيجاد حلول لمثل هذه المشاكل داخل الحدود الوطنية الضيقة. و في هذا الإطار يدعو بوتفليقة إلى ضرورة بناء إستراتيجية قائمة على أساس التعاون متعدد الأطراف و " الذي تبقي الجزائر متمسكة به أكثر من أي وقت مضى". و يقترح في هذا الإطار مستويين أساسيين للتحرك الإفريقي: يتعلق الأول بمواصلة و تكثيف الجهود الرامية إلى تعزيز التنمية في إفريقيا، و ثانيا ضرورة تحسيس الشركاء الحاليين أو المحتملين من اجل المساهمة في وضع صيغ براغماتية عن طريق التفاوض بين مختلف الأطراف كل ذلك من اجل تمكين القارة الإفريقية من الانضواء تدريجيا ضمن الحركة العامة للتطور و المشاركة مستقبلا في الرخاء العالمي، على قدر ما تتيحه لها حقا إمكانياتها الهائلة¹.

و فيما يتعلق بالقضية الفلسطينية و العدوان الإسرائيلي يرى بوتفليقة بضرورة " اتخاذ مواقف حازمة لمواجهة الغطرسة الإسرائيلية، والتصدي للاحتلال الاستيطاني بموقف عربي موحد "²، و ذلك عن طريق دعوة مجلس الأمن من اجل تحمل مسؤولياته لتنفيذ قراراته و إجبار إسرائيل على الانصياع إلى للشرعية الدولية.

3. المخاطرة السياسية: لم يتطرق بوتفليقة في خطبه صراحة إلى موضوع المخاطرة كإستراتيجية لمواجهة

العدو، و لكن يمكن استقراء ذلك من خلال رؤيته لإستراتيجية مواجهة الإرهاب كخطر عالمي حيث

¹ خطاب الرئيس عبد العزيز بوتفليقة، "أمام القمة الفرنسية - الإفريقية ال21 حول رد إفريقيا على تحديات العولمة"، ياوندي، الجمعة 19 جانفي 2001.

² "خطاب رئيس الجمهورية خلال القمة العربية العادية الثانية والعشرين"، سيرت، 27 مارس 2010.

يرى انه لا يمكن القضاء عليه بالعمل العسكري وحده، بل يجب وضع جهاز قضائي وأمني كامل مع ضرورة تنسيقه على المستوى الدولي. و يقول في هذا الإطار: "إن الحرب تولد الضغائن والأحقاد و المواجه. والهوة بين الشعوب إنما تحفرها مثل هذه الأعمال التي لا يحسب لعواقبها حساب ، والتي يجد فيها دعاة تصادم الحضارات مدعاة لتبرير نظرياتهم"¹.

4. وظيفة القوة العسكرية:

بالنسبة لبوتفليقة ليست القوة العسكرية الحل المثل و الوحيد لمواجهة المخاطر حيث يرى أولاً بضرورة التضامن و التعاون لحل المشاكل المختلفة: "أعتقد بالفعل أن منطق القوة والمجابهة الذي ميز القرن العشرين يجب أن يحل محله منطق التضامن ، أي نزعة إنسانية في إطار العلاقات الدولية القائمة على التبادل المنصف وعلى الازدهار المتقاسم"². و في هذا الإطار يدعو بوتفليقة لضرورة إقامة الحوار بين مختلف الأطراف، حوار يقوم على الاعتراف بالآخر و قد أكد هنا على ضرورة: "تحرر الغرب من النظرة الضيقة للإسلام والنظرة الاتنية إلى الحضارات الأخرى، ومن دون اعترافه بحق الآخر في الاختلاف"³.

أسلوب استعمال القوة العسكرية: سبق و ذكرنا أن بوتفليقة قد أكد في العديد من خطبه على أن القوة العسكرية ليست الحل الوحيد المطروح و الضروري، حيث و في إطار محاربة الإرهاب كعدو مشترك يتطلب الأمر إضافة لاستخدام القوة العسكرية لمواجهته، " الاعتناء بكافة الوضعيات المولدة للعنف،

¹ الرئيس عبد العزيز بوتفليقة، "محاضرة "حوار الحضارات" الملقاة بالمعهد الملكي البلجيكي للعلاقات الدولية"، بروكسيل، الأربعاء 11 ديسمبر 2002.

² كلمة الرئيس عبد العزيز بوتفليقة، " الدورة الرابعة والخمسين للجمعية العامة للأمم المتحدة"، نيويورك ، مرجع سابق.

³ كلمة الرئيس عبد العزيز بوتفليقة، "افتتاح أشغال الملتقى الدولي حول الحوار المثمر بين الثقافات والحضارات"، الجزائر، الاثنين 24 مارس 2003.

والتي تتجسد كلها عبر المظالم الاجتماعية أو الاقتصادية، وإجحاف الحقوق السياسية، والحرمان من الحق في الحرية بوجه أخص¹ من أجل استئصاله.

المبحث الثاني: النسق العقيدي للملك عبد الله الثاني

على النحو الذي سلكناه في تحليل النسق العقيدي للرئيس بوتفليقة، سنحاول ضمن هذا المبحث تحليل النسق العقيدي للملك الأردني عبد الله الثاني انطلاقاً مما هو متاح من تصريحات وخطب رسمية إضافة إلى البعض من المقالات التي كتبها الملك و المتوافرة على مستوى موقعه الرسمي على شبكة الانترنت. و لكن قبل ذلك سنتطرق ضمن المبحث الأول إلى السيرة الذاتية للملك ، ثم إلى أهم عقائده الفلسفية ضمن المطلب الثاني و عقائده الأدائية في المطلب الذي يليه.

المطلب الأول: مصادر بناء النسق العقيدي للملك عبد الله الثاني

على خلاف ما هو سار بالجزائر، فإن رئيس الدولة في الأردن محدد الهوية قبل توليه السلطة و ذلك بحكم النظام الملكي المعمول به. فينتهي الملك الأردني عبد الله الثاني إلى سلالة الأسرة الهاشمية و التي يرجع نسبها إلى الهاشميين الذين حكموا أجزاء من إقليم الحجاز في الجزيرة العربية في الفترة ما بين عام 967 م حتى عام 1925م، وقد حكم الفرع الهاشمي الذي ينتمي إليه الملك حسين مكة المكرمة منذ عام 1201 م إلى عام 1925م، كما حكم الهاشميون الأردن منذ تأسيس إمارة شرق الأردن عام 1921 و أصبح الملك عبد الله الأول ابن الحسين بن علي جد الملك عبد الله الثاني أول ملك في تاريخ الأردن. أما عن عبد الله الثاني محل الدراسة باعتباره الملك الحالي للأردن، و حسب ما ورد في المراجع القليلة المتوافرة حيث سنتطرق إلى:

¹ كلمة الرئيس عبد العزيز بوتفليقة، "المؤتمر العالمي الأول للسلم و التضامن"، مرجع سابق.

أ. **الخلفية الاجتماعية للملك:** ولد الملك عبد الله الثاني في عمان في 30 جانفي 1962 و يعد الابن الأكبر للملك الحسن بن طلال ثالث ملوك الأردن. تلقى تعليمه الابتدائي في الكلية العلمية الإسلامية في عمان عام 1966 و هي مدرسة خاصة غير ربحية ، ليكمل باقي مشواره الدراسي خارج الأردن فأكمل دراسته في بريطانيا في مدرسة سانت إدموند و دراسته الثانوية في أكاديمية ديرفيلد في الولايات المتحدة الأمريكية، و دراسته العليا في جامعة جورج تاون في العاصمة الأمريكية واشنطن¹. كما التحق سنة 1982 بجامعة أوكسفورد لمدة عام، حيث أنهى مساقا للدراسات الخاصة في شؤون الشرق الأوسط، وفي عام 1987 التحق بكلية الخدمة الخارجية في جامعة جورج تاون في واشنطن العاصمة، ضمن برنامج الزمالة للقياديين في منتصف مرحلة الحياة المهنية، وقد أنهى برنامج بحث ودراسة متقدمة في الشؤون الدولية، في إطار برنامج "الماجستير في شؤون الخدمة الخارجية"².

هذا و تلقى الملك إضافة إلى التعليم الأكاديمي بمختلف تدرجاته تكوينا عسكريا قبل توليه العرش حيث في إطار تدريبه كضابط في القوات المسلحة الأردنية التحق الملك عبد الله الثاني بأكاديمية ساندهيرست العسكرية الملكية في بريطانيا سنة 1980، أين نال رتبة ملازم ثان سنة 1981، ثم عين بعد ذلك قائد سرية استطلاع في الكتيبة 18/13 في قوات الهوسار (الخيالة) الملكية البريطانية، وخدم مع هذه القوات في ألمانيا الغربية وإنجلترا. التحق بدورة ضباط الدروع المتقدمة في فورت نوكس بولاية كنتاكي في الولايات المتحدة الأمريكية.

¹ مبارك مبارك احمد، **القادة الجدد و مستقبل التحول الديمقراطي في الدول العربية**، القاهرة: مركز المحروسة للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات، 2011. ص: 88.

² " عبد الله الثاني"، متاح على الرابط التالي:

وقد تزوج الملك عبد الله الثاني بالملكة رانيا في سنة 1993 و لهما ولدان هما الأمير حسين الذي ولد سنة 1994 و هو ولي العهد حالياً، و الأمير هاشم الذي ولد سنة 2005، إضافة إلى بنتين هما الأميرتين إيمان و سلمى.

ب. **الخلفية السياسية** : الواضح من خلال تتبع المسيرة السياسية للملك عبد الله الثاني أن خبرته في

المجال العسكري تجاوزت انجازاته في المجال السياسي فيما قبل توليه الحكم سنة 1999. فقد تولى الملك عبد الله الثاني العديد من المناصب العسكرية بعد عودته للأردن بعد مدة طويلة قضاها خارجة، حيث تدرج في الخدمة في القوات المسلحة و شغل مناصب عديدة منها قائد القوات الخاصة الملكية الأردنية وقائد العمليات الخاصة فالتحق بالقوات المسلحة الأردنية برتبة ملازم أول و عمل كقائد فصيل ومساعد قائد سرية في اللواء المدرع الأربعين. وفي سنة 1986 شغل منصب قائد لسرية دبابات في اللواء المدرع 91 في القوات المسلحة الأردنية برتبة نقيب. كما عمل في جناح الطائرات العمودية المضادة للدبابات في سلاح الجو الملكي الأردني، وقد تأهل قبل ذلك كمظلي، وفي القفز الحر، وكطيار مقاتل على طائرات الكوبرا العمودية¹. و خلال هذه المهمات تدرج الملك في الرتب العسكرية بين رتبة نقيب و قائد سرية ثم إلى رتبة عقيد سنة 1993 ثم إلى رتبة عميد سنة 1994 و رقي سنة 1998 إلى رتبة لواء².

و قد تولى الملك عبد الله سلطاته السياسية الرسمية كملك للأردن بعد وفاة والده الملك حسين في السابع من فيفري عام 1999، علماً أنه قد تولى مهام نائب الملك عدة مرات أثناء غياب والده عن البلاد، و

¹ موقع الملك عبد الله الثاني، "سيرة ملك"، متاح على الرابط التالي:

http://www.kingabdullah.jo/index.php/ar_JO/pages/view/id/170.html

² مبارك مبارك احمد، مرجع سابق، ص: 89.

وفقاً للمادة 28 من الدستور الأردني التي تنص على أن يتولى الملك المستقبلي ولاية العهد بما يسمى بالإرادة الملكية السامية و التي يشترط فيها أن تكون موقعة من رئيس الوزراء وأربعة وزراء على الأقل بينهم وزيراً الداخلي والعدلية، و تحدد ولي العهد الذي تتوافر فيه الشروط المنصوص عليها من نفس المادة¹. و منذ يوم ولادة الملك عبد الله الثاني صدرت الإرادة الملكية السامية التي تقضي بتعيينه ولياً للعهد في 30 جانفي 1962 ولغاية الأول من افريل 1965. كما صدرت إرادة سامية ثانية في 24 جانفي 1999م تؤكد على هذا الخيار، و التي تولى العرش بموجبها فيما بعد.

و من خلال تتبع أهم خطوات حياة الملك الأردني عبد الله الثاني يمكن القول أن هناك مجموعة من العوامل التي كان لها تأثير مباشر على تحديد الفكر السياسي للملك و تصوراته حول العالم الخارجي و تتحدد في:

- الإحساس العميق بالانتماء إلى أصول أسرية ذات مكانة خاصة في المجتمع الأردني و العربي عموماً من خلال الانتماء لآل البيت و الأسرة الهاشمية.
- الاطلاع على الثقافة الغربية و التأثير بها من خلال السنوات الطويلة التي قضاها في الخارج في بريطانيا و الولايات المتحدة الأمريكية أثناء الدراسة و التكوين العسكري بالخارج، الأمر الذي انعكس على تحديد طبيعة العلاقة و التقارب بين الأردن و الغرب.
- الانضباط و عدم الانفعال نتيجة الخبرة العسكرية و التكوين في مؤسسات متخصصة لتخريج القيادات.

¹ المملكة الأردنية الهاشمية، "الدستور الأردني"، مرجع سابق. المادة:28.

المطلب الثاني: العقائد الفلسفية للملك عبد الله الثاني

1. طبيعة العالم السياسي:

لم يتطرق الملك عبد الله الثاني في تصريحاته إلى محاولة توصيف العالم السياسي، حيث أن الملاحظ هنا هو غلبة موضوع الصراع العربي و الإسرائيلي و القضية الفلسطينية على معظم خطبه و تصريحاته و ذلك طبعا نظرا لحساسية هذه القضية بالنسبة للأمن القومي الأردني كما سبق و اشرنا، و في محاولة منه للحديث عن التغيرات التي شهدها العالم السياسي منذ توليه السلطة لغاية سنة 2004 ذكر الملك عبد الله أنه: " ما زالت الأزمات المتجذرة تلقي بظلالها على عالمنا هذا. فهناك شر الإرهاب، ونزاع إقليمي وعرقي، وهناك فقر وحرمان. ولم يشهد العالم من قبل وقتا أكثر أهمية لأصدقاء السلام والتقدم أن يعملوا معا لإنهاء النزاعات الإقليمية والاتحاد ضد الإرهاب والعمل على رآب الصدع الاقتصادي والصدع الثقافي¹. " . و بالتالي و وفقا للملك عبد الله فإن العالم السياسي يشهد أزمات و صراعات متعددة الأشكال و المصادر الأمر الذي يزيد من حجم التحدي المطروح أمام "أصدقاء السلام" على حد تعبيره.

مصدر الصراع: أما عن مصدر الصراع بالنسبة للملك الأردني فتتمثل منطقة الشرق الأوسط حسبه أكثر الأماكن خطورة و تهديدا للأمن العالمي حيث تشهد أزماتان حادثتان، تتمثل الأولى في استمرار النزاع الفلسطيني الإسرائيلي و بالتالي استمرار دوامة الاحتلال و القمع و العنف على حد تعبيره مما يتسبب في إدامة الدمار و الظلم في المنطقة. و تتمثل الثانية في الأوضاع في العراق على إثر العدوان

¹ "كلمة جلالة الملك عبدالله الثاني في معهد موسكو الحكومي للعلاقات الدولية موسكو، روسيا"، 3 سبتمبر 2004.

الأمريكي للعراق حيث أن: " الأزمة التي تتكشف في العراق تحمل في طياتها نتائج رهيبية على

العالم".¹

و لعل مصدر هذا التهديد حسب الملك عبد الله هو أن " الفقر والجهل وغياب العدالة الاجتماعية وعدم احترام حقوق الإنسان تشكل بيئة خصبة للتطرف والعنف" ² و بالتالي تشجع على ظهور و انتشار الإرهاب في المنطقة و العالم.

شروط السلام الاجتماعي : على صعيد تحقيق السلام الداخلي في الأردن خصوصا في ظل

التحديات الراهنة يرى الملك الأردني أن الربيع العربي قد حمل معه "صرخة تطالب بعودة

الكرامة مثلما طالبت بذهاب الأنظمة القديمة" ³، و من هذا المنطلق يرى الملك عبد الله

بضرورة إحداث الإصلاح و التغيير نحو الأفضل من اجل ضمان الاستقرار و السلم الداخلي

و يقر الملك بأن الإصلاح ليس بالأمر السهل و لكنه حتمي حيث انه يتطلب " مشاركة

الجميع، فالديمقراطية ليست مجرد أسلوب حكم بل طريقة حياة. ويرغم أهمية الانتخابات،

فإنها ليست المؤشر الوحيد على الحرية والتقدم. والعمليات الديمقراطية لن تؤدي إلا نصف

الغاية منها إذا ما نظرنا إليها بمعزل عن الحريات الدستورية التي تضمن حرية التعبير

والعقيدة وسيادة القانون والعدل وحماية الأقليات" ⁴. كما يؤكد في هذا الإطار أن التغيير و

الإصلاح هو عبارة عن عملية غير متجانسة حيث يحددها كل بلد حسب تاريخه وظروفه

¹ "خطاب جلالة الملك عبدالله الثاني في مؤتمر دول عدم الانحياز"، كوالالمبور، ماليزيا، 24 فيفري 2003.

² "كلمة جلالة الملك عبدالله الثاني في مؤتمر القمة الإسلامي العاشر"، بوتراجايا، ماليزيا، 16 أكتوبر 2003

³ "خطاب جلالة الملك عبد الله الثاني أمام منتدى قادة العالم في جامعة كولومبيا"، نيويورك، الولايات المتحدة الأمريكية،

23 سبتمبر 2011.

⁴ نفس المرجع.

وتحدياته الخاصة به

و على المستوى الخارجي، فبالنسبة للنزاع العربي الإسرائيلي الذي يعد القضية الأهم بالنسبة للأردن حسب الملك عبد الله فإن تحقيق السلام بين الطرفين الفلسطيني و الإسرائيلي يتطلب العودة للحوار و تحمل مسؤولياته و تكثيف الجهود من أجل إعادة بناء الثقة بين الطرفين الفلسطيني و الإسرائيلي إحياءاً لمفاوضات السلام ومعالجة جميع قضايا الوضع النهائي، وصولاً إلى إقامة الدولة الفلسطينية المستقلة على حدود 1967، وعاصمتها القدس الشرقية، و ذلك وفقاً لقرارات الشرعية الدولية ومبادرة السلام العربية¹.

دور الصراع: يقر الملك عبد الله أن التخلص و تفادي النزاعات في العالم هو أمر صعب حيث حسب رأيه " يصعب كسر شوكة سيكولوجية النزاع "، لكنه يؤكد انه حتى في اشد النزاعات حدة يمكن نقل النزاع نحو التعاون مثل الحالة الأوربية حيث أن الرغبة في السلام و الاستقرار تتطلب تحويل مسار الطاقات الإنسانية والموارد المادية التي كانت تستنزفها العداوات نحو " بناء البنى التحتية الوطنية، وتعزيز التعليم، والصحة، والخدمات الاجتماعية الأخرى، وتشجيع الحكم الرشيد، وعندما يعمل الاستقرار على جذب الاستثمار في الداخل، والمشاركة في الأسواق العالمية، مما يؤدي إلى زيادة الفرص الاقتصادية والنمو"²، و في هذا الإطار يصف توقيع الأردن لاتفاقية السلام مع إسرائيل بأنها اتفاقية تاريخية حققت سلاماً مشرفاً أنهى خمسين عاماً من حالة الحرب بين الطرفين و هي تمثل خطوة أولى نحو المستقبل من اجل حماية أجيال المستقبل و أمنهم حسب اعتقاده³.

¹ "كلمة جلالة الملك عبدالله الثاني في القمة العربية"، الدوحة، قطر، 26 مارس 2013.

² الملك عبدالله الثاني، "مسؤولية صنع السلام"، مقالة في مجلة إنترناشونال هيرالد تريبيون، 21 جوان 2006.

³ نفس المرجع.

2. طبيعة العدو السياسي:

رغم إقرار الملك عبد الله في العديد من المواقع أن القضية الفلسطينية و النزاع الفلسطيني الإسرائيلي هو القضية الجوهرية بالنسبة للأردن و العرب عموماً، إلا أنه لم يشر في خطابه و تصريحاته إلى كون العدو الإسرائيلي هو العدو الأساسي بالنسبة للأردن و الدول العربية حيث أكد في جل خطابه على ضرورة تحقيق الحوار و التصالح مع إسرائيل باعتبارها طرفاً في النزاع مثلها مثل فلسطين حيث صرح في أحد خطبه سنة 2002 بقوله: "قلنا للإسرائيليين في القمة العربية بلغة واضحة نحن نرحب بكم في جوارنا انظروا لعرض العرب للسلام بجدية من أجل الحاضر والمستقبل لشعبنا"¹.

و مقابل ذلك يرى الملك أن العدو الأساسي للأردن و العالم ككل في إطار ما سماهم "بالمطرفين" الذين: "تزهو أحوالهم بالصراع، والذين لا يحتملون التنوع، والذين يسعون إلى السلطة عن طريق إثارة الفرقة والدمار"² و يتجلى خطر هذا العدو حسب الملك في منطقة الشرق الأوسط و في هذا الإطار يستشهد بدورهم في تهديد أمن العراق و فلسطين .

و حتى بالنسبة لإيران التي تشكل تهديد بالنسبة للعديد من الدول في الشرق الأوسط، يرى الملك أنها لا تمثل تهديداً بالنسبة للأردن حيث رد في إطار سؤال طرحته الواشنطن بوست حول الخطر الإيراني

¹ خطاب جلالة الملك عبدالله الثاني بمعهد بيكر، جامعة رايس "، هيوستن، تكساس، الولايات المتحدة الأمريكية، 9 ماي 2002.

² "كلمة جلالة الملك عبدالله الثاني في هامبورغ"، هامبورغ، ألمانيا، 25 فيفري 2005.

سنة 2008 ما نصه: "تشكل إيران قضية لبعض الدول... ولأول مرة أعتقد أنه ربما أمكنني القول إن إيران ليست ذلك الخطر الداهم"¹.

مصادر أهداف العدو: ذكر الملك الأردني في مقال له في مجلة السياسة الخارجية نشر في سنة 2004 أن الإحباط و اللامبالاة يمكن أن تقود فئات قليلة من المجتمع إلى أن تتحول إلى التطرف خصوصا في منطقة الشرق الأوسط التي في رأيه عانت نزاعا مريرا و فرقة لمدة طويلة²، و التطرف بدوره يولد الإرهاب الذي يعد حسب الملك عدوا للأردن و للإنسانية جمعاء كما أنه أصبح عدوا للدين الإسلامي الذي هو " بريء من كل ما يقوم به الإرهابيون من أعمال لا تمت له ولتعاليمه السمحة بصلة". و بالنسبة لمنطقة الشرق الأوسط فقد أصبح النزاع الفلسطيني الإسرائيلي حسبه ذريعة و وسيلة للإقناع في يد القاعدة و المجموعات الإرهابية من اجل التجنيد و حسب الملك فإنه: " وفي اللحظة التي يحل بها الإسرائيليون والفلسطينيون مشكلتهم، سوف تفقد القاعدة عالميتها، وتختفي كمنظمة عالمية."³

كيف يختار العدو أهدافه: يرى الملك عبد الله أن أهداف المتطرفين و الإرهابيين واضحة حيث يهدفون إلى: " زعزعة الثقة بالمجتمع المنفتح وبحكم القانون. وهم يعتاشون على مشاعر السخط، والإحباط، والجهل. ويعملون جاهدين لخلق الفوضى والفرقة حتى يتمكنوا من تحقيق أهدافهم"⁴، و

¹ "مقابلة جلالة الملك عبدالله الثاني مع صحيفة واشنطن بوست"، أجرى المقابلة: لالي وايموث، 22 جوان 2008.

² مقالة بقلم الملك عبدالله الثاني، " الطريق إلى الإصلاح"، مجلة السياسة الخارجية، 1 نوفمبر 2004.

³ "مقتطفات من مقابلة جلالة الملك عبدالله الثاني مع صحيفة الواشنطن بوست"، 16 جوان 2011.

⁴ "خطاب جلالة الملك عبدالله الثاني في جامعة مسيسيبي"، أوكسفورد، مسيسيبي، الولايات المتحدة الأمريكية، 3 فيفري

بناءً عليه فهم يحاولون أن يوسعوا ضرباتهم و تهديداتهم في العديد من مناطق العالم من عمان إلى نيويورك، ومدريد، ولندن، والرياض، وشرم الشيخ، وإسطنبول، والدار البيضاء...

الإستراتيجية السياسية للعدو: تتمثل الإستراتيجية السياسية التي يتبناها المتطرفون حسب الملك عبد

الله في تقسيم العالم إلى معسكرات متعادلة و نشر النزاع و الفرقة بين الدول، حيث أن التعاون و

التحالف بين الدول سيؤدي إلى قوتها و إضعاف هذه الجماعات و بالتالي فإن هزيمة هذه الفئات

تتطلب حسب الملك التعاون على مختلف الجبهات الأمنية، الاقتصادية، القانونية، الاجتماعية و

السياسية. و في منطقة الشرق الأوسط تعتمد هذه الجماعات المتطرفة على إستراتيجية " الترويج

للتصادم، وتحطيم الاعتدال، وقطع التعاون مع الغرب .وهذه الأقلية من المتطرفين عملت على

إحداث نزاعات تنتشر حالياً بسرعة غير مسبوقة .وهناك لاعبون جدد، ومبادئ عسكرية جديدة،

وقدرات متقدمة في مجال الأسلحة تعمل على تحويل المشهد الأمني من حال إلى حال ¹ على حد

تعبير الملك.

3. خصائص النظام الدولي:

طبيعة النظام الدولي الراهن: بالنسبة للملك عبد الله فإن النزاع و الصراع في العالم هو حقيقة

يعيشها عالمنا المعاصر أما التعاون فهو المطلوب من أجل تقادي الآثار السلبية للصراع، ففي فترة

ما بعد الحرب الباردة و التي أنهت المنافسة و التهديد النووي بين القوى العظمى لكنها في نفس

¹ "خطاب جلالة الملك عبدالله الثاني في جامعة أوكسفورد"، أوكسفورد، المملكة المتحدة، 4 جوان 2008.

الوقت حسبه أدت إلى ظهور تحديات جديدة مثل أسلحة الدمار الشامل، الإرهاب العالمي، العنف والحرب، المشكلات الصحية والبيئية، الأزمات الاقتصادية والمالية العالمية¹.

و في موضع آخر يقول الملك الأردني أن العالم يواجه منذ نهاية الحرب الباردة ظهور الحروب الداخلية والنزاعات العرقية إلى جانب تفاقم ظاهرة الإرهاب، هذا دون أن ننسى الأزمة الاقتصادية المالية التي تأثرت بها جميع الدول بدرجات متفاوتة، الأمر الذي أدى إلى تفاقم تبعات العولمة السلبية لا سيما مشكلة الفقر والمديونية وأزمة الغذاء العالمية، وما يمكن وصفه بظاهرة العنصرية وكراهية الأجانب والخوف من الإسلام².

هيكل النظام الدولي: لم يشر الملك عبد الله من خلال تصريحاته المدروسة إلى طبيعة هيكل النظام الدولي، إلا انه أكد في العديد من المواقف على دور الولايات المتحدة الأمريكية الريادي على المستوى العالمي و دورها تحديدا بالنسبة للقضية الفلسطينية، حيث أشار سنة 2002 إلى انه: " لم يحدث منذ عام 1948 قط أن برزت حاجة أعظم لتدخل خارجي يحل المشكلة الفلسطينية الإسرائيلية والصراع العربي الإسرائيلي...، وبالتأكيد لم يحدث قط إجماعا عالميا واسعا كهذا حول دور أمريكا القيادي³ ".

¹ "خطاب جلالة الملك عبدالله الثاني في نادي الكومنولث"، سان فرانسيسكو، كاليفورنيا، الولايات المتحدة الأمريكية، 16 افريل 2004.

² "خطاب جلالة الملك في القمة الخامسة عشرة لحركة دول عدم الانحياز"، شرم الشيخ، جمهورية مصر العربية، 15 جويلية 2009.

³ "خطاب جلالة الملك عبدالله الثاني بمعهد بروكنغز في واشنطن"، واشنطن العاصمة، الولايات المتحدة الأمريكية، 13 ماي 2002.

استقرار النظام الدولي: لم يتطرق الملك عبد الله بصفة مباشرة إلى موضوع استقرار أو عدم استقرار النظام الدولي لكن يمكننا القياس من خلال حديثه عن التطورات العالمية التي يشهدها النظام الدولي و التي يصفها بالمتسارعة و التي تشمل العديد من التحديات و التجمعات الاقتصادية التي تسعى إلى توظيف العولمة لصالحها الأمر الذي يفرض على الدول العربية حسبه أن تتعامل معها بتضامن و تكامل¹.

دور الدولة في النظام الدولي: يرى الملك الأردني أن دور دولته يتحدد في كونها دولة تسعى لتحقيق السلام خصوصا فيما يتعلق بالقضية الفلسطينية و في هذا الإطار يقول: "بالنسبة لنا في الأردن، نحن الأقرب إلى الأزمة في فلسطين. ومن مناطق معينة في بلدي يمكنكم رؤية أنوار القدس ليلا... لذلك كان الأردن ولا يزال قائدا في السعي من أجل السلام وتحمل في سبيل ذلك على مر العقود المخاطر التي يتطلبها السلام. ونحن ملتزمون بالمساعدة للتوصل لحل حقيقي"²

إلى جانب ذلك يرى الملك الأردني أن الدول العربية عموما تتمتع بموقع و دور حيوي على المستوى العالمي باعتبارها تحنل مواقع جيواستراتيجية رئيسية تربط بين مختلف القارات، كما أن لها دورا مهما في تجاوز العالم لأزماته إلى جانب المساهمة في مجالي الأمن والسلام الدوليين³.

¹ "خطاب جلالة الملك عبدالله الثاني في الجلسة الافتتاحية لمؤتمر القمة العربي الثالث عشر"، عمان، الأردن، 27 مارس 2001.

² "خطاب جلالة الملك عبدالله الثاني في مؤتمر ميونخ الأربعين حول السياسة الأمنية"، ميونخ، ألمانيا، 8 فيفري 2004.

³ "خطاب جلالة الملك عبدالله الثاني في القمة الثالثة لرؤساء دول وحكومات أمريكا الجنوبية والدول العربية"، ليما، جمهورية بيرو، 2 أكتوبر 2012.

4. التفاوض السياسي:

التفاوض و التشاؤم السياسي : يبدو أن الملك عبد الله أكثر تفاؤلاً فيما يتعلق بتحقيق أهدافه على خلاف نظيره الرئيس الجزائري كما سبق و اشرنا، حيث يرى أن العالم في وقتنا الحالي هو عالم غير محدود بفعل تطور المعلوماتية كما أنه الأكثر سرعة عبر التاريخ، و تكون مسؤولية القيادات هنا متحددة في ضرورة العمل معا من أجل تحقيق الأمل الذي يحققه القرن الجديد¹.

كما يرى أن هذا القرن الذي نعيش فيه يوفر إمكانات هائلة من اجل إيجاد مستقبل أفضل من خلال توسيع آفاق التنمية؛ وإنهاء النزاعات المدمرة؛ وتوفير الفرص لجيل جديد يحتاجها. لكن كل هذا مرهون بمشاركة مختلف قطاعات المجتمع و من مختلف أرجاء العالم " قادة الأعمال، والحكومة، والمجتمع المدني في الشرق كما في الغرب، وفي الجنوب كما في الشمال"².

مشروطية التفاوض السياسي : أن التفاوض في تحقيق الأهداف بالنسبة للملك عبد الله و التي تتعلق

بنظرته للعالم السياسي حيث يمكن أن تكون الفاصل بين الأمل و التشاؤم بالنسبة إليه و هي مرتبطة بشروط أهمها توفر قيادات "موهوبة" و قادرة على تبصر أنماط الفوضى في العالم الراهن³.

و بالنسبة لتحقيق السلام في الشرق الأوسط خصوصا بالنسبة للقضية الفلسطينية يرى الملك أن الدور الأمريكي يشكل عاملا حاسما من اجل تحقيق النجاح في المنطقة، حيث أنها تمثل مرجعية قوية يمكنها العمل بسرعة باعتبارها القوة العالمية الوحيدة القادرة على ضمان بقاء الطرفين الفلسطيني و الإسرائيلي

¹ "خطاب جلالة الملك عبدالله الثاني في مؤتمر ميونخ الأربعين حول السياسة الأمنية"، مرجع سابق.

² "خطاب جلالة الملك عبدالله الثاني في المجلس الهندي للشؤون الدولية"، نيودلهي، الهند، 30 نوفمبر 2006.

³ "خطاب جلالة الملك عبدالله الثاني في نادي الكومنولث"، مرجع سابق.

على المسار خصوصا فيما يتعلق بالمفاوضات، كما أنها تتمتع بمركز فريد يمكنها من حشد التأييد العالمي لعملية صنع السلام¹.

الوقت في مصلحة من: أشار الملك عبد الله سنة 2008 خلال خطابه ألقاه في كلية وودرو ويلسون للشؤون العامة والدولية إلى أن الفرصة المتاحة أمام مؤيدي السلام و الاعتدال في العالم لا يجب تفويتها، ذلك أن "أي نصر يحققه أعداء السلام والحرية والاستقرار والاعتدال لا يمكن أن يُعد خياراً" حيث أنها قد تعرض السلام العالمي لنكسة قد تمتد عقوداً و: "سيستمر المتطرفون في العمل. وسيلحقُ الضَعْفُ بقوى الاعتدال والتغيير الإيجابي. ولن يقف الانقسام عند حدوده بل ربما يتعمق إلى مرحلةٍ أكبر. وقد تتزايد عملية التشكيك في مدى فاعلية الغرب والتزامه. وهذه الأمور جميعاً سيكون لها نتائجها لا على منطقتي فحسب، ولكن على العالم أيضاً"².

و فيما يتعلق بعملية السلام في الشرق الأوسط أين تتعرض المفاوضات بين الطرفين الفلسطيني و الإسرائيلي لانتكاسات مستمرة، فيرى الملك عبد الله أن الوقت ليس في مصلحة الأطراف المعنية حيث حسبه قد "أن وقت تجاوز النظرات قصيرة المدى والعمل من أجل مستقبل ينعم فيه الفلسطينيون والإسرائيليون بالسلام والأمن فالوجهة النهائية واضحة، لكن الرحلة نحوها استنفذت زمناً أطول بكثير مما يجب وتسببت بمعاناة كبيرة ما كان يجوز أن تتحملها شعوب المنطقة"³

¹ "خطاب جلالة الملك عبدالله الثاني في كلية وودرو ويلسون للشؤون العامة والدولية - جامعة برنستون"، نيوجيرسي، الولايات المتحدة الأميركية، 29 فيفري 2008.

² نفس المرجع.

³ "مقالة بقلم جلالة الملك عبدالله الثاني: "لا يمكن استمرار الوضع الراهن في الشرق الأوسط"، صحيفة ذا هيل، 27 افريل 2010.

5. إمكانية التنبؤ في الحياة السياسية:

درجة التنبؤ في الحياة السياسية: تعتبر منطقة الشرق الأوسط محور نظرة الملك عبد الله التنبؤية فيما يتعلق بمستقبل الأمن و السلم العالميين، حيث وفقا له فإن " مستقبل الأمن العالمي سيتشكل بناء على ما يحدث في الشرق الأوسط الآن "¹ حيث يجب أن تكون منطقة سلام و ازدهار و ذلك عن طريق تحقيق الحكم الراشد و إتاحة الفرص أمام الجميع، و ذلك من اجل ضمان مستقبل أجيال الحاضر و المستقبل. و يقول في هذا الإطار: "المستقبل لنا لبنينه... فمع كل بلد نحقق فيه ازدهارا أكبر وحرية أوسع، ومع كل حي نجعله أكثر أمانا، ومع كل شخص نمحله الأمل، نجعل بيت الإنسانية جمعاء أكثر أمنا"²

6. دور القائد السياسي في الحياة السياسية:

خاطب الملك الأردني منذ السنوات الأولى لتوليهِ العرش الشعب الأردني محددًا مهمته كملك بقوله: "إنني نذرت نفسي لخدمتكم وتحقيق طموحاتكم النبيلة في استكمال بناء الدولة الأردنية الحديثة، التي توفر الحياة الحرة الكريمة لكل مواطن يعيش على أرضها وينتمي إليها"³ مقرا في الوقت ذاته أن تحقيق هذا يتطلب تكاتف الجهود من مختلف الفئات في المجتمع الأردني "بروح الفريق الواحد" على حد تعبيره، كما يقر في ذات المقام أن خدمة الأردن و تحقيق التنمية الشاملة يجب أن يكون الهدف الأول لإدارته مهما كانت الظروف التي تمر بها منطقة الشرق الأوسط ⁴. و لكنه لا ينفي الدور

¹ "خطاب جلالة الملك عبدالله الثاني في الدورة العادية الثامنة والستين للجمعية العامة للأمم المتحدة"، نيويورك، الولايات المتحدة الأمريكية، 24 سبتمبر 2013.

² نفس المرجع.

³ "الخطاب الوطني والقومي الشامل الذي وجهه جلالة الملك عبدالله الثاني لشعبه وأمته"، عمان، الأردن، 15 أوت 2002.

⁴ نفس المرجع.

القيادي الذي يتطلع لتحقيقه على الأقل على مستوى إقليمي كقائد لدولة " صانعة للسلام " على حد تعبيره حيث يقول أن الأردن يواصل: " ومنذ سنوات عديدة في تحمل المجازفات لصنع السلام والمحاولة للإبقاء عليه. إن لبدي مصلحة كبيرة في السلام. ولدينا تقليد في قيادتنا بأن نكون القوة الثابتة والمعتدلة في منطقتنا. ولدينا أيضا اهتمامات في النواحي الرئيسية للمفاوضات مثل الدفاع عن حق العودة والتعويض للاجئين الفلسطينيين في الأردن".¹

المطلب الثالث: العقائد الأدائية للملك

1. منهج اختيار الأهداف السياسية:

حدد الملك عبد الله أهدافه فيما يخص ولايته كملك للأردن في هدفين اثنين: السلام و الإصلاح. حيث يتعلق الإصلاح بإصلاح الشؤون الداخلية للأردن أين أكد على ضرورة تحقيق مجتمع حديث متسامح و منفتح على جميع الفئات الاجتماعية من اجل المشاركة في عملية التغيير، و من الإصلاحات التي تحدث عنها الملك: إجراء الانتخابات، تعزيز حقوق الإنسان، ودعم الحكم الذي يعتمد الشفافية ويخضع للمساءلة. أما عن السلام فيحدد الملك عبد الله في هدف تحقيق السلام مع جيران الأردن حيث يؤكد و من منظور عربي بقوله: "إن العالم العربي لن يعود إلى الخلف... ولن نوقف الحوار والتعاون مع أصدقائنا في أرجاء العالم. وسنساعد في قيادة هذا القرن - الذي سيجلب معه، بمساعدتنا، السلام، والحرية، والازدهار لبلابيين الناس"².

¹ "خطاب جلالة الملك عبد الله الثاني بمعهد بيكر"، جامعة رايس هيوستن، تكساس، الولايات المتحدة الأمريكية، 9 ماي 2002.

² "خطاب جلالة الملك عبدالله الثاني في الذكرى السنوية العاشرة للقمة الأوروبية المتوسطية"، برشلونة، اسبانيا، 28 تشرين الثاني/نوفمبر 2005.

أما عن أهدافه في مجال السياسة الخارجية، فقد ذكر في إطار إحدى المقابلات الصحفية أن الأولوية بالنسبة لدولته هو تحقيق السلام في الشرق الأوسط، من خلال إقامة دولة فلسطينية قابلة للحياة ومستقلة في الضفة الغربية وغزة. كما يهدف إلى دعم الأمن والاستقرار والمصالحة الوطنية في كل من العراق ولبنان. هذا في السياق المجاور للأردن، أما على نطاق عالمي فيهدف الملك عبد الله من خلال سياسة دولته الخارجية إلى بناء شراكات عالمية من أجل مساعدة الأردن على حماية وتعميق مكاسب التنمية المحققة حيث وبناءا عليه طرح الأردن عام 2006 مبادرة الدول الإحدى عشرة التي تضم حسبه دولا من ذوات الدخل المتدني و المتوسط* من أجل إحداث إصلاحات شاملة و بناء شراكات فعالة مثل تلك مع الدول الصناعية الثمانية من تجاوز المشاكل المشتركة.

2. الإستراتيجية السياسية:

تتمثل الإستراتيجية السياسية الفعالة بالنسبة للملك عبد الله الثاني للأردن في ضرورة الانفتاح السياسي ذلك أن الأردن بلد صغير و محدود الموارد الطبيعية و بالتالي فهو بحاجة للتعاون إن على مستوى إقليمي أو عالمي من أجل ضمان احتياجاته و المساعدات اللازمة لتحقيقها¹. و على الصعيد العربي فيدعو الملك عبد الله إلى ضرورة تحقيق التنسيق و الوحدة بين الدول العربية و نبذ الفرقة بينها ذلك أن: "التحديات التي تواجهها أمتنا، والتحولات التاريخية والاقتصادية التي تشهدها منطقتنا والعالم من حولنا، تجعل من المستحيل على أي بلد من بلداننا، أن يتصدى لها بشكل فردي، بل تحتاج إلى جهودنا جميعا، للارتقاء بمنظومة العمل العربي المشترك، والنهوض به

* و هي كل من كرواتيا، سلفادور، إكوادور، جورجيا، هندوراس، إندونيسيا، المغرب، باكستان، باراغوي، سيريلانكا، والأردن.
¹ "خطاب جلالة الملك عبدالله الثاني في افتتاح المنتدى الاقتصادي العالمي حول الشرق الأوسط وشمال إفريقيا"، شاطئ البحر الميت، الأردن، 25 ماي 2013.

إلى مستوى يوازي التكتلات السياسية والاقتصادية العالمية والإقليمية¹، خصوصاً بالنسبة للموقف من القضية الفلسطينية و في هذا الإطار يؤكد الملك على ضرورة تبني و التمسك بالمبادرة العربية للسلام و قرارات الشرعية الدولية من أجل ضمان تسوية عادلة وشاملة لهذه القضية مبنية على أساس إقامة الدولة الفلسطينية المستقلة على الأرض الفلسطينية وعاصمتها القدس، إضافة إلى ضرورة انسحاب إسرائيل من جميع الأراضي العربية المحتلة منذ عام 1967، بما فيها الجولان السوري ومزارع شبعا².

هذا و يؤكد في سياق حديثه عن إستراتيجية مواجهة الإرهاب و التطرف كخطر عالمي على ضرورة تحقيق التعاون و التكاتف من أجل الدفاع على السلم العالمي، و ذلك من خلال توسيع مجال الحوار والتعاون، وإتاحة مجال الاستفادة من فرص القرن الحادي والعشرين أمام الذين يعانون من الغربة، المعرضين لخطر قيام المتطرفين بتجنيدهم و ضرورة بذل قصارى الجهد لتحقيق السلام في مناطق الصراع الخطرة .

3. المخاطرة السياسية:

لا ينفي الملك دور السياسات التي تتضمن المخاطرة السياسية في سبيل تحقيق الأهداف السياسية، حيث يرى أن دولته لطالما تبنت مثل هذه السياسات في سياق تعاملها مع القضية الفلسطينية و يؤكد في هذا الإطار بقوله: " قمنا بالمجازفة من أجل السلام ولكن ليس بمقدورنا الوقوف بمفردنا أنها مسؤوليتنا المشتركة في الاتحاد ضد أولئك الذين لا يرغبون بإحلال السلام."³ و يؤكد هنا على دور الولايات المتحدة كدولة حافظة للسلام من أجل تفادي الآثار السلبية للمخاطرة الأردنية في هذا الإطار.

¹ "كلمة جلالة الملك عبدالله الثاني امام القمة العربية"، بغداد، العراق، 29 مارس 2012.

² "خطاب جلالة الهاشمية الملك عبدالله الثاني في مؤتمر القمة العربية العادية الحادية والعشرين"، الدوحة، قطر، 30 مارس 2009.

³ "خطاب جلالة الملك عبدالله الثاني بمعهد بيكر"، مرجع سابق.

4. وظيفة القوة العسكرية:

بالنسبة لحدود استخدام القوة العسكرية حسب الملك عبد الله خصوصاً في مجال محاربة الإرهاب و التطرف، فلا يجب الاعتماد فقط على الوسائل العسكرية وحدها فالنضال العالمي ضد الإرهاب حسبه هو جهد عسكري و أخلاقي و فكري و اجتماعي، حيث و لكي تتمكن الدول من هزيمة المتطرفين يجب مقاومة جهودهم لإثارة النزاع و الصدام بين الحضارات و ذلك عن طريق تشجيع الحوار البناء بين الغرب و العالم الإسلامي¹.

و في سبيل القضاء على الإرهاب من جذوره لا بد وفقاً للملك من إيجاد حلول جذرية وعادلة للعديد من المشاكل السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي يعاني منها العديد من الشعوب، حيث أن " الإحباط واليأس والفقر والشعور بغياب العدالة في أيّ مكان من هذا العالم يمكن أن تشكل بيئة خصبة لتفشي العنف والإرهاب"².

5. أسلوب استعمال القوة العسكرية:

مفهوم القوة: إن مفهوم القوة بالنسبة للملك الأردني هو مفهوم متعدد الأبعاد و لا يقتصر فقط على القوة العسكرية حيث يرى أن عملية تعزيز قوة الأردن لا تعتمد فقط على الإجراءات الأمنية فقط و إنما تتمثل في إتاحة المزيد من الفرص، وتنمية اقتصاد غنيّ بالوظائف حتى يتمكن شبابنا من بناء مستقبلهم، وإيجاد مجتمعات آمنة لأسرنا وأطفالنا، وإيجاد الحكم الرشيد وإدامته لحماية حقوق الإنسان وإعطاء المواطنين حصة في بناء مجتمع ينعم بالسلام"³.

¹ "مقالة بقلم جلالة الملك عبدالله الثاني: الصدام بين الحضارات والمتطرفين"، صحيفة كوريري ديلا سيرا الايطالية 12 سبتمبر 2005.

² "خطاب جلالة الملك عبدالله الثاني في مؤتمر القمة العربي الثاني والعشرين"، بيروت، لبنان، 27 مارس 2002.

³ "خطاب جلالة الملك عبدالله الثاني في جامعة مسيسيبي"، مرجع سابق.

المبحث الثالث: توجهات السياسة الخارجية في النظامين الجزائري والأردني من منظور العقائد السياسية

تعد العقائد السياسية للقائد احد أهم العوامل الموجهة لعملية صنع القرار في الدولة و هو ما سنحاول إثباته ضمن هذا المبحث من خلال دراسة أهم توجهات السياسة الخارجية لصناع القرار محل الدراسة مع التركيز أساسا على دراسة التوازي الحاصل بين عقائدهم السياسية و أهم القرارات التي اتخذها في سياسة دولتهم الخارجية و ذلك قصد اختبار القدرة التفسيرية لهذا العامل مقارنة بباقي العوامل المؤثرة على صنع القرار.

المطلب الأول: توجهات السياسة الخارجية الجزائرية في عهد الرئيس عبد العزيز بوتفليقة

حاول الرئيس عبد العزيز بوتفليقة منذ توليه الرئاسة سنة 1999 الالتزام بالمبادئ العامة التي لازمت السياسة الخارجية الجزائرية منذ الاستقلال و خصوصا خلال الحقبة البومدينية أين تولى منصب وزير الخارجية كما سبق و اشرنا، حيث عمل على تكريس عودة الجزائر إلى الساحة الدولية . و في سياق تطرقنا لتوجهات السياسة الخارجية الجزائرية في عهد بوتفليقة لن نتطرق لكل القرارات التي اتخذها الرئيس في هذا الإطار، و إنما سنحاول التركيز على أهمها بالنسبة للموقف الخارجي الجزائري عموما و ذلك نظرا لطول فترة الدراسة من الناحية الزمنية، و يشير المحللون و الباحثون في ميدان السياسة الخارجية الجزائرية أن أهم ما ميز هذه الحقبة هو عودة الجزائر للعب دورها الإقليمي و الدولي خصوصا بعد العزلة التي عانت منها على اثر الأزمة الأمنية خلال التسعينات، على أن أهم ما ميز توجهات السياسة الخارجية في عهد بوتفليقة:

• **الاهتمام بالمجال الأمني** : فقد مثل الملف الأمني المتعلق بمحاربة الإرهاب أهم ملف بالنسبة للرئيس بوتفليقة و ذلك من خلال السعي لبناء إستراتيجية عالمية مشتركة لمكافحة الإرهاب، حيث

أصبحت الجزائر فاعلا إقليميا هاما فيما يتعلق بمحاربة الإرهاب خصوصا بعد أحداث 11 سبتمبر خصوصا على النطاق الإفريقي كونها اكبر الدول خبرة في هذا المجال. بعد ما يسمى بالعشرية السوداء و تمكن إدارة بوتفليقة من التحكم في الأزمة الأمنية التي عانت منها الجزائر من خلال طرحها مجموعة من القوانين و السياسات لعل أهمها سياسة الوثام المدني التي جاءت استكمالا لقانون الرحمة الذي طرح سابقا، و قد تم إصدار قانون الوثام المدني الذي حمل رقم 99-08 و الصادر يوم 13 جويلية 1999 كما وضع للاستفتاء الشعبي و تماشيا مع إصرار رئيس الجمهورية على إعطاء غطاء سياسي ودستوري لمسعاها¹، و لقي هذا المشروع موافقة شعبية بنسبة 98.03%، و إلى جانب ذلك تم استكمال سياسة مكافحة الإرهاب في فترة حكم بوتفليقة بما يسمى بميثاق السلم و المصالحة الوطنية الذي تم إصداره في أوت 2005 والذي طرح بدوره على الاستفتاء يوم 29 سبتمبر 2005 و حاز على الموافقة الشعبية بنسبة 97.38². أما على الصعيد الدولي فيسجل الموقف الجزائري الجاد في إطار الإستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب في إطار الأمم المتحدة و الحلف الأطلسي حيث أنظمت الجزائر للمشاورات و الحوار الأطلسي حول الإرهاب منذ مارس عام 2000، كما كانت من بين الدول التي شددت على ضرورة اتخاذ الحزم في التعامل مع هذه الظاهرة و ذلك من خلال طرحها للمذكرة التي تتضمن الممارسات الحسنة في مجال الوقاية ضد عمليات الاختطاف مقابل الفدية و التي تحاول الجزائر من خلالها معارضة تقديم الفدية للجماعات الإرهابية مقابل الإفراج على رهائن مختطفين و ذلك من اجل تجفيف مصادر تمويلها، و قد لاقت هذه المبادرة دعما إفريقيا و كذا دوليا من خلال مجلس الأمن الذي صادق في ديسمبر 2009 على اللائحة رقم 1904 التي تضمنت حكما يدين دفع

¹ امحمد برفوق، "الإستراتيجية الجزائرية لمكافحة الإرهاب"، متاح على الرابط التالي:

<http://berkouk-mhand.yolasite.com>

² نفس المرجع.

الفدية " و لو بالتلميح " ، كما التزم قادة مجموعة الثمانية خلال القمة المنعقدة في جوان 2013

برفض دفع الفدية في حالة اختطاف رعاياهم من قبل إرهابيين و دعوا المؤسسات إلى احترام هذا المبدأ¹.

• و في ذات السياق تلعب الجزائر في عهد بوتفليقة دورا هاما في هيكل محاربة الإرهاب في منطقة الساحل و ذلك بالشراكة مع الولايات المتحدة الأمريكية من خلال مساهمتها في مبادرة عموم الساحل سنة 2002، ثم الشراكة عبر الصحراء عام 2005، ثم قيادة إفريقيا أفريكوم سنة 2007²، و إن كانت السلطات الجزائرية لها تحفظاتها في هذا المجال.

• و قد تعززت العلاقات الجزائرية الأمريكية خلال عهد بوتفليقة حيث أصبحت طرفا هاما ضمن الإستراتيجية الأمنية الأمريكية بالمنطقة، من خلال التوقيع على اتفاق المساعدة الجمركية المتبادلة و معاهدة المساعدة القانونية المتبادلة سنة 2010، إضافة إلى تشكيل فريق اتصال ثنائي بشأن مكافحة الإرهاب و التعاون الأمني في فيفري 2011³.

• الاهتمام بقضايا إفريقيا و لعب دور محوري على المستوى الإفريقي و الذي باشره الرئيس بوتفليقة من خلال رئاسته لمنظمة الوحدة الإفريقية و ترؤسه للقمة 35 للمنظمة سنة 1999 و التي كانت من القمم الهامة على مستوى المنظمة حيث من خلالها طرحت الجزائر مشروع اتفاقية لمكافحة الإرهاب و التي سميت فيما بعد بالاتفاقية الإفريقية لمكافحة الإرهاب و التي حددت سبل التعاون

¹ وزارة الشؤون الخارجية الجزائرية، " دفع الفدية: الإجماع المعنوي و السياسي لم يقن بعد 30/12/2013 " متاح على الرابط التالي:

http://www.mae.gov.dz/news_article/1783.aspx

² أنوار بوخرص، " الجزائر و الصراع في مالي "، مؤسسة كارنيغي للسلام الدولي، أكتوبر 2012. ص: 14. متاح على الرابط التالي:

<http://carnegieendowment.org/files/algeria-mali.pdf>

³ نفس المرجع، ص: 15.

الإقليمي لمكافحة الظاهرة على المستوى القاري¹، و الذي استكملته فيما بعد بإنشاء المركز الإفريقي للدراسات حول الإرهاب سنة 2004 و مقره الجزائر العاصمة.

• و قد أبدى بوتفليقة اهتمامه بقضايا إفريقيا من خلال استحداثه لمنصب وزير منتدب لدى وزير الدولة وزير الشؤون الخارجية مكلف بالشؤون الإفريقية لأول مرة في جزائر ما بعد الاستقلال و هي المهمة التي تولها السيد عبد القادر مساهل²، و الأكثر من ذلك فقد تم ترقية الوزير المنتدب مساهل لرتبة وزير إلى جانب وزير الشؤون الخارجية الأمر الذي يدل حتما على مدى الاهتمام الشخصي الذي يوليه الرئيس بوتفليقة للبعدين العربي و الإفريقي في سياسة بلاده الخارجية. و يرى الدكتور بوحنية قوي في هذا الإطار أن قرار الرئيس باستحداث منصب وزير مكلف بالشؤون الإفريقية و العربية يعد تأكيدا على تمسك بوتفليقة بالوسائل الدبلوماسية لإدارة السياسة الخارجية أين " ينتظر أن تلعب الجزائر في الفترة القادمة دورا أكبر وأهم في المحيط الإفريقي والدولي، وتعطي دفعا أقوى للتعاون المغربي و الإفريقي"³.

• كما ساهمت الدبلوماسية الجزائرية تحت رئاسة بوتفليقة بشكل جدي في إطار إعادة بعث و تعزيز التكامل القاري خصوصا من خلال قمة سرت الشهيرة التي هدفت لتطوير المنظمة نحو تأسيس الاتحاد الإفريقي كإطار قاري جديد للتعاون الإفريقي حيث ساهمت الجزائر بفعالية في وضع هيكل جديدة خاصة بالاتحاد مثل برلمان عموم إفريقيا و مجلس السلم والأمن الإفريقي هذا دون أن نغفل

¹ العايب سليم، "الدبلوماسية الجزائرية في إطار منظمة الاتحاد الإفريقي"، مذكرة ماجستير، (جامعة الحاج لخضر باتنة، كلية الحقوق، قسم العلوم السياسية، 2010-2011)، ص: 100

² الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، "مرسوم رئاسي رقم 257-2000 يتضمن تعيين أعضاء الحكومة"، الجريدة الرسمية، عدد: 54، 30 أوت 2000، ص: 06.

³ هدى مبارك، "لعودة القوية للجزائر على الساحة الدولية وراء قرار الرئيس بعد ترقية مساهل كوزير "ثاني" رفقة لعمامرة"، جريدة البلاد، 16 ماي 2015. نتاح على الرابط التالي:

الدور الجزائري الفعال في مسار استكمال الاندماج القاري ضمن مبادرة الشراكة الجديدة من أجل التنمية في أفريقيا النيباد ، أين تم تكليف الرئيس بوتفليقة إلى جانب رئيس جنوب إفريقيا ضمن نفس القمة بالتفاوض باسم الدول الإفريقية حول مسألة الديون تجاه الدول الكبرى¹ ، خصوصا مجموعة الثمانية الأمر الذي يعد بالنسبة للجزائر عموما تكليفا قياديا قاريا. و قد أعلنت الجزائر بدورها في ماي 2013 عن إلغائها لديون حوالي 14 دولة افريقية صنفتها عل أنها الأقل نموا في الاتحاد الإفريقي و قد قدرت قيمة الديون ب 902 مليون دولار².

• **التأكيد على الالتزام بمبدأ بعدم التدخل في الشؤون الداخلية** على المستويين الإفريقي و العربي، حيث كانت من اشد المعارضين للتدخل الأجنبي في كل من ليبيا و مالي كما التزمت بالحياد خلال اتخاذ العديد من القرارات بخصوص التدخل الإقليمي و الدولي في المنطقة العربية مطلع سنة 2011، فقد شددت الجزائر على موقفها الرفض للتدخل الخارجي في ليبيا . و كانت من بين آخر الدول التي اعترفت بالمجلس الوطني الانتقالي الليبي كما كانت من المؤيدين للتدخل في إطار الوساطة بين طرفي النزاع في سوريا. هذا إلى جانب دعوة الجزائر للإشراف على الوساطة في الأزمة الليبية التي عقدت إحدى اجتماعاتها في الجزائر خلال شهر مارس 2015، و قد فسرت الخارجية الجزائرية على لسان وزير الشؤون الخارجية مراد مدلسي في الموقف الجزائري من التطورات التي عرفتها تونس وليبيا ومصر وسوريا على أنها سياسة التدرج في تبني المواقف " بما يراعي مصلحة

¹ العايب سليم، مرجع سابق، ص: 108.

² عبد الوهاب بوكروح، "الجزائر تلغي ديونا مستحقة على 14 دولة إفريقية"، الشروق اليومي. متاح عل الرابط:

الجزائر العليا ومصالحها الإستراتيجية " إقليميا و دوليا¹. هذا في حين فسرتة أطراف أخرى على انه

تجاهل جزائري لما يدور حولها و اهتمامها بالقضايا الداخلية، أو على انه تخوف من انتقال موجة الاحتجاجات إلى داخلها و الخوف من تكرار سيناريو التسعينات أو أنها سياسة خارجية جد محتشمة و غير قادرة على تجاوز المبادئ التي وضعت منذ الاستقلال.

• و مقابل ذلك التزمت الجزائر في عهد بوتفليقة بلعب دور الوسيط في العديد من المواقف و

النزاعات مثل النزاع الإثيوبي الاريتري سنة 2000 أين لعب الرئيس بوتفليقة دورا محوريا في اتخاذ

قرار وقف إطلاق النار بين الطرفين بصفته رئيس الاتحاد الإفريقي في تلك الفترة. إضافة لذلك تعد

الجزائر حاليا طرفا هاما في مسار المفاوضات القائمة بين طرفي الصراع في مالي و الذي أسفر

في 15 ماي 2015 على التوقيع على اتفاق السلم والمصالحة كمرحلة هامة نحو تسوية نهائية

للازمة. وقد وقع على الوثيقة إلى جانب فريق الوساطة الذي تتأسسه الجزائر كل من ممثل عن

الحكومة المالية و ممثلين عن الجماعات السياسية-العسكرية لشمال مالي (وهي الحركة العربية

للأزواد المنشقة و التنسيقية من أجل شعب الأزواد وتنسيقية الحركات والجبهات القومية للمقاومة².

و قد اعتبر هذا الحدث انجازا هاما من انجازات الدبلوماسية الجزائرية بالنسبة للعديد من الأطراف

الإقليمية و الدولية.

¹ موقع مجلس الأمة "وزير الشؤون الخارجية السيد مراد مدلسي أمام أعضاء مجلس الأمة" متاح على الرابط التالي:

<http://www.majliselouma.dz/evenements/reception%20Ministre%20AE%20041211/MAE041211.htm>

² بلال ك، "وساطة الجزائر في الأزمة المالية تنتهي بالتوقيع على اتفاق السلام و المصالحة"، جريدة النهار الجديد، عدد:

المطلب الثاني: توجهات السياسة الخارجية الأردنية في عهد الملك عبد الله الثاني

ارتبطت السياسة الخارجية الأردنية منذ تأسيس الإمارة بمجموعة من المحددات التي أثرت ولا

زالت تؤثر بشكل مباشر على توجهاتها الخارجية رغم تغير ملوكها وصولا للملك الحالي عبد الله

الثاني، هذه المحددات هي:

أولاً: الموقع الجغرافي للأردن: حيث و كما سبق و اشرنا رغم صغر حجم دولة الأردن جغرافيا إلا أن

موقعه في قلب الشرق الأوسط مع حدوده الجغرافية مع كل من العراق و سوريا و السعودية من جهة

و ارتباطه التاريخي و الجغرافي بالصراع العربي الإسرائيلي من جهة ثانية، فرض ذلك عليه العديد من

التحديات الأمنية و الإنسانية مثل مشكلة اللاجئين خصوصا في ظل انتشار نقاط التوتر في كل من

العراق و سوريا و فلسطين و هو الأمر الذي زاد من أهميته على المستوى الإقليمي كشريك للدول

الغربية بالمنطقة.

ثانياً: البعد الإسلامي للمملكة حيث يشار إلى أن الأسرة الهاشمية تعد امتدادا لنسل الأسرة النبوية

لرسول عليه الصلاة و السلام و هو الأمر الذي اتخذته القيادات السياسية في الأردن منطلقا أساسيا

في سياستها الخارجية باعتبار نفسها ممثلا عن العرب و المسلمين في المحافل الدولية.

و أخيرا تعد الأردن من بين الدول التي تشهد ندرة حادة في الثروات الطبيعية من مياه و موارد طاقة

على عكس العديد من الدول التي تجاورها، و قد حتم هذا الأمر - شح الموارد - على القيادات الأردنية

ضرورة البحث عن بديل لتمويل ميزانية الاقتصاد الأردني الضعيف و ذلك عن طريق اللجوء أساسا

للمساعدات الخارجية من الدول الكبرى خصوصا الولايات المتحدة الأمريكية الأمر الذي يجعلها كدولة

في حالة تبعية دائمة للسياسات الدول المانحة للمساعدات، و في هذا الإطار يشير الدكتور محمد

عوض الهزيمة إلى أن القرار السياسي في الأردن هو في حالة تبعية دائمة للغرب و الولايات المتحدة الأمريكية بسبب المساعدات الاقتصادية التي أملتها الإمكانيات الأردنية الشحيحة و أصبحت تشكل مظهرا من مظاهر علاقات الأردن الخارجية¹.

و قد تأثرت السياسة الخارجية الأردنية في عهد الملك عبد الله الثاني بهذه المحددات، فمنذ توليه السلطة سنة 1999 أعلن الملك أن تحقيق التنمية المستدامة و الرفع من مستوى النمو الاقتصادي الداخلي هي أهم أولوياته حيث: "تقع التنمية المستدامة والنمو الاقتصادي والرعاية الاجتماعية في رأس أولويات جلالة الملك عبدالله الثاني، ويلزمها مناخ يكفل تحقيقها بمختلف وجوهها السياسية والاقتصادية والاجتماعية، لتزويد الأردنيين بالأدوات التي تمكنهم من المساهمة في تطوير بلدهم"²، و باعتبار السياسة الخارجية لأي دولة تعد امتداد لسياستها الداخلية * طرح الملك عبد الله العديد من المبادرات من اجل إصلاح الأوضاع بعد توليه الحكم لعل أهمها مبادرة " الأردن أولا" التي تم طرحها في نوفمبر 2002 و هي عبارة عن خطة عمل تهدف إلى ترسيخ روح الانتماء بين المواطنين، حيث يعمل الجميع شركاء في بناء الأردن وتطويره ، و من خلال مفهوم "الأردن أولا" أعلن الملك عن ضرورة "تغليب مصلحة الأردن على غيرها من المصالح، ويهدف الى نشر ثقافة الاحترام و

التسامح، وتقوية مفاهيم الديمقراطية البرلمانية وسيادة القانون والحرية العامة والمحاسبة والشفافية

¹ غسان العزي، "السياسة الخارجية الأردنية في الشرق الأوسط بعد 11 أيلول 2001"، من مؤلف: جمال شلبي و آخرون، الأردن دبلوماسية عربية في العالم، عمان: دار ورد الأردنية، 2013. ص: 67.

² موقع الملك عبد الله الثاني، "الرؤية الملكية: التنمية"، متاح على الرابط التالي:

http://kingabdullah.jo/index.php/ar_JO/pages/view/id/169.html

* ذكر الملك عبد الله في مؤلفه "فرصتنا الأخيرة" انه أيقن بعد توليه الحكم سنة 1999 أن الضغوط الدولية التي تتعرض لها دولته تجعله أمام حتمية التركيز على السياسة الخارجية، إلا أن هناك شؤوننا داخلية ذات أهمية كبيرة كانت تنتظر إيلاءها اهتمامه الخاص. للمزيد أنظر: الملك عبد الله الثاني، فرصتنا الأخيرة: السعي نحو السلام في زمن الخطر، ص: 182.

والعدالة والمساواة"¹، و على الصعيد الدولي أتبّع الملك المبادرة المذكورة بما سمي "برسالة عمان" في نوفمبر 2004 كمحاولة من المملكة عموماً " للتوعية بجوهر الدين الإسلامي الحنيف وحقيقته، الذي

قدم للمجتمع الإنساني

أنصع صور العدل والاعتدال والتسامح وقبول الآخر ورفض التعصب والانغلاق². " و قد كانت هذه

الرسالة حسب العديد من المحللين محاولة أردنية للرد على الاتهامات التي وجهها الغرب عموماً للإسلام و المسلمين بعد الاعتداءات الإرهابية في سبتمبر 2001 و حسب الرسالة فإن " الأردن تبني نهجاً يحرص على إبراز الصورة الحقيقية للإسلام ووقف التجني عليه ورد الهجمات عنه بحكم المسؤولية الدينية والتاريخية الموروثة التي تحملها قيادته الهاشمية بشرعية موصولة بالمصطفى صلى الله عليه وسلم³. "

و بشكل أكثر تفصيلاً خصوصاً فيما يتعلق بقضايا السياسة الخارجية، تم إطلاق مبادرة " كلنا الأردن " في جويلية 2006 بهدف توحيد الرؤى و الجهود لمواجهة التحديات التي تواجه الأردن داخلياً و خارجياً، و في مجال السياسة الخارجية أين تم تخصيص محور خاص ضمن المبادرة يتعلق بتعامل الأردن مع التحديات الإقليمية، و قد تم التأكيد فيه على ضرورة بناء أردن قوي داخلياً " لمواجهة جميع لمواجهة جميع محاولات الاختراق و الاستقواء عل الوطن و المواطن⁴، في حين دعت إلى ضرورة

¹ موقع الملك عبد الله الثاني، " الأردن أولاً"، متاح على الرابط التالي:

http://kingabdullah.jo/index.php/ar_JO/initiatives/view/id/33.html

² موقع الملك عبد الله الثاني، " رسالة عمان"، متاح على الرابط التالي:

http://kingabdullah.jo/index.php/ar_JO/initiatives/view/id/31.html

³ نفس المرجع.

⁴ موقع الملك عبد الله الثاني، " مبادرة كلنا الأردن"، متاح على الرابط التالي:

http://kingabdullah.jo/uploads/wearealljor_ar.pdf

تعزيز علاقات التعاون و التنسيق بين الأردن و باقي الدول العربية و الغربية في مختلف المجالات خصوصا الأمنية المتعلقة بمحاربة الإرهاب و الإنسانية...¹ كما تطرقت المبادرة إلى الوضع الأمني في العراق كونها وضعت بعد حوالي ثلاث سنوات من احتلاله مع النص على ضرورة تقديم يد المساعدة الأمنية و الإنسانية من اجل استقلال العراق و استقراره و وحدته. هذا و قد تطرقت المبادرة في محور خاض لبرنامج العمل الخاص بالقضية الفلسطينية مؤكدة هنا على الدور الأردني الداعم للقضية من خلال التأكيد على الحل السلمي من خلال المفاوضات بين الطرفين الفلسطيني و الإسرائيلي و رفض أي تسوية للقضية الفلسطينية على حساب أمن و استقرار الأردن².

و قد قدمت العديد من التفسيرات و التعليقات حول طبيعة السياسة الخارجية للملك عبد الله فهناك من وصفها بالسياسة المعتدلة و الوسطية التي تحاول الإبقاء على علاقات طيبة مع مختلف الأطراف الدولية العربية أو الغربية كما أن هناك من وصفها بالسياسة البراغماتية التي تعمل لصالح الملك و نظامه من اجل ضمان استمرار الأسرة الهاشمية في الحكم حيث تتوخى أولاً: الحفاظ على القيادة الهاشمية على رأس النظام، و ثانياً: توفير المال و المساعدات الكافية لتحقيق الهدف الأول³، و قد تبنى هذا الطرح السفير السابق فؤاد البطاينة في كتابه " السياسة الخارجية الأردنية وتطورها "، أين يرى أن أهداف السياسة الخارجية الأردنية تتمحور حول الأسرة الملكية و ضمان مصالحها من خلال "المحاولة الدائمة لكسب رضا الغرب و عدم إغضاب إسرائيل وإقناع هذا الغرب بأن لا بديل عن هذه

¹ نفس المرجع.

² نفس المرجع.

³ محمد عمر، " السياسة الخارجية الأردنية احتكار ملكي لسياسة لا وطنية ولا قومية "، متاح على الرابط التالي:

<http://www.7iber.com/2014/06/jordan-foreign-policy>

القيادة الهاشمية لحكم البلد وإبقائه مستقرا، أما داخليا فقد تمثلت هذه المستلزمات في تأمين جيش وأجهزة أمن موالية للملك ترتبط مصالحها ومصالح أفرادها بمصالحه وبقائه على سدة العرش¹.

و على العموم يمكن التطرق هنا إلى أهم توجهات السياسة الخارجية الأردنية في عهد الملك عبد الله الثاني من خلال النقاط التالية:

أولا تحقيق التقارب بين الأردن و الغرب من خلال توطيد العلاقات الأردنية مع كل من الولايات المتحدة الأمريكية و الاتحاد الأوروبي، حيث قام الملك عبد الله خلال الستة أشهر الأولى من توليه العرش بزيارة عواصم كل دول مجموعة السبع الدول الأكثر تقدما و ثراء في العالم² من اجل توطيد العلاقات الأردنية مع هذه الدول، كما تم سنة إتمام مفاوضات انضمام الأردن مع منظمة التجارة العالمية حيث تعتبر حاليا عضوا في المنظمة.

• على صعيد العلاقات الأردنية الأمريكية فقد شهدت تحسنا و تقاربا بين البلدين خصوصا بعد توتر العلاقة بينهما خلال حرب الخليج الثانية في التسعينات، و قد وقع الملك الأردني سنة 2001 على اتفاقية تقضي بإقامة منطقة تجارة حرة بين البلدين و التي تقضي برفع القيود على حركة الصادرات و الواردات بينهما³، كما كان أول رئيس عربي زار واشنطن بعد تنصيب الرئيس أوباما في افريل

2009⁴

¹ نفس المرجع.

² Curtis R. Ryan, " "JORDAN FIRST": JORDAN'S INTER-ARAB RELATIONS AND FOREIGN POLICY UNDER KING ABDULLAH II", arab studies quarterly,vol,26, summer 2004.p: 45.

³ Brent E. Sasley, "CHANGES AND CONTINUITIES IN JORDANIAN FOREIGN POLICY";Middle East Review of International Affairs, Vol. 6, No. 1, (March 2002) .p:42

⁴ غسان العزي، مرجع سابق، ص: 76.

• و في إطار تطوير علاقاته مع الطرف الأوربي قام الأردن بقيادة الملك عبد الله من خلال الدخول بشكل رسمي في الشراكة الاورومتوسطية، و سياسة الجوار الأوربية و بعدها الاتحاد من اجل المتوسط.

• و في ما يتعلق بالحرب عل الإرهاب كان الأردن من بين الدول الأوائل التي أعلنت دعمها للحرب الأمريكية ضد الإرهاب في 28 سبتمبر 2001 بعد أحداث 11 سبتمبر¹، و في هذا الإطار أيد الملك التدخل الأمريكي في أفغانستان في نفس السنة و قام بالمشاركة في قوات حفظ السلام بالمنطقة²، و تشير تصريحات لمسؤولين أمريكيين أن الأردن يعد طرفا فاعلا في محاربة الإرهاب بمنطقة الشرق الأوسط بما يخدم الإستراتيجية الأمريكية بالمنطقة و إن كان هذا الدور غير معلن و غير مصرح به بحجة تفادي المساس بموقف الأردن بين الدول الإسلامية³. و قد تم الاتفاق بين الأردن و وكالة الاستخبارات الأمريكية بعد أحداث 11 سبتمبر على إنشاء مركز عمليات ثنائي من اجل التحقيق مع المشتبه في تورطهم مع الجماعات الإرهابية غير الأردنيين⁴. و إلى جانب ذلك تشارك الأردن حاليا فيما يسمى بالتحالف الدولي ضد تنظيم الدولة الإسلامية و ذلك عن طريق المساعدة في شن ضربات جوية ضد التنظيم في سوريا ، خصوصا بعد اغتيالها للطيار الأردني في معاذ الكساسبة في فيفري 2015، حيث ضاعفت من عملياتها التي يقودها سلاح الجو الأردني على معاقل التنظيم في كل من سوريا و العراق⁵.

¹ Brent E. Sasley, op.cit. P: 42

² Curtis R. Ryan , op.cit .p. 54

³ غسان العزي، مرجع سابق، ص: 70

⁴ نفس المرجع، نفس الصفحة.

⁵ Jeremy M. Sharp, "Jordan: Background and U.S. Relations", congressional research services, 17March 2015, p;01. Available at:

• و فيما يخص الموقف الأردني من الاعتداء الأمريكي على العراق فقد صرح الملك عبد الله بمعارضته لهذه الحرب حيث يقول: "أنا كنت ضد تلك الحرب،...كانت الحرب خطأ كبيرا ارتكبه الولايات المتحدة"¹، إلا انه قد تعرض لضغوط من طرف الإدارة الأمريكية من اجل إقامة قواعد عسكرية لضرب العراق من الأراضي الأردنية و قد وافق الأردن في الأخير على نشر بطاريات باتريوت للدفاع الجوي من اجل اعتراض صواريخ سكود القادمة من العراق². و مقابل هذه المساهمة العسكرية المحدودة تلقى الأردن سنة 2003 حوالي 700 مليون دينار أردني من واشنطن كتعويض عن الخسائر الاقتصادية جراء الحرب، و بعد تعرض الأردن إلى الهجمات الإرهابية على فنادق في عمان سنة 2005 كثف الأردن من تعاونه الأمني و الاستخباراتي مع الإدارة الأمريكية و قد ساعد ذلك على الوصول إلى قائد تنظيم القاعدة في بلاد الرافدين الأردني أبو مصعب الزرقاوي و قتله في جوان 2006³.

ثانيا: محاولة إعادة بعث العلاقات الأردنية-العربية: و التي شهدت توترا بعد حرب الخليج الثانية ، و قد حاول الملك إعادة إحيائها و الأكثر من ذلك التركيز عليها في سياسته الخارجية خصوصا في إقليمها مع دول الخليج العربي، فبالنسبة للعلاقات الأردنية الخليجية و في ظل التحديات التي تشهدها المنطقة من احتلال العراق، تزايد النفوذ الإيراني، الخوف من المد الشيوعي، انتشار الإرهاب و مؤخرا الثورات الشعبية و التخوف على الأنظمة الملكية، أصبحت الأردن بالنسبة لدول الخليج حليفا عربيا الأمر دفع بدول المجلس للطلب من الأردن الانضمام كدولة عضو في التكامل في ماي 2011-و

¹ الملك عبد الله الثاني ابن الحسين، فرصتنا الأخيرة السعي نحو السلام في زمن الخطر، بيروت: دار الساقي للنشر، 2011. ص:279.

² نفس المرجع، ص:284.

³ غسان العزي، مرجع سابق، ص ص: 73-74.

هي حاليا بصدد تحقيق إجراءات الانضمام بين الطرفين- و في مقابل هذا التعاون الأردني قدمت دول المجلس و على رأسها السعودية امتيازات اقتصادية هامة للأردن في إطار مساعدات مالية و استثمارات، كما تؤمن السعودية و باقي دول الخليج موارد هامة للنفط خصوصا منذ احتلال العراق. و قد تم مؤخرا مشاركة الأردن إلى جانب دول المجلس فيما يسمى بعاصفة الحزم" ضد مواقع للحوثيين والقوات الموالية للرئيس اليمني السابق علي عبد الله صالح في اليمن و ذلك عن طريق استهداف مواقع للحوثيين والقوات الموالية للرئيس اليمني المخلوع علي عبد الله صالح¹.

ثالثا: الاهتمام بالقضية الفلسطينية على أنها امتداد للأمن القومي الأردني خصوصا بعد انهيار عملية السلام في أوسلو سنة 2000 و نظرا لاعتبارات القرب الجغرافي و العامل السكاني كما اشيرنا، يحاول الأردن خلال عهد الملك عبد الله الثاني أن يبقي على دوره كوسيط في الصراع بين الفلسطينيين و الإسرائيليين، و ذلك عن طريق الحث على إعادة بعث مفاوضات السلام مع الاستفادة من العلاقات الأردنية الأمريكية و الإسرائيلية الطيبة و قد رعى الأردن في جويلية 2003 القمة الثلاثية «الأمريكية . الفلسطينية . الإسرائيلية» في مدينة العقبة، كما أيد سنة 2004 بعد وفاة ياسر عرفات العودة للمفاوضات على أساس مبدأ الأرض مقابل السلام، و قد كان الأردن دائم التأكيد على المبادرة العربية للسلام لسنة 2002 خلال كل الجولات². و قد تم مؤخرا عقد اتفاق ثلاثي بين الأردن و السلطة الفلسطينية و إسرائيلي من اجل إنشاء قناة وصل البحر الميت بالبحر الأحمر التي من شأنها توفير موارد مائية للأردن في ديسمبر 2013، و قد وقعت الأردن و إسرائيل سنة 2015 على

¹ "عاصفة الحزم" تطيح برؤية أردنية للانفتاح على إيران" متاح على الرابط التالي:

<http://www.aljazeera.net/news/reportsandinterviews/2015/3/26/>

² غسان العزي، مرجع سابق، ص: 75.

اتفاق ثنائي من اجل البدء في إجراءات التشييد و قد حددت الميزانية المبدئية للمشروع ب 900 مليون دولار¹.

المطلب الثالث: حدود تأثير النسق العقيدي على اتخاذ القرار في النظامين الجزائري و الأردني

ذكرنا في الفصل الأول من الدراسة أن عقائد صانع القرار تمثل مصفاة عن طريقها ينتقي

صانع القرار المعلومات التي ترده من البيئة الخارجية و كذا البدائل التي تتوافق مع ما يعتقد، و من

اجل إثبات علاقة الترابط و التأثير بين عقائد صناع القرار محل الدراسة و قراراتهم في السياسة

الخارجية سنعتمد على استخدام منهج التوافق لالكسندر جورج و الذي اشرنا إليه فيما سبق.

و من خلال دراستنا للأنساق العقيدية لكل من الرئيس الجزائري عبد العزيز بوتفليقة و الملك الأردني

عبد الله الثاني وجدنا أن هنالك العديد من نقاط التشابه و كذا الاختلاف في عقائدهم السياسية المستقاة

من تحليلنا لأهم خطبهم السياسية و كذا التصريحات الصحفية مع الإشارة هنا أن كلاهما قد تولى

الحكم خلال سنة 1999 و ما زالوا إلى يومنا هذا (فترة إعداد الدراسة) و بالتالي فقد عايشا نفس

الظروف الدولية و التحديات الدولية مثل استمرار و تعقد القضية الفلسطينية، أحداث 11 سبتمبر،

احتلال العراق، انتشار الإرهاب ، الثورات العربية... و قد كان لكليهما تكوين عسكري - و إن

اختلفت الظروف- و هو الأمر الذي انعكس على نظرتهم للخيارات السياسية و العسكرية، كما تأثر

كلاهما بقائد سياسي أخذوا منه تكوينهما السياسي و نقصد هنا الرئيس السابق الهواري بومدين بالنسبة

لبوتفليقة و الذي كان بوتفليقة وزيره للشؤون الخارجية، و الأب الملك الحسين بالنسبة للملك عبد الله،

لذلك يرى الكثير من المحللين أن قراراتهما في السياسة الخارجية تعد امتدادا لسياسة سلفهما.

¹ Jeremy M. Sharp,op.cit, p :13

و بالنسبة لنقاط التشابه بين عقائد صناع القرار و جدنا أن كل من بوتفليقة و عبد الله الثاني يؤمنان بالجو المتوتر الذي تعيش فيه الدول العربية اليوم من انتشار للإرهاب و استمرار الصراع العربي الإسرائيلي، كما تحدثت بوتفليقة على مكانة الدول الإفريقية في هذا النظام الدولي الذي لا يربى حقوق الدول الضعيفة. و يعد الإرهاب حسبها هو أهم عدو تعاني منه الإنسانية في وقتنا الحاضر و السبب في ظهوره و انتشاره حسبها هو الشعور بالإحباط و التهميش و لا لعلاقة لذلك بالدين الإسلامي و يؤكد كلاهما هنا على ضرورة استخدام كل الوسائل من أجل القضاء عليه العسكرية منها و اللينة. هذا و يتفق كلاهما في توصيف النظام الدولي بالنظام الأحادي القطبية الذي تهمين عليه الولايات المتحدة الأمريكية.

لكن هذا التشابه في وجهات النظر بين القائدين كونهما على رأس السلطة في دولتين من الدول العربية، لا ينفي وجود اختلاف في عقائدهما السياسية و التي انطلقا منها كان لكل منهما نهجه الخاص الذي اختاره لإدارة السياسة الخارجية ، و تتحدد أهم الاختلافات في نقطتين جوهريتين:

أولاً نظرة القائد لدور دولته في السياسة الدولية، ففي حين يرى الرئيس بوتفليقة في الجزائر دولة تساهم بشكل محوري في التعبير عن مصالح إفريقيا و انشغالاتها في المحافل الدولية خصوصا في ظل نظام العولمة الجائر على حد تعبيره و انطلقا من هذه المعتقدات يمكن تفسير الاهتمام الكبير الذي توليه الخارجية الجزائرية بالقضايا الإفريقية الأمنية منها و الإنسانية و الأهم من ذلك الاقتصادية حيث تعد الجزائر حاليا ممثلا هاما للاتحاد الإفريقي في المحافل الدولية.

و مقابل هذه الرؤية، يرى الملك عبد الله في الأردن دولة راعية للسلام خصوصا فيما يتعلق بدورها في الصراع العربي الإسرائيلي و قضايا المشرق العربي عموما و يتجلى ذلك من خلال قوله: " لذلك

كان الأردن ولا يزال قائداً في السعي من أجل السلام وتحمل في سبيل ذلك على مر العقود المخاطر

التي يتطلبها السلام" و انطلاقاً من هذه الرؤية لطالما ركز الملك في خطابه على القضية

الفلسطينية و ضرورة العودة للحوار بين الإسرائيليين و الفلسطينيين و قد كانت الأردن راعية و مشرفة

على العديد من المفاوضات إلى يومنا هذا .

ثانياً: الإستراتيجية التي اختارها القائد للتعامل مع القضايا الدولية، و التي ترتبط بدورها بطبيعة نظرة

القائد التفاوضية أو التفاوضية للسياسية الدولية، ففي حين يبدو الرئيس بوتفليقة أكثر تشاؤماً حيال

السياسة الدولية من خلال توصيفها بأنها " حالة جد مزرية"، يبدو الملك عبد الله من خلال خطابه

أكثر تفاؤلاً حيث يرى أن هذا " القرن الذي نعيش فيه يوفر إمكانات هائلة من أجل إيجاد مستقبل

أفضل".

و قد انعكست هذه النظرة على طبيعة تحديد القائدين للحلفاء من الأعداء حيث تعد الدول الغربية

أكثر حلفاء الأردن في نظر الملك عبد الله من خلال التقارب الكبير الحاصل بين كل من الأردن و

الولايات المتحدة الأمريكية و يبدو الأمر أكثر وضوحاً في موضوع القضية الفلسطينية أين - و كما

ذكرنا سابقاً- كان الملك عبد الله دائم التأكيد على الدور الهام للولايات المتحدة الأمريكية كدولة راعية

لمفاوضات السلام حتى على حساب الداخل الأردني في القضية الفلسطينية حيث قام سنة 1999

بحظر نشاط حركة حماس بالأردن بحجة النشاط الإعلامي و السياسي للحركة و مقابل ذلك عمل

على التحالف مع السلطة الفلسطينية¹ و هو ما يتوافق و السياسة الخارجية الأمريكية حيال القضية،

فالأردن اختار التحالف مع الطرف الأمريكي و الحرص على تدخل الولايات المتحدة الأمريكية كدولة

¹ محمد ابو رمان، حسن أبو هنية، الحل الإسلامي للإسلاميون و الدولة و رهانات الديمقراطية و الأمن في الأردن. عمان:

راعية للسلام في كل المجالات خاصة الأمنية من خلال دعمها في الحرب على أفغانستان و تقديم المساعدة في حربها ضد الإرهاب عموما و تنظيم الدولة الإسلامية مؤخرا كما سبق و أسلفنا. هذا في حين أكدت الجزائر في عهد بوتفليقة على ضرورة حل القضايا العربية في إطار عربي حيث لطالما أكد على دور الجامعة العربية و الأمم المتحدة كطرف دولي.

كما انعكست النظرة التشاؤمية للرئيس بوتفليقة على السياسة الخارجية التي رسمها للجزائر و التي كثيرا ما توصف بالحدرة حيث تؤكد على عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول، فرغم كل التحديات التي تحيط بالجزائر على الأقل في محيطها الإقليمي من جهة و الدور القيادي الذي تتطلع إليه خاصة على المستوى القاري من جهة ثانية إلا أنها ما زالت تؤكد في سياستها الخارجية على مبدأ عدم التدخل الذي أصبح مبدأ من مبادئها الراسخة و قد صرح بوتفليقة في الأمم المتحدة سنة 1999 بأن هذا المبدأ هو عبارة عن اقتناع شخصي بالنسبة إليه حيث قال: "والآن نتكلم عن حق التدخل، فأنا متأثر شخصيا عندما أرى أن شخصا يحاول اغائة طفل يتعرض للضرب في المنزل المجاور، ولكن بهذا العمل يكون هذا الأخير قد ارتكب مخالفة للقانون فأنا أعتقد أن هذا مساسا بحقوق الإنسان وبحق الجار هذا في أن ينعم بالراحة و الهدوء في بيته وإن ضرب ابنه¹". و مرد هذا الموقف بالنسبة لبوتفليقة هو تخوفه من استعمال هذا المبدأ كحجة من اجل إضفاء الشرعية على الأفعال التي من شأنها انتهاك سيادة الدول الضعيفة و التي تعد حسب بوتفليقة "آخر معقل تحتمي به الدول"².

¹ عبد العزيز بوتفليقة، " كلمة أمام ممثلي الدول الإفريقية العضوة الدورة الرابعة والخمسين للجمعية العامة للأمم المتحدة"، 21 سبتمبر 1999.

² نفس المرجع.

فمثلا لقد وصف الدور الجزائري في الأزمة في مالي بالدور المحتشم و المبهم في بعض الأحيان حيث رغم معرفتها بحديثيات الصراع في مالي كونها كانت طرفا في حله سنة 2006 و قد مثلت هذه الأزمة فرصة بالنسبة للسياسة الخارجية الجزائرية من اجل تولي دور قيادي إفريقيا لكن قرار الخارجية الجزائرية كان " مبهما بالنسبة للكثيرين حيث اتبعت سياسة انتظر و ترقب ¹، و ذلك لعدة أسباب منها الالتزام بقاعدة عدم التدخل و القلق من موضوع التدخل الأجنبي إضافة إلى التخوف من امتداد خطر التهديد المتطرف إلى أراضيها ². كما أنها منذ سنة 2012 - منذ عودة الصراع - التزمت الحياد و أكدت على الحل السلمي رغم الضغوطات الخارجية عليها من اجل التدخل أو على الأقل إقامة قواعد عسكرية على أراضيها و كان دورها خلال الأزمة منحصر في الإشراف إلى جانب الأمم المتحدة على المفاوضات بين طرفي النزاع كما سبق و اشرنا.

و إذا ما حاولنا دراسة مدى توافق السياسة الخارجية للقائدين مع قراراتهما في السياسة الخارجية على النحو الذي صاغه الكسندر جورج، فلا بد لنا من دراسة و تحليل قرارات معينة اتخذها كلا القائدين من اجل تحديد بدائل القرار و تحليل القرارات المتخذة و لعنا هنا سنحاول التركيز على موقف الدولتين من موضوع الحرب على الإرهاب التي باشرتها الولايات المتحدة منذ أحداث 11 سبتمبر 2001 باعتبارها حدثا دوليا اثر بشكل مباشر على كلا الدولتين:

فبالنسبة للموقف الجزائري من الحرب على الإرهاب، فعلى الرغم من معاناة الجزائر من ويلات الإرهاب داخليا خلال التسعينات، و قد كانت من بين الدول التي حاولت لفت الانتباه إلى هذا الخطر العالمي خارجيا، إلا أن محاولاتها لم تأخذ منحى دوليا إلا بعد أحداث 11 سبتمبر حيث شكلت محطة

¹ أنوار بوخرص، مرجع سابق، ص:12.

² نفس المرجع، ص: 16.

هامة في إستراتيجية مكافحة الإرهاب عالميا حيث يقول الرئيس بوتفليقة في هذا السياق: "تطلب الأمر انتظار وقوع اعتداءات 11 سبتمبر، التي ضربت أعظم قوة في العالم بنيويورك وواشنطن، يتجلى للعالم ما لآفة الإرهاب من بعد دولي، وضرورة مواجهته ضمن جبهة عالمية جامعة موحدة". و على الرغم من كل هذا التأخير إلا أن الجزائر قد استفادت دوليا من حيث موقعها في السياسة الدولية حيث و " بعد هجمات 11 سبتمبر الإرهابية في الولايات المتحدة أعيدت الجزائر إلى الحظيرة، و استغل الرئيس بوتفليقة هذه الحوادث المأساوية بمهارة لإعادة ترتيب احتياجات الأمن و السياسة الخارجية في الجزائر مع الاحتياجات الأمريكية وروج الجزائر كشريك مهم في الإرهاب . و قد أعطيت الجزائر أخيرا نوعا من شرعية المحارب التي طالما طمعت فيها شبيهة بالشرعية الثورية التي كانت تتمتع بها بين دول عدم الانحياز خلال ستينات و سبعينات القرن الماضي نتيجة لحرب الاستقلال التي خاضتها ضد فرنسا"¹.

و قبل ذلك وعد الرئيس بوتفليقة عند توليه الحكم انه سيعيد للجزائر مكانتها الدولية اللاتقة و كان ملف محاربة الإرهاب بالنسبة له هو نقطة الانطلاق حيث كانت الجزائر دائما التشديد على ضرورة تبني إستراتيجية مشتركة لمحاربتة، و مع وقوع أحداث سبتمبر وجهت الولايات المتحدة الأمريكية اهتمامها بالجزائر لتكون حليفها في محاربة الإرهاب في قارة إفريقيا، لكن الرئيس بوتفليقة هنا كانت له وجهة نظره الخاصة في محاربة الظاهرة و ذلك بعدم الخلط بين الإرهاب و الدين الإسلامي من جهة و ضرورة القضاء على الإرهاب من خلال القضاء على الأسباب الكامنة وراءه من جهة ثانية. و هو بذلك يكون قد رسم مساراً مغايراً لمحاربة الإرهاب عكس ما دعت إليه الولايات المتحدة الأمريكية التي

¹ أنوار بوخرص، مرجع سابق، ص:14.

كانت تدعو للتدخل المباشر من اجل القضاء عليه بالاعتماد أساسا على الوسائل العسكرية، و انطلاقا منه عارضت الجزائر الاعتداء الأمريكي في كل من أفغانستان و العراق، كما كان لها مشاركة محتشمة في إستراتيجية الحرب على الإرهاب في إفريقيا من خلال المبادرات الأمريكية المذكورة حيث اقتصرت المشاركة الجزائرية على التنسيق الاستخباراتي حول تحركات الجماعات الإرهابية. إضافة للمشاركة في عمليات التدريب والمناورات المشتركة مع التحفظ و رفض إرسال جيوشها للمحاربة في الخارج و رفض إقامة قواعد عسكرية على أراضيها بحكم قاعدة عدم التدخل على النحو الذي شرحناه سابقا.

و ما يمكن التأكيد عليه هنا هو أن الأوضاع الأمنية التي تشهدها إفريقيا و العالم العربي تمكن الجزائر من تبوأ دور استراتيجي على المستوى الإقليمي على الأقل لكنها قررت الالتزام بقاعدة عدم التدخل التي تعد معتقدا شخصيا و مبدأ تاريخيا بالنسبة لبوتفليقة منذ أيام الهواري بومدين -رحمه الله- الذي كانت وزير خارجيته.

أما بالنسبة للملك عبد الله الثاني الذي أعلن منذ بداية الحرب تأييده و دعمه للولايات المتحدة في حربها ضد المتطرفين كما سماها، و سنركز هنا على قرار الملك في الموقف من العدوان الأمريكي على العراق 2003 حيث أن الحرب على العراق وضعت صانع القرار الأردني بين الوقوف إلى جانب العراق لاعتبارات العروبة و الإسلام و كذا مصادر النفط - الذي كان يورد للأردن بأسعار مخفضة - و بين التحالف مع الولايات المتحدة باعتبارها صاحبة فضل المساعدات المالية الكبيرة من اجل

ضمان استمرار المساعدات¹ و كما رفع الرئيس الأمريكي الأسبق جورج بوش الابن شعاره في الحرب على الإرهاب "من ليس معنا فهو ضدنا" كان صانع القرار الأردني بين خيارين:

الأول: يتعلق بالتحالف مع الولايات المتحدة في الحرب و تقديم كل يد العون خصوصا في النواحي العسكرية من اجل المساعدة في ضرب العراق، لكن هذا القرار بالطبع سيكون له عواقبه الوخيمة على الداخل الأردني و على العلاقات الأردنية العربية و مع العراق على وجه التحديد باعتبار أن الأردن كان يستفيد من النفط العراقي بأسعار مخفضة، أما على الجبهة الداخلية فالي جانب المعارضة الشعبية للعدوان على العراق لاعتبارات العروبة و الإسلام قامت مجموعة مشكلة من 95 شخصية سياسية معروفة في الأردن بالتوقيع على عريضة طالبو فيها الملك بمعارضة الحرب و اعتبارها فعلا غير مشروع².

أما الثاني: فهو يتعلق بمعارضة الحرب و بالتالي خسارة الولايات المتحدة الأمريكية كدولة حليفة و منه خسارة المساعدات المالية التي كانت تقدمها خصوصا بعد تجربة الموقف الأردني من حرب الخليج الثانية و الذي أدى إلى خسارة هذه المساعدات إلى غاية التوقيع على معاهدة السلام مع إسرائيل سنة 1994³.

و قد حاول الملك الخروج من الموقف القراري الصعب من خلال " تجنب الوقوع في الاختيار " و ذلك بإعراجه بأن الحرب على العراق هي خطأ كبير تتخذه الولايات المتحدة و من شأنه أن يهز الاستقرار في المنطقة كلها، لكنه في نفس الوقت لم يعرب عن معارضته

¹ Curtis R. Ryan, op.cit.p: 46

² Raymond Hinnebusch and Neil Quilliam, "Contrary Siblings: Syria, Jordan and the Iraq War", Cambridge Review of International Affairs, Vol: 19, Num: 3, September 2006, p: 519.

³ Ibidem.

التامة للحرب كما انه في الأخير قد وافق على تقديم مساعدات عسكرية بقيت في معظمها
طي الكتمان و هو ما مكن الأردن من الحصول على مساعدات مالية كبيرة على النحو
الذي اشرنا إليه سابقا.

و بقراره هذا يكون الملك الأردني قد اختار التحالف مع الولايات المتحدة الأمريكية فوفقا لحسابات
الربح و الخسارة فإن التحالف مع أمريكا من شأنه أن يحقق مصالح الأردن في خصوصا في ظل
نظام الأحادية الذي تسيطر عليه الولايات المتحدة كقوة عظمى¹. و هو القرار الذي يتوافق و عقائد
الملك السياسية التي ترى في الولايات المتحدة الأمريكية الشريك الأهم بالنسبة للأردن سياسيا و امنيا
كما يتوافق و الإستراتيجية السياسية التي رسمها للأردن القائمة على ضرورة الانفتاح على العالم
الخارجي من اجل ضمان الاحتياجات و المساعدات اللازمة لبلده الضعيف الإمكانيات. و قد فسر هذا
القرار الأردني باعتبارها براغماتية تتعلق برغبة الملك في الحفاظ على الحكم و شرعيته على رأس
السلطة من خلال تأمين موارد اقتصادية من شأنها تحقيق الاستقرار و الأمن الاقتصادي اللازم لذلك².

¹ Ibidem.

² Ibid. p : 520

خلاصة:

ما يمكن قوله في الأخير أن متغير النسق العقيدي لصانع القرار يعد من المتغيرات الهامة في تحليل و فهم عملية صنع القرار في الدولة، خصوصا إذا ما اقترنت مع مجال واسع من الصلاحيات القرارية و بالتالي يعد تحديد معالم عقائد صانع القرار الخطوة الأولى التي ينبغي أن يتخذها الباحث من اجل فهم و تفسير موقف قراري معين. و قد وجدنا ضمن هذا الجزء من الدراسة أن النسق العقيدي لصانع القرار محل الدراسة: الرئيس الجزائري عبد العزيز بوتفليقة و كذا الملك الأردني عبد الله بين الحسين قد اثر بشكل مباشر على عملية صنع القرار في دولتيهما خلال فترة حكمهما التي انطلقت منذ 1999 إلى يومنا (فترة إعداد الدراسة) و وجدنا أن هناك توازيا ملحوظا بين عقائدهما التي وجهت سياستهما الخارجية و القرارات التي اتخذها للتعامل مع التحديات الداخلية و الخارجية المطروحة.

و ما يبقى التأكيد عليه في الأخير أن موضوع التمييز بين الأنظمة الجمهورية أو الملكية في دراسات الحالة العربية يؤكد انه لا فرق بين النمطين لا من حيث صلاحيات الرئيس أو الملك الواسعة و لا من حيث عملية صنع القرار و الأطراف المشاركة فيها حيث وجدنا من خلال تتبع مسار السياسة الخارجية لكل من الجمهورية الجزائرية و المملكة الأردنية وجدنا أنها تأثرت بشكل كبير بعقائد صانع القرار فيها الأمر الذي يؤكد فرضية أن العالم العربي يعد من بين أكثر الدول تأثرا بشخصانية صانع القرار فيها.

الخلافة

نستخلص من خلال دراستنا حول حيثيات صنع القرار في الأنظمة العربية و دور النسق العقيدي لرئيس الدولة في العملية القرارية أن عملية صنع و اتخاذ القرار في الأنظمة العربية تتأثر بشكل مباشر بعقائد صانع القرار التي تتحدد معالمها وفقا للخلفية الاجتماعية و السياسية للقائد. و من خلال النماذج المدروسة وجدنا أن هناك توازيا ملحوظا بين أهم عقائد صناع القرار في كل من الجزائر و الأردن و بين أهم القرارات التي اتخذها في إطار إدارتهما للسياسة الخارجية لبلديهما. و من خلال الدراسة المعمقة لموضوع النسق العقيدي و تأثيره على عملية صنع القرار في النظامين الجزائري و الأردني توصلنا إلى مجموعة من النتائج النظرية و العملية المتعلقة بالدراسة المقارنة للنموذجين نوردها بالتفصيل في النقاط التالية:

أولا النتائج النظرية:

- أن عملية صنع القرار في الدولة هي عملية معقدة تبدأ من إدراك المشكلة القرارية نحو عملية جمع المعلومات حولها و تحديد البدائل المتاحة و بالتالي اتخاذ القرار المناسب للتعامل معها. مع التأكيد هنا على محورية دور صانع القرار كونه من يقوم باختيار البديل المناسب و الذي يضمن من خلاله تحقيق اكبر المكاسب و اقل الخسائر.
- كما تتداخل في إطار عملية اتخاذ القرار العديد من العوامل الداخلية و الخارجية التي تسمى بالبيئة القرارية حيث تصنف إلى عوامل متعلقة بالبيئة الداخلية للدولة اقتصاديا، اجتماعيا، سياسيا، قانونيا... و عوامل تتعلق بظروف البيئة الدولية من حيث هيكلية النظام الدولي و الأطراف الفاعلة فيه دولا و مؤسسات دولية... هذا إلى جانب البيئة النفسية لصانع القرار و التي أكد كل من

الباحثان في ميدان السياسة الخارجية "هارولد و مارغريت سبروت " على دورها المحوري ضمن عملية صنع القرار .

- هناك مجموعة من الظروف التي تجعل من صانع القرار هو الحلقة المحورية في العملية القرارية ككل لعل من أهمها الحدود الزمنية للمشكلة خصوصا في ظل موقف الأزمة الذي يخلق صعوبة في التفكير و اتخاذ القرارات المناسبة بالنسبة لصانع القرار نظرا للخصائص الثلاثة للموقف الأزموبي (التهديد، ضيق الوقت و عنصر المفاجأة)، إضافة إلى حجم و طبيعة المعلومات المتوافرة حول الموقف... الأمر الذي يعظم من دور الفرد صانع القرار و محدداته النفسية في هذا الإطار .
- تتعدد و تتنوع العوامل النفسية المتعلقة بالقائد السياسي بين الإدراك، الشخصية، التصورات الذهنية و العقائد السياسية حيث يؤكد الباحثون في ميدان علم النفس السياسي أمثال "مرغريت هرمان" على أن البيئة النفسية للقائد تلعب دور الوسيط بين البيئة الداخلية والبيئة الخارجية من جهة وبين القرار المتخذ من جهة أخرى .
- يعتبر النسق العقيدي أهم هذه الأبعاد و يتعلق بالأحكام الاحتمالية الذاتية التي يطورها الفرد من خلال تعامله و خبرته مع العالم الخارجي المحيط به و التي تصف له مكونات هذا العالم كما تحدد وجهة نظره للحياة عموما . و بالنسبة للقائد السياسي فيرتبط النسق السياسي العقيدي بوجهة نظره للحياة السياسية عموما و قد صنفها الباحثون في هذا المجال إلى العقائد السياسية الفلسفية و العقائد السياسية الأدائية و تشكل في النهاية ما يسمى بالنسق الاجرائي للقائد .
- يحوي النسق الإجرائي مختلف آراء و توجهات القائد السياسي حول الواقع السياسي المحيط به، حيث تصنف هذه العقائد إلى عقائد فلسفية و عقائد إجرائية، يقصد بالأولى-العقائد الفلسفية- تصورات القائد حول جوهر الحياة السياسية، طبيعة و أصل الصراع السياسي، دور الفرد في

التطور التاريخي للأحداث... أما عن العقائد الأدائية فهي معتقداته حول الوسائل والأدوات

المستخدمة في تسيير الحياة السياسية.

• تتأثر عملية بناء النسق العقيدي بما عايشه الفرد في حياته اليومية و كذا بما خبره من تجارب

سياسية، و بالتالي فإن دراسة و تحليل النسق العقيدي تتطلب الرجوع للخلفية الاجتماعية و

السياسية للقائد من خلال تتبع أهم المحطات التي عايشها منذ ولادته إلى حين تقلده للمنصب

السياسي.

• يعد المنهج الاجرائي المعتمد في الدراسة من بين أهم المناهج المتوافرة و التي شهدت استخدامات

عدة و تركيزنا على هذا المنهج لا ينفي وجود مناهج أخرى للدراسة مثل: منهج الذكاء

الاصطناعي، منهج الخريطة المعرفية، منهج الأسلوب السياسي... إلا انه و نظرا للانتقادات التي

وجهت لهذه المناهج من حيث عدم قدرتها على التوصل إلى نتائج دقيقة إضافة إلى الغموض الذي

يشوب هذه المناهج حيث لم يثبت استخدامها في الحالات العربية، هذا من جهة و نظرا للامتيازات

التي يتوافر عليها المنهج الإجرائي من دقة في التحليل و سهولة الاستخدام من جهة ثانية فقد تم

الاعتماد عليه في تحليل الأنساق العقيدية للصناع القرار محل الدراسة.

• و يعتبر المنهج الإجرائي احد أهم إسهامات الباحث الكسندر جورج الذي حاول تبسيطه من خلال

وضع مجموعة من النقاط الأساسية و التي تُمكن من رسم و تحديد معالم النسق العقيدي للفرد و

نظرته للعالم الخارجي و بالتالي سلوكه السياسي و ذلك بطرح من مجموعة من الأسئلة التي تتعلق

بمجمل جوانب النسق الإجرائي للفاعل السياسي حيث صنفها إلى أسئلة تتعلق بالعقائد الفلسفية و

العقائد الإجرائية.

- و بطرح هذه الأسئلة كمحاولة لفهم عقائد صانع القرار حول العالم الخارجي، يتمكن الباحث في مجال الأنساق العقيدية من تحليل و استخراج الملامح الأساسية للنسق العقيدي لمختلف القادة السياسيين و ذلك من خلال تحليل خطاباتهم، لقاءاتهم الصحفية و مختلف أشكال إنتاجاتهم الفكرية بالاعتماد على تقنية تحليل المضمون.

- تم تطوير النهج الاجرائي عن طريق تقنية الفعل في السياق التي استخدمت في العديد من البحوث الأكاديمية الأمريكية، لكن رغم أهميتها إلا أنها غير مستخدمة في النطاق العربي و لربما ستكون مستقبلا مجالا بحثيا هاما في البحوث العربية، و توفر تقنية "الفعل في السياق" أجوبة و تحليلا كليا للأسئلة العقيدية التي طرحها الكسندر جورج في النسق العقيدي على أساس أن الأفعال تعد التعبير اللغوي على علاقات القوة داخل الجمل، و قد تم تطوير هذه التقنية من قبل الأستاذان ستيفين وولكر و مارك شافير (walker and schaffer) حيث تهتم بتحليل مضمون الوثائق اللفظية (خطابات ، تصريحات، مذكرات..). و ذلك بالتوافق مع الأسئلة العقيدية التي حددها الكسندر جورج للنسق الإجمالي عن طريق إحصاء و تحليل الأفعال المتعدية transitive verbs و تسمى هذه التقنية بتقنية الأفعال في السياق the verbs in context system VICS.

ثانيا: النتائج العملية: و هي النتائج المتعلقة بالحالة المدروسة:

- بالنسبة للدول العربية تختلف الأنظمة السياسية العربية من حيث تشكيلها و المؤسسات الفاعلة إلى جانب طبيعة الحكم فيها بين النظم الجمهورية أو الملكية، و تبعا لهذا الاختلاف تتعدد و تختلف عملية صناعة القرار فيها، إلا أنها تشترك في خصائص مشتركة بينها حيث تتميز غالبية الأنظمة السياسية العربية بغموض عملية صنع القرار خصوصا من حيث عدم وضوح الأطراف المسؤولة عن

صنع القرار حيث تتعدد المؤسسات المشاركة سواءا رسمية أو غير رسمية و تتباين من نظام سياسي لآخر.

- تتحدد أهم مميزات تحديد الأنظمة العربية الملكية في نقطتين اثنتين: **أولاهما** أن الملك في النظم السياسية العربية - رغم ما هو منصوص عليه دستورا- يجمع بين قداسة المنصب و سلطاته حيث أن الملك في الدول العربية على خلاف باقي الملكيات في العالم هو ملك يملك و يحكم في نفس الوقت، هذا أن لم نقل انه يمتلك سلطات واسعة في هذا الإطار. و **ثانيهما** و هو ارتباط الملك و الملك في النظم العربية بالدين حيث يشار في العديد من الدساتير إلى كون الملك شخصية سياسية و دينية في نفس الوقت و ذلك من خلال العديد من التسميات مثل أمير المؤمنين، حامي حمى الدين...
 - أما عن الأنظمة الجمهورية فرغم كون رئيس الدولة منتخبا عن طريق الشعب قانونا لمدة يحددها الدستور إلا أننا لاحظنا في العديد من الحالات العربية عدم الالتزام بهذه القاعدة من خلال اللجوء إلى الانقلابات أو تزوير الانتخابات هذا إضافة إلى عدم الالتزام بمبدأ التداول على السلطة و الالتزام بالعهد الرئاسية المنصوص عليها دستوريا.
 - من منظور الفصل بين السلطات وجدنا انه لا يمكن التمييز بين نظم رئاسية وأخرى برلمانية لتصنيف النظم السياسية العربية، و على هذا الأساس لا يمكن وصف أي نظام عربي أنه نظام برلماني، فبغض النظر عن شكل رئاسة الدولة عمّا هو مكتوب في الدستور، تعد أنظمة النظم العربية نظما مختلطة يغلب عليها الطابع الرئاسي من خلال تركّز جُلّ الصلاحيات في يد رئيس الدولة.
 - و في موضوع صنع القرار وجدنا أن أهم خاصية تميز الأنظمة السياسية العربية هي محورية دور رئيس الدولة و المؤسسة التنفيذية في عملية صنع القرار و التي لمسناها عن طريق استقراء صلاحيات المؤسسة التنفيذية و على رأسها رئيس الدولة في الدول العربية و الصلاحيات المنصوص

عليها في الدساتير العربية المختلفة، هذا مقابل تراجع و محدودية دور باقي المؤسسات على رأسها المؤسسة التشريعية.

• و قد أثبتت المقارنة بين النظامين الجزائري و الأردني في حيثيات العملية السياسية من حيث تطبيقات فصل السلطات و أهم المؤسسات السياسية الفاعلة سواء الرسمية أو غير الرسمية قد أثبتت انه لصانع القرار في كلا النموذجين دور كبير و محوري في توجيه العملية القرارية خصوصا في السياسة الخارجية و مرد ذلك أساسا لحجم الصلاحيات الواسعة الممنوح لصانع القرار دستوريا و قانونيا و نحن هنا نؤكد انه ليست هناك فروق كبيرة في هذا الإطار بين النظم الجمهورية أو الملكية و تطبيقاتها في الدول العربية خاصة إذا ما تعلق الأمر بتوجيه السياسة الخارجية.

• في سياق تحليل الانساق العقيدية لصناع القرار محل الدراسة وجدنا أن أن كلاهما قد تولى الحكم خلال سنة 1999 و ما زال إلى يومنا هذا (فترة إعداد الدراسة) و بالتالي فقد عايشا نفس الظروف الدولية و التحديات الدولية مثل استمرار و تعقد القضية الفلسطينية، أحداث 11 سبتمبر، احتلال العراق، انتشار الإرهاب ، الثورات العربية... و قد كان لكليهما تكوين عسكري - و إن اختلفت الظروف- و هو الأمر الذي انعكس على نظرتهم للخيارات السياسية و العسكرية، كما تأثر كلاهما بقائد سياسي أخذ منه تكوينهما السياسي و نقصد هنا الرئيس السابق الهوارى بومدين بالنسبة لبوتفليقة و الذي كان بوتفليقة وزيره للشؤون الخارجية، و الأب الملك الحسين بالنسبة للملك عبد الله، لذلك يرى الكثير من المحللين أن قراراتهما في السياسة الخارجية تعد امتدادا لسياسة سلفهما.

• من خلال تطبيق المنهج الاجرائي وجدنا أن هناك نقاط التشابه بين عقائد صناع القرار و جدنا أن كل من بوتفليقة و عبد الله الثاني يؤمنان بالجو المتوتر الذي تعيش فيه الدول العربية اليوم من انتشار للإرهاب و استمرار الصراع العربي الإسرائيلي، كما تحدثت بوتفليقة على مكانة الدول الإفريقية في هذا

النظام الدولي الذي لا يرفعى حقوق الدول الضعيفة. و يعد الإرهاب حسبها هو أهم عدو تعاني منه الإنسانية في وقتنا الحاضر و السبب في ظهوره و انتشاره حسبها هو الشعور بالإحباط و التهميش و لا لعلاقة لذلك بالدين الإسلامي و يؤكد كلاهما هنا على ضرورة استخدام كل الوسائل من اجل القضاء عليه العسكرية منها و اللينة. هذا و يتفق كلاهما في توصيف النظام الدولي بالنظام الأحادي القطبية الذي تهمين عليه الولايات المتحدة الأمريكية.

• لكن هذا التشابه يقابله اختلافات كثيرة في نظرتهم للحياة السياسية و التي ترتبط بدورها بطبيعة نظرة القائد التشاؤمية أو التفاؤلية للسياسية الدولية، فوجدنا مثلا أن الرئيس بوتفليقة يبدو أكثر تشاؤما حيال السياسة الدولية من خلال توصيفها بأنها " حالة جد مزرية"، في حين يبدو الملك عبد الله من خلال خطابه أكثر تفاؤلا، و قد انعكست هذه النظرة التفاؤلية أو التشاؤمية على تحديد كلاهما للحلفاء من الأعداء في السياسة الخارجية كما سبق و اشرنا.

• كما حاولنا دراسة مدى توافق السياسة الخارجية للقائدين مع قراراتهما في السياسة الخارجية على النحو الذي صاغه الكسندر جورج، من خلال تحليل قرارات معينة اتخذها كلا القائدين من اجل تحديد بدائل القرار و تحليل القرارات المتخذة بالتركيز أساسا على موضوع الحرب على الإرهاب التي باشرتھا الولايات المتحدة منذ أحداث 11 سبتمبر 2001 باعتبارها حدثا دوليا اثر بشكل مباشر على كلا الدولتين، و قد وجدنا أن الملك عبد الله الثاني قد أعلن منذ بداية الحرب تأييده و دعمه للولايات المتحدة في حربها ضد المتطرفين كما سماها، و قد ركزنا على قرار الملك في الموقف من العدوان الأمريكي على العراق 2003 حيث أن الحرب على العراق وضعت صانع القرار الأردني بين خيار الوقوف إلى جانب العراق و بين التحالف مع الولايات المتحدة الأمريكية، و قد اختار في النهاية البديل الأخير الذي يتوافق و عقائد الملك السياسية التي ترى في الولايات المتحدة الأمريكية الشريك

الأهم بالنسبة للأردن سياسيا و أمنيا كما يتوافق و الإستراتيجية السياسية التي رسمها للأردن القائمة على ضرورة الانفتاح على العالم الخارجي من اجل ضمان الاحتياجات و المساعدات اللازمة لبلده الضعيف الإمكانيات.

• و مقابل ذلك وجدنا أن الرئيس عبد العزيز بوتفليقة قد رسم مسارا مغايرا لمحاربة الإرهاب عكس ما دعت إليه الولايات المتحدة الأمريكية، و انطلاقا منه عارضت الجزائر الاعتداء الأمريكي في كل من أفغانستان و العراق، كما كان لها مشاركة محتشمة في إستراتيجية الحرب على الإرهاب في إفريقيا من خلال المبادرات الأمريكية المذكورة حيث اقتضت المشاركة الجزائرية على التنسيق الاستخباراتي حول تحركات الجماعات الإرهابية. إضافة للمشاركة في عمليات التدريب والمناورات المشتركة مع التحفظ و رفض إرسال جيوشها للمحاربة في الخارج و رفض إقامة قواعد عسكرية على أراضيها بحكم قاعدة عدم التدخل.

• و ما يبقى التأكيد عليه في الأخير هو حيوية المجال البحثي المتعلق بدراسة الأنساق العقيدية لصناع القرار خصوصا في الدول العربية التي أثبتت الدراسة أنها تأثرت بشكل كبير بعقائد صناع القرار فيها، الأمر الذي يؤكد فرضية أن العالم العربي يعد من بين أكثر الدول تأثرا بشخصانية صناع القرار فيها، و هو ما يدعو لتكثيف الجهود البحثية في هذا المجال خصوصا من خلال استخدام التقنيات الحديثة المتوافرة و تطبيقها في البحوث الأكاديمية العربية.

قائمة المصادر

والمراجع

أولاً - باللغة العربية:

الوثائق الرسمية:

1. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، " قانون رقم 03-02 مؤرخ في 27 محرم عام 1423 الموافق 10 أبريل سنة 2002، يتضمن تعديل الدستور ". الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، عدد: 25.14 افريل 2002.

2. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، " قانون رقم 19 - 08 مؤرخ في 17 ذي القعدة عام 1429 الموافق 15 نوفمبر سنة 2008 يتضمن التعديل الدستوري ". الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، عدد: 63. 16 نوفمبر 2008.

3. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، "مرسوم الرئاسي رقم 403-02 المؤرخ في 26 نوفمبر 2002 يحدد صلاحيات وزارة الشؤون الخارجية"، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، عدد: 79، 1 ديسمبر 2002.

4. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، " مرسوم رئاسي رقم 2000-257 يتضمن تعيين أعضاء الحكومة" الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ، عدد: 54، 30 أوت 2000.

5. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، " قانون رقم 16 - 01 مؤرخ في 26 جمادى الأولى عام 1437 ا/ وافق 6 مارس سنة 2016 يتضمن التعديل الدستوري"، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ، عدد: 14، 7 مارس 2016.

6. المملكة الأردنية الهاشمية، " نظام التنظيم الإداري لوزارة الخارجية " رقم 1999/62، الجريدة الرسمية، رقم: 4386، 16-10-1999.

الموسوعات و المعاجم:

7. المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية، ط:04، مصر: مكتبة الشروق الدولية، 2004.

الكتب:

8. ابن الحسين (عبد الله الثاني)، فرصتنا الأخيرة: السعي نحو السلام في زمن الخطر، بيروت: دار

الساقي للنشر، 2011.

9. أبو دية (سعد)، عملية اتخاذ القرار في سياسة الأردن الخارجية. بيروت: مركز دراسات الوحدة

العربية، 1990.

10. أبو رمان (محمد)، أبو هنية (حسن)، الحل الإسلامي: الإسلاميون و الدولة و رهانات

الديمقراطية و الأمن في الأردن. عمان: مؤسسة فريديش ايبيرت، 2012.

11. الجمل (يحيى)، "أنظمة الحكم في الوطن العربي" من مؤلف: سعد الدين إبراهيم، و آخرون، أزمة

الديمقراطية في الوطن العربي، ط:03. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2002.

12. الدبس (عصام)، النظم السياسية: أسس التنظيم السياسي، عمان: دار الثقافة، 2010.

13. السيد سليم (محمد)، تحليل السياسة الخارجية، ط02، القاهرة: مكتبة النهضة العربية، 1998.

14. _____ التحليل السياسي الناصري: دراسة في العقائد والسياسة الخارجية. بيروت: مركز

دراسات الوحدة العربية، 1983.

15. _____، "النسق السياسي العقيدي لمحاضير محمد"، من مؤلف: محمد السيد سليم،

الفكر السياسي لمحاضير محمد، مصر: برنامج الدراسات الماليزية، 2006.

16. الشاعر (وهيب)، الأردن إلى أين: الهوية الوطنية و الاستحقاقات المستقبلية. بيروت: مركز

دراسات الوحدة العربية، 2004.

17. الشريعة (محمد)، "تطورات الإصلاح السياسي و الديمقراطي في الأردن و تداعياتها على موقعه و دوره"، من مؤلف: احمد الشناق، علي أبو السكر و آخرون، آفاق الإصلاح و الديمقراطية في الأردن: 2005-2010. عمان: مركز دراسات الشرق الأوسط، 2006.
18. العباس (بلقاسم)، بوحوش (عمار)، "الجزائر: الديمقراطية و التنمية في ظل الصفقة الاستبدادية". من مؤلف: إبراهيم بدوي، سمير المقدسي، تفسير العجز الديمقراطي في الوطن العربي. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2011.
19. العزي (غسان)، "السياسة الخارجية الأردنية في الشرق الأوسط بعد 11 أيلول 2001"، من مؤلف: جمال شلبي و آخرون، الأردن دبلوماسية عربية في العالم، عمان: دار ورد الأردنية، 2013.
20. بخوش (مصطفى)، حوض البحر الأبيض المتوسط بعد نهاية الحرب الباردة: دراسة في الرهانات و الأهداف. مصر: دار الفجر للنشر و التوزيع، 2006.
21. تمار (يوسف)، تحليل المحتوى للباحثين و الطلبة الجامعيين، الجزائر: الفسيلة للطباعة و النشر و التوزيع، 2007.
22. توفيق إبراهيم (حسنين)، النظم السياسية العربية: الاتجاهات الحديثة في دراستها. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2005.
23. جنسن (لويد)، تفسير السياسة الخارجية، (تر: محمد بن أحمد مفتي، محمد السيد سليم). الرياض: عمادة شؤون المكتبات، 1989.
24. حرب (وسيم) و آخرون، إشكاليات الديمقراطية و التنمية في المنطقة العربية، بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية، 2010.

25. حسن الجوجو (عبد الله)، الأنظمة السياسية المقارنة: دراسة مقارنة. (د.م.ن): الجامعة المفتوحة، 1997.
26. دورتي (جيمس)، بلستغراف (روبرت). النظريات المتضاربة في العلاقات الدولية. (تر: وليد عبد الحي). بيروت: كازمة للنشر والترجمة والتوزيع، 1985.
27. دوفيرجيه (موريس)، المؤسسات السياسية و القانون الدستوري: الأنظمة السياسية الكبرى، (تر: جورج سعد). بيروت: المؤسسة الجامعية الكبرى للدراسات و النشر و التوزيع، 1992.
28. رفعت عبد الوهاب (محمد)، الأنظمة السياسية، لبنان: منشورات الحلبي الحقوقية، 2007.
29. رينيشون (ستانلي)، دوكين (جون). علم النفس السياسي: أسس ثقافة أحادية وتعددية. (تر: عبد الكريم ناصيف). دمشق: منشورات الهيئة العامة السورية للكتاب، 2007.
30. شلبي (محمد)، المنهجية في التحليل السياسي: المفاهيم، المناهج، الاقتربات و الأدوات. الجزائر: دار الهومة، 1997.
31. عبد اللطيف الرفاعي (جمال)، "تقويم التجربة الديمقراطية الأردنية المعاصرة و آفاقها"، من مؤلف: برهان غليون و آخرون، مداخل الانتقال إلى الديمقراطية في البلدان العربية. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2003.
32. عبد الماجد (حامد)، مقدمة في منهجية دراسة و طرق بحث الظواهر السياسية، القاهرة: دار الجامعة للطباعة و النشر، 2000.
33. عبيد (هنا)، "أزمة التحول الديمقراطي في الجزائر"، من مؤلف: احمد منيسي، التحول الديمقراطي في دول المغرب العربي، القاهرة: مركز الدراسات السياسية و الإستراتيجية، 2004.

34. عواد (تيسير) ، محاضرات في النظم السياسية المقارنة، ط:2. بن عكنون: ديوان المطبوعات الجامعية، 1993.

35. عواد مهنا بني حسن (أمين)، النظام السياسي الأردني: حقائق و مفاهيم . عمان: دار زهران، 1990.

36. عيسى تليلان سليم (أسامة)، السياسة الخارجية الأردنية و الأزمات العربية ، ط:2. عمان: وزارة الثقافة، 2000.

37. غرفيش (مارتن) ، اوكالاها (تيري) ، المفاهيم الأساسية في العلاقات الدولية ، الإمارات العربية المتحدة: مركز الخليج للأبحاث، 2008.

38. فيشر (جيلين) . دور الثقافة والإدراك في العلاقات الدولية . (تر: أسعد حليم). القاهرة: الجمعية المصرية لنشر المعرفة والثقافة العالمية، 2004.

39. قرقم (جورج)، "أحداث 11 ايلول و ذيوها العربية و العالمية"، من مؤلف: احمد بيضون، و آخرون، العرب و العالم بعد 11 أيلول سبتمبر، ط:2 ، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية. 2004.

40. مبارك احمد (مبارك) ، القادة الجدد و مستقبل التحول الديمقراطي في الدول العربية ، القاهرة: مركز المحروسة للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات، 2011.

41. محافظة (علي) ، الديمقراطية المقيدة: حالة الأردن 1989-1999 . بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2001.

42. محمد القذافي (رمضان) ، الشخصية: نظرياتها واختباراتها وأساليب قياسها . الإسكندرية: المكتب الجامعي الحديث. 2001.

43. محمد صالح (عطا)، أحمد تيم (فوزي)، النظم السياسية العربية المعاصرة ، بنغازي: منشورات جامعة قاريونس، 1988.

44. محمود الاقداحي (هشام)، النظم السياسية المعاصرة. الإسكندرية: مؤسسة شباب الجامعة. 2009.

45. مسعد (نيفين)، هلال (علي الدين)، النظم السياسية العربية قضايا الاستمرار والتغيير ، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2000.

46. مسعد (نيفين)، "السياسة الخارجية الأمريكية تجاه الدول العربية بعد أحداث الحادي عشر من

أيلول 2001"، من مؤلف: بهجت قرني و آخرون، صناعة الكراهية في العلاقات العربية-الأمريكية . بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2003.

47. ميرل (مارسيل)، سوسيولوجيا العلاقات الدولية ، (تر: حسن نافعة). القاهرة: دار المستقبل العربي. 1986.

48. نصر مهنا (محمد)، في نظرية الدولة و النظم السياسية . الإسكندرية: المكتب الجامعي الحديث، 2001.

49. ناصيف حتي (يوسف)، النظرية في العلاقات الدولية، بيروت: دار الكتاب العربي، 1985.

50. هلال (علي الدين)، مطر (جميل)، النظام الإقليمي العربي: دراسة في العلاقات السياسية العربية. ط: 05 القاهرة: دار المستقبل العربي، 1983.

51. يوسف احمد (احمد)، و آخرون، كيف يصنع القرار في الأنظمة العربية. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2010.

52. يوسف بن حارب (عبد الرحمن)، السياسة الخارجية لدولة الإمارات العربية ، الإسكندرية: المكتب الجامعي الحديث، 1999.

53. يحيى فاضل (صدقة)، مبادئ علم السياسة: مدخل موجز لدراسة العلوم السياسية.

ط:03.السعودية: مؤسسة المدينة للصحافة.2003.

المجلات و الدوريات:

54. بخوش (مصطفى)، "مضامين و مدلولات التحولات الدولية بعد الحرب الباردة " مجلة العلوم

الإنسانية، العدد الثالث. أكتوبر 2002.

55. بوعمامة (زهير)، "السياسة الأوربية للجوار: دراسة في مكون ضبط الآثار السلبية للجوار على

الأمن الأوربي"، مجلة المفكر، عدد: 05. مارس 2010.

56. جابي(عبد الناصر)، "العلاقات بين البرلمان والمجتمع المدني في الجزائر : الواقع والآفاق"،

مجلة الفكر البرلماني، العدد: 15، فيفري 2007.

57. طاقة (محمد)، و آخرون، "الاستثمار العربي و آثاره على الاقتصاد الأردني: دراسة تحليلية" مجلة

كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، عدد:17. ماي 2008

58. فرحاتي (عمر)، "العلاقة بين السلطة التنفيذية و السلطة التشريعية في الجزائر بين فترتي

الأحادية و التعددية". مجلة الاجتهاد القضائي، عدد: 04، مارس 2008.

59. عبد الحفيظ محمد (علاء)، "النسق السياسي العقيدي لرجب طيب اردوغان " مجلة رؤى

إستراتيجية، عدد:03، جوان 2013.

60. موفق ذنون (فواز)، "هيكلية النظام السياسي في المملكة الأردنية الهاشمية " مجلة دراسات

إقليمية. عدد:08، 2007.

61. ناجي (عبد النور)، "دور منظمات المجتمع المدني في تحقيق الحكم الرشيد في الجزائر"، مجلة

المفكر، عدد:03، فيفري 2004.

الجرائد:

62. بلخير (دليلة)، خديجة ب، "لأول مرة.. أسرار عن بوتفليقة الرجل !!"، جريدة النهار

الجديد، عدد: 437، 05 افريل 2009.

63. صواليلي (حفيظ)، "معدل أسعار النفط الجزائري يفقد 12 دولارا"، جريدة الخبر، عدد: 7105، 15

جوان 2013.

64. ك. (بلال)، "وساطة الجزائر في الازمة المالية تنتهي بالتوقيع على اتفاق السلام و المصالحة"،

جريدة النهار الجديد، عدد: 2258، 2 مارس 2015.

الرسائل الجامعية:

65. العايب (سليم)، "الدبلوماسية الجزائرية في إطار منظمة الاتحاد الإفريقي"، مذكرة ماجستير،

(جامعة الحاج لخضر باتنة، كلية الحقوق، قسم العلوم السياسية، 2010-2011).

66. تركي سعود القاضي (عادل)، "تطور عملية السلام و التحول الديمقراطي في الأردن: 1991-

2007"، رسالة دكتوراه، (جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد و العلوم السياسية، 2010).

ثانيا - باللغة الأجنبية

Books :

67. Allison (Graham t.) Essence of decision: explaining the Cuban missile crisis. Boston: litle brown and company. 1971.

68. Battistella (Dario). Théories des relations internationales, Ed : 02.paris : les presse des science politique. 2006.

69. Cohen (Sami) ," Decision pouvoir et rationalité dans l'analyse de la politique étranger"، du :Marie claud smouts, les nouvelles relation

internationales: pratique et théories. Paris : la fondation nationale des sciences politique. 1998.

70. Frankel(joseph) , **The Making of Foreign Policy-An Analysis of Decision-Making,** London: Oxford University Press, 1963.
71. Jervis(Robert). "Hypotheses on misperception" in E d: James resenau.**international politics and foreign policy: a reader in research and theory.** New York: the free press.1969.
72. George(Alexander) « the causal nexus between cognitive beliefs and decision making behavior : the operational code ». in ed : falkowski , **psychological models in international politics** . westview :boulder .1979.
73. Korany(Bahgat), **how foreign policy decisions are made in the third world.** U.S.A: west view press. 1986.
74. Sprout (Harold, Margaret) "**Environmental factors in study of international politics**" in E d: James resenau.**international politics and foreign policy: a reader in research and theory.** New York: the free press.1969.
75. Snyder(Richard c) , H .w. Burton, "Decision making as approach to the study of international politics", in Ed: Stanley Hoffman, **Contemporary theory in international relations,** 5th ed. U.S.A: Prentice Hill. 1965.
76. walker (Stephen) « operational code analysis as a scientific research program : a cautionary tale » in ed : Colin Elman, Miriam Fendius Elman, **Progress in International Relations Theory.** London: Cambridge Mass Press, 2003.

Articles :

77. . Belkaïd (Akram) ,"**la diplomatie algérienne à la recherche de son âge d'or "**,Politique étrangère.2/2009 (Eté).
78. Easton (David)," **an approach to the analysis of political systems"**, **world politics**, vol :9 ,no :3, April 1957 .
79. Hermann (Margaret), «**international decision making : leadership matters** », **Foreign Policy**, No. 110 ,Spring, 1998 .
80. Hinnebusch (Raymond), Neil Quilliam, “**Contrary Siblings: Syria, Jordan and the Iraq War**”, **Cambridge Review of International Affairs**, Vol: 19, Num: 3, September 2006.
81. Holsty (O R.) "**belief systems and national images : a case study**". **Journal of Conflict Resolution** , vol. 6 no. 3 .September 1962.
82. George (Alexander)," **the operational code: a neglected approach to the study of political leaders and decision –making**". **International studies quarterly**. Vol: 13. N°2 ,jun.1969.
83. walker (Stephen), « **the evolution of operational codes analysis** » **political psychology**,vol :11, no :02 ,1990.
84. walker (Stephen), « **the motivational foundations of political belief systems** » **international studies quarterly**, vol :27,no :02.juin1983.
85. Ryan (Curtis R)," "**JORDAN FIRST**": **JORDAN'S INTER-ARAB RELATIONS AND FOREIGN POLICY UNDER KING ABDULLAH II**", **Arab studies quarterly**,vol,26, summer 2004.

86. . Sasley (Brent E), "CHANGES AND CONTINUITIES IN JORDANIAN FOREIGN POLICY";Middle East Review of International Affairs, Vol. 6, No. 1, March 2002.

87. schaffer (Mark), « issues in assessing psychological characteristics at a distance : an introduction to the symposium » political psychology. Vol :21,no :3.sep 2000.

ثالثا - المراجع الالكترونية:

الوثائق الرسمية:

الديساتير و الموائيق:

88. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، " دستور سنة 1963". متاح على الرابط التالي:

<http://www.el-mouradia.dz/arabe/symbole/textes/constitution63.htm>

89. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، " دستور سنة 1976". متاح على الرابط التالي:

<http://www.el-mouradia.dz/arabe/symbole/textes/constitution76.htm>

90. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، " دستور سنة 1989". متاح على الرابط التالي:

<http://www.el-mouradia.dz/arabe/symbole/textes/constitution89.htm>

91. المملكة العربية السعودية، " النظام الأساسي للحكم 1412 هـ"، الرقم أ/90 . متاح على الرابط

التالي:

<http://faculty.ksu.edu.sa/30520/ar/Documents/Rsa/1.pdf>

92. المملكة الأردنية الهاشمية، " الدستور الأردني " مطبوعات مجلس النواب، 2015. متاح على

الرابط التالي:

<http://www.representatives.jo/sites/default/files/%D8%A7%D9%84%D8%AF%D8%B3%D8%AA%D9%88%D8%B1.pdf>

93. المملكة الأردنية الهاشمية، " قانون رقم 3 لسنة 1947 - الدستور الأردني "، متاح على الرابط

التالي:

http://www.lob.gov.jo/ui/constitution/search_no.jsp?year=1947

94. المملكة الأردنية الهاشمية، "الميثاق الوطني الأردني لسنة 1991"، متاح على الرابط:

http://www.pm.gov.jo/arabic/index.php?page_type=pages&part=1&page_id=8

95. المملكة المغربية، " دستور المملكة المغربية 2011"، متاح على الرابط التالي:

<http://www.mcrp.gov.ma/Constitution.aspx>

96. دولة الكويت، " دستور دولة الكويت " مجلس الأمة. متاح على الرابط التالي:

<http://www.kna.kw/pdf/Dostoor.pdf>

97. دولة البحرين، "دستور مملكة البحرين"، متاح على الرابط التالي:

<http://www.bahrain.bh/pubportal/wps/wcm/connect/ae5e35804b96f82b8080>

[8713d8048f0c/bhDostoor1973.pdf?MOD=AJPERES](http://www.bahrain.bh/pubportal/wps/wcm/connect/ae5e35804b96f82b80808713d8048f0c/bhDostoor1973.pdf?MOD=AJPERES)

98. الجمهورية العربية السورية، " دستور 1973"، متاح على الرابط التالي:

http://www.law.depaul.edu/centers_institutes/iharli/publications/iraqi_constitutions/pdf/Arab%20Republic%20of%20Syria.pdf

99. المملكة المغربية، "دستور المملكة المغربية"، متاح على الرابط التالي:

<http://www.mcrp.gov.ma/constitution.aspx>

100. جامعة الدول العربية، الأمانة العامة، "ميثاق جامعة الدول العربية"، 1945. متاح على الرابط

التالي:

<http://www.lasportal.org/ar/aboutlas/Pages/Charter.aspx>

تقارير وقرارات دولية:

101. صندوق النقد العربي، "التقرير الاقتصادي العربي الموحد 2011: الملحق الإحصائي"، متاح على

الرابط التالي:

<http://www.arabmonetaryfund.org/sites/default/files/econ/joint%20reports/2011/%20%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%AD%D8%B5%D8%A7%D8%A6%D9%8A%D8%A9.pdf>

102. صندوق النقد العربي، "بطالة الشباب في الدول العربية"، أوت 2015، متاح على الرابط التالي:

<http://www.amf.org.ae/sites/default/files/Research%20and%20Studies/AMF%20Economic%20Papers/ar202015.pdf>

103. البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة، "تقرير التنمية الإنسانية العربية لسنة 2002". متاح على الرابط

التالي:

<http://www.arab-hdr.org/publications/other/ahdr/ahdr2002a.pdf>

104. جامعة الدول العربية، الأمانة العامة، "بروتوكول المركز القانوني و مهام بعثة مراقبي جامعة الدول

العربية" 19-12-2011. متاح على الرابط التالي:

[http://www.leagueofarabstates.net/ar/issue_challeng/Documents/%D8%A7%D9%84%D8%A8%D8%B1%D9%88%D8%AA%D9%88%D9%83%D9%88%](http://www.leagueofarabstates.net/ar/issue_challeng/Documents/%D8%A7%D9%84%D8%A8%D8%B1%D9%88%D8%AA%D9%88%D9%83%D9%88%D9%84.pdf)

[D9%84%D8%A8%D8%B1%D9%88%D8%AA%D9%88%D9%83%D9%88%](http://www.leagueofarabstates.net/ar/issue_challeng/Documents/%D8%A7%D9%84%D8%A8%D8%B1%D9%88%D8%AA%D9%88%D9%83%D9%88%D9%84.pdf)

[9%84.pdf](http://www.leagueofarabstates.net/ar/issue_challeng/Documents/%D8%A7%D9%84%D8%A8%D8%B1%D9%88%D8%AA%D9%88%D9%83%D9%88%D9%84.pdf)

105. برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، "تقرير التنمية البشرية 2013: نهضة الجنوب تقدم بشري في

عالم متنوع"، مارس 2013. متاح على الرابط التالي:

<http://www.un.org/ar/esa/hdr/pdf/hrd13/complete.pdf>

106. جامعة الدول العربية، "قرار رقم 7446: الخاص بمتابعة الوضع المتفاقم في سوريا"

2-2-2012. متاح على الرابط التالي:

http://www.leagueofarabstates.net/ar/issue_challeng/Documents/7446.pdf

107. البنك المركزي الأردني، "خلاصة الوضع الاقتصادي الأردني في عام 2012"، التقرير

السنوي 2012، متاح على الرابط التالي:

http://www.cbj.gov.jo/uploads/result_ar.pdf

108. International Monetary Fund, «**Algeria: 2011 Article IV Consultation—
Staff Report; Public Information Notice** » IMF Country Report No. 12/20.

January 2012.available at :

<http://www.imf.org/external/pubs/ft/scr/2012/cr1220.pdf>

المقالات و الدراسات:

109. الصيداوي(رياض)،"صراعات النخب السياسية والعسكرية في الجزائر: الحزب، الجيش، الدولة

20" الحوار المتمدن. العدد: 1876 ، 4 افريل 2007 . متاح على الرابط التالي:

<http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=93082>

110. العبد الله الكفري (مصطفى)، " جامعة الدول العربية ومسيرة العمل الاقتصادي العربي المشترك "،

العدد: 710 ، 11 جانفي 2004. متاح على الرابط التالي:

<http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=13519>

111. برقوق(امحمد)،" الإستراتيجية الجزائرية لمكافحة الإرهاب"، متاح على الرابط التالي:

<http://berkouk-mhand.yolasite.com>

112. بن الشيخ(عصام)" مشروع الإصلاح السياسي في الجزائر: مبادرة تاريخية للتغيير أم استمرار

احتكار السلطة للصواب"، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، جويلية 2011. متاح على

الرابط التالي:

<http://www.dohainstitute.org/file/get/a1cd571d-38a7-44cd-8771->

[5a50eac43c2c.pdf](http://www.dohainstitute.org/file/get/a1cd571d-38a7-44cd-8771-5a50eac43c2c.pdf)

113. بوحنية (قوي)، "إستراتيجية الجزائر تجاه التطورات الأمنية في الساحل الأفريقي"، متاح على

الرابط التالي:

<http://www.bouhania.com/news.php?action=view&id=162>

114. بوخرص (أنوار)، "الجزائر و الصراع في مالي"، مؤسسة كارنيغي للسلام الدولي، أكتوبر

2012. متاح على الرابط التالي:

<http://carnegieendowment.org/files/algeria-mali.pdf>

115. بوكروح (عبد الوهاب)، "الجزائر تلغي ديونا مستحقة على 14 دولة إفريقية"، الشروق اليومي.

متاح على الرابط:

<http://www.echoroukonline.com/ara/articles/166337.html>

116. دهبي (عبد الحق)، "وسائل تسوية المنازعات في إطار جامعة الدول العربية"، متاح على الرابط

التالي:

<http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=55134>

117. يسين (السيد)، "السقوط التاريخي للشرعية السياسية العربية". متاح على الرابط التالي:

<http://www.saotaliassar.org/Frei%20Kitabat/ArabicWriter/SaidJassien03.ht>

118. سلامة(معتز)،"التمدد الإقليمي لدور مجلس التعاون الخليجي" مجلة السياسة الدولية ، متاح على

الرابط التالي:

<http://www.siyassa.org.eg/NewsQ/1782.aspx>.

119. عمر (محمد)،" السياسة الخارجية الأردنية احتكار ملكي لسياسة لا وطنية ولا قومية " ، متاح

على الرابط التالي:

<http://www.7iber.com/2014/06/jordan-foreign-policy>

120. مختار الجمال(احمد)، " الإتحاد من أجل المتوسط: بداياته وتطوراته ومستقبله " . متاح على

الرابط التالي:

<http://mokhtarelgammal.typepad.com>

121. مبارك(هدى)،" لعودة القوية للجزائر على الساحة الدولية وراء قرار الرئيس بعد ترقية مساهل

كوزير "ثاني" رفقة لعمامرة" جريدة البلاد، 16 ماي 2015. متاح على الرابط التالي:

<http://www.elbilad.net/article/detail?id=37870>

122. " عبد الله الثاني"، متاح على الرابط التالي:

<http://www.aljazeera.net/specialfiles/pages/826a0728-873d-46ba-9282-ed2ab6eaccd0>

123. " عاصفة الحزم" تطيح بروية أردنية للانفتاح على إيران" متاح على الرابط التالي:

<http://www.aljazeera.net/news/reportsandinterviews/2015/3/26/>

124. Jeremy M. Sharp, "Jordan: Background and U.S. Relations", congressional research services, 17March 2015. Available at:

<https://www.fas.org/sgp/crs/mideast/RL33546.pdf>

بيانات الهيئات الرسمية:

125. وزارة الخارجية الأردنية، "الأردن و الولايات المتحدة"، متاح على الرابط:

<http://www.mfa.gov.jo/ar/القائمةالرئيسية/السياسات/tabid/191/Default.aspx>

126. وزارة الخارجية الأردنية، "الأردن و الاتحاد الأوربي" متاح على الرابط:

<http://www.mfa.gov.jo/ar/القائمةالرئيسية/السياسات/tabid/191/Default.aspx>

127. موقع الملك عبد الله الثاني، "الرؤية الملكية: التنمية"، متاح على الرابط التالي:

http://kingabdullah.jo/index.php/ar_JO/pages/view/id/169.html

128. موقع الملك عبد الله الثاني، "الأردن أولاً"، متاح على الرابط التالي:

http://kingabdullah.jo/index.php/ar_JO/initiatives/view/id/33.html

129. موقع الملك عبد الله الثاني، "رسالة عمان"، متاح على الرابط التالي:

http://kingabdullah.jo/index.php/ar_JO/initiatives/view/id/31.html

130. موقع الملك عبد الله الثاني، "سيرة ملك"، متاح على الرابط التالي:

http://www.kingabdullah.jo/index.php/ar_JO/pages/view/id/170.html

131. موقع الملك عبد الله الثاني، "مبادرة كلنا الأردن"، متاح على الرابط التالي:

http://kingabdullah.jo/uploads/wearealljor_ar.pdf

132. رئاسة الجمهورية، "نبذة رسمية عن حياة الرئيس"، متاح على الرابط التالي:

<http://www.el-mouradia.dz/arabe/president/presidentar.htm>

133. وزارة الشؤون الخارجية الجزائرية، "دفع الفدية: الإجماع المعنوي و السياسي لم يقطن بعد

30/12/2013"، متاح على الرابط التالي:

http://www.mae.gov.dz/news_article/1783.aspx

134. موقع مجلس الأمة "وزير الشؤون الخارجية السيد مراد مدلسي أمام أعضاء مجلس الأمة"،

متاح على الرابط التالي:

<http://www.majliselouma.dz/evenements/reception%20Ministre%20AE%20>

[041211/MAE041211.htm](http://www.majliselouma.dz/evenements/reception%20Ministre%20AE%20041211/MAE041211.htm)

الخطب السياسية:

أولاً: من موقع الرئاسة الجزائرية: <http://www.el-mouradia.dz/>

135. كلمة الرئيس عبد العزيز بوتفليقة في "المؤتمر العالمي الأول للسلم و التضامن" الجزائر،

03 جويلية 2002

136. خطاب الرئيس عبد العزيز بوتفليقة في "إفتتاح ال 27 للجنة الإفريقية لحقوق الإنسان

والشعوب"، الجزائر، 27 أفريل 2000.

137. خطاب الرئيس عبد العزيز بوتفليقة في "الدورة الرابعة والخمسين للجمعية العامة للأمم

المتحدة"، نيويورك، الأربعاء 22 سبتمبر 1999.

138. كلمة الرئيس عبد العزيز بوتفليقة في "المؤتمر العالمي الأول للسلم و التضامن"، الجزائر،

الأربعاء 03 جويلية 2002.

139. خطاب الرئيس عبد العزيز بوتفليقة في "المركز العالمي للسلم بفردان Verdun"، باريس، الجمعة 16 جوان 2000.
140. خطاب الرئيس عبد العزيز بوتفليقة في " كلمة أمام القمة حول "الديمقراطية و الإرهاب و الأمن"، مدريد، الخميس 10 مارس 2005.
141. خطاب الرئيس عبد العزيز بوتفليقة "أمام البرلمان الأوروبي" ، ستراسبورغ (فرنسا)، الثلاثاء 3 يونيو 2003
142. خطاب الرئيس عبد العزيز بوتفليقة في " افتتاح الندوة الدولية حول الإرهاب "، الجزائر 26 أكتوبر 2002.
143. كلمة الرئيس عبد العزيز بوتفليقة ، " بمعهد دراسة السياسة الخارجية لميلانو "، إيطاليا، الأربعاء 17 نوفمبر 1999.
144. كلمة الرئيس عبد العزيز بوتفليقة، " الملتقى الدولي حول القانون الدولي الإنساني"، الجزائر ، يوم 20 مايو 2001.
145. كلمة الرئيس عبد العزيز بوتفليقة، "الدورة الرابعة والخمسين للجمعية العامة للأمم المتحدة "، نيويورك ، الاثنين 20 سبتمبر 1999.
146. الرئيس عبد العزيز بوتفليقة، "حديث لوكالة الأنباء الجزائرية"، هافانا، 16 سبتمبر 2006.
147. كلمة الرئيس عبد العزيز بوتفليقة، "إفتتاح القمة الأولى الإفريقية الأوروبية"، القاهرة ، مصر ، الاثنين 3 أبريل 2000.
148. كلمة رئيس الجمهورية في، "القمة ال 14 لحركة عدم الانحياز"، هافانا، 15 سبتمبر 2006.
149. كلمة الرئيس عبد العزيز بوتفليقة في، "إفتتاح قمة المجموعة 77"، هافانا ، كوبا ، الأربعاء 12 أبريل 2000.
150. "كلمة رئيس الجمهورية خلال القمة العشرين لجامعة الدول العربية "، دمشق، السبت 29 مارس 2008.

151. "كلمة رئيس الجمهورية في جامعة بكين"، 07 نوفمبر 2006.
152. كلمة الرئيس عبد العزيز بوتفليقة، "المؤتمر الدولي حول العنصرية و كره الأجانب و التمييز العنصري و عدم التسامح"، دوربان، 31 أوت 2001.
153. كلمة الرئيس عبد العزيز بوتفليقة، "الدورة الستين للجمعية العامة للأمم المتحدة"، نيويورك، 14 سبتمبر 2005.
154. كلمة الرئيس عبد العزيز بوتفليقة في "إختتام القمة الأولى الإفريقية الأوروبية"، القاهرة، مصر، الثلاثاء 4 أبريل 2000.
155. كلمة الرئيس عبد العزيز بوتفليقة، "إفتتاح الدورة الـ35 لمنظمة الوحدة الإفريقية"، الجزائر، قصر الأمم، الإثنين 12 جويلية 1999.
156. كلمة الرئيس عبد العزيز بوتفليقة، "بمعهد جنوب إفريقيا للشؤون الدولية"، جوهانسبورغ، 18 أكتوبر 2001.
157. خطاب الرئيس عبد العزيز بوتفليقة، "أمام القمة الفرنسية - الإفريقية الـ21 حول رد إفريقيا على تحديات العولمة"، ياوندي، الجمعة 19 جانفي 2001.
158. "خطاب رئيس الجمهورية خلال القمة العربية العادية الثانية والعشرين"، سيرت، 27 مارس 2010.
159. الرئيس عبد العزيز بوتفليقة، "محاضرة "حوار الحضارات" الملقاة بالمعهد الملكي البلجيكي للعلاقات الدولية"، بروكسيل، الأربعاء 11 ديسمبر 2002.
160. كلمة الرئيس عبد العزيز بوتفليقة، "افتتاح أشغال الملتقى الدولي حول الحوار المثمر بين الثقافات والحضارات"، الجزائر، الاثنين 24 مارس 2003.
161. عبد العزيز بوتفليقة، "كلمة أمام ممثلي الدول الإفريقية العضوة الدورة الرابعة والخمسين للجمعية العامة للأمم المتحدة"، 21 سبتمبر 1999.

ثانيا من الموقع الرسمي للملك عبد الله الثاني بن الحسين: <http://kingabdullah.jo/>

162. "كلمة جلالة الملك عبدالله الثاني في معهد موسكو الحكومي للعلاقات الدولية موسكو، روسيا"،
3سبتمبر 2004.
163. "خطاب جلالة الملك عبدالله الثاني في مؤتمر دول عدم الانحياز"، كوالالمبور، ماليزيا، 24 فيفري
2003.
164. "كلمة جلالة الملك عبدالله الثاني في مؤتمر القمة الإسلامي العاشر"، بوتراجايا، ماليزيا،
16 اكتوبر 2003
165. "خطاب جلالة الملك عبد الله الثاني أمام منتدى قادة العالم في جامعة كولومبيا"، نيويورك،
الولايات المتحدة الأمريكية، 23 سبتمبر 2011.
166. "كلمة جلالة الملك عبدالله الثاني في القمة العربية"، الدوحة، قطر، 26 مارس 2013.
167. الملك عبدالله الثاني، "مسؤولية صنع السلام"، مقالة في مجلة إنترناشونال هيرالد تريبيون، 21
جوان 2006.
168. "خطاب جلالة الملك عبدالله الثاني بمعهد بيكر، جامعة رايس"، هيوستن، تكساس، الولايات
المتحدة الأمريكية، 9ماي 2002.
169. "كلمة جلالة الملك عبدالله الثاني في هامبورغ"، هامبورغ، ألمانيا، 25 فيفري 2005.
170. "خطاب جلالة الملك عبدالله الثاني في جامعة مسيسبي"، أوكسفورد، مسيسبي، الولايات المتحدة
الأميركية، 3 فيفري 2006.
171. "خطاب جلالة الملك عبدالله الثاني في جامعة أوكسفورد"، أوكسفورد، المملكة المتحدة، 4 جوان
2008.
172. "خطاب جلالة الملك عبدالله الثاني في نادي الكومنولث"، سان فرانسيسكو، كاليفورنيا، الولايات
المتحدة الأمريكية، 16 افريل 2004.
173. "خطاب جلالة الملك في القمة الخامسة عشرة لحركة دول عدم الانحياز"، شرم الشيخ، جمهورية
مصر العربية، 15 جويلية 2009.
174. "خطاب جلالة الملك عبدالله الثاني بمعهد بروكنغز في واشنطن"، واشنطن العاصمة، الولايات
المتحدة الأمريكية، 13ماي 2002.

175. "خطاب جلالة الملك عبدالله الثاني في الجلسة الافتتاحية لمؤتمر القمة العربي الثالث عشر"، عمان، الأردن، 27 مارس 2001.
176. "خطاب جلالة الملك عبدالله الثاني في مؤتمر ميونخ الأربعين حول السياسة الأمنية"، ميونخ، ألمانيا، 8 فيفري 2004.
177. "خطاب جلالة الملك عبدالله الثاني في القمة الثالثة لرؤساء دول وحكومات أمريكا الجنوبية والدول العربية"، ليما، جمهورية بيرو، 2 اكتوبر 2012.
178. "خطاب جلالة الملك عبدالله الثاني في كلية وودرو ويلسون للشؤون العامة والدولية - جامعة برنستون"، نيوجيرسي، الولايات المتحدة الأمريكية، 29 فيفري 2008.
179. "خطاب جلالة الملك عبدالله الثاني في المجلس الهندي للشؤون الدولية"، نيودلهي، الهند، 30 نوفمبر 2006.
180. "خطاب جلالة الملك عبدالله الثاني في كلية وودرو ويلسون للشؤون العامة والدولية - جامعة برنستون"، نيوجيرسي، الولايات المتحدة الأمريكية، 29 فيفري 2008.
181. "خطاب جلالة الملك عبدالله الثاني في الدورة العادية الثامنة والستين للجمعية العامة للأمم المتحدة"، نيويورك، الولايات المتحدة الأمريكية، 24 سبتمبر 2013.
182. "الخطاب الوطني والقومي الشامل الذي وجهه جلالة الملك عبدالله الثاني لشعبه وأمه"، عمان، الأردن، 15 اوت 2002.
183. "خطاب جلالة الملك عبد الله الثاني بمعهد بيكر"، جامعة رايس هيوستن، تكساس، الولايات المتحدة الأمريكية، 9 ماي 2002.
184. "خطاب جلالة الملك عبدالله الثاني في الذكرى السنوية العاشرة للقمة الأورومتوسطية"، برشلونة، اسبانيا، 28 تشرين الثاني/نوفمبر 2005.
185. "خطاب جلالة الملك عبدالله الثاني في افتتاح المنتدى الاقتصادي العالمي حول الشرق الأوسط وشمال إفريقيا"، شاطئ البحر الميت، الأردن، 25 ماي 2013.
186. "كلمة جلالة الملك عبدالله الثاني أمام القمة العربية"، بغداد، العراق، 29 مارس 2012.

187. "خطاب جلالة الملك عبدالله الثاني في مؤتمر القمة العربي الثاني والعشرين"، بيروت، لبنان، 27 مارس 2002.
188. "خطاب جلالة الهاشمية الملك عبدالله الثاني في مؤتمر القمة العربية العادية الحادية والعشرين"، الدوحة، قطر، 30 مارس 2009.
189. "مقابلة جلالة الملك عبدالله الثاني مع صحيفة واشنطن بوست"، أجرى المقابلة: لالي وايموث، 22 جوان 2008.
190. "مقتطفات من مقابلة جلالة الملك عبدالله الثاني مع صحيفة الواشنطن بوست"، 16 جوان 2011.
191. "مقالة بقلم جلالة الملك عبدالله الثاني: الصدام بين الحضارات والمتطرفين"، صحيفة كورييري ديلا سيرا الايطالية 12 سبتمبر 2005.
192. "مقالة بقلم جلالة الملك عبدالله الثاني: لا يمكن استمرار الوضع الراهن في الشرق الأوسط"، صحيفة ذا هيل، 27 افريل 2010.
193. "مقالة بقلم الملك عبدالله الثاني"، "الطريق إلى الإصلاح"، مجلة السياسة الخارجية، 1 نوفمبر 2004.

فهرس الجداول

والأشكال

رقم الصفحة	عنوان الجدول/ الشكل	رقم الشكل
21	نموذج كارل دويتش للاتصال داخل النظام السياسي.	الشكل رقم (01)
24	نموذج دافيد استون لتحليل النظام السياسي.	الشكل رقم (02)
48	النموذج الوسيط للحافز والاستجابة	الشكل رقم: (03)
58	العلاقة بين النسق العقيدي و اتخاذ القرار في السياسة الخارجية.	الشكل رقم (04)
61	بدائل الموقف القراري	الشكل رقم (05)

رقم الصفحة	عنوان الجدول	رقم الجدول
66	تصنيفات هولستي للأنساق العقيدية تبعا لطبيعة الحياة السياسية	جدول رقم (01)
135	اتجاه التجارة الخارجية للدول العربية من 2006-2010 (%)	جدول رقم 2
164	حجم المساعدات الأمريكية للأردن خلال الفترة ما بين 2005-2010 (مليون دولار).	الجدول رقم (03)

ملخص الدراسة

يتعلق موضوع الدراسة بدارسة و تحليل اثر النسق العقيدي على عملية صنع القرارات في

الدولة، حيث تعتبر العوامل النفسية احد أهم أبعاد عملية صنع القرار و تتعدد العوامل النفسية المتعلقة بالقائد السياسي بين الإدراك، الشخصية، التصورات الذهنية و العقائد السياسية حيث يؤكد الباحثون في ميدان علم النفس السياسي أمثال "مرغريت هرمان" على أن البيئة النفسية للقائد تلعب دور الوسيط بين البيئة الداخلية والبيئة الخارجية من جهة وبين القرار المتخذ من جهة أخرى. و بالنسبة للنسق العقيدي، فإن وظيفته في هذا الإطار تتحدد أساسا في مساعدة الفرد على استيعاب المعلومات الواردة من البيئة الخارجية و ربطها بعضها ببعض و الأهم من ذلك يلعب النسق العقيدي دورا محوريا في تحديد المعلومات الممكن قبولها و استيعابها خصوصا تلك التي تتوافق و عقائده حولها .

و من الناحية المنهجية يعد المنهج الإجرائي احد أهم إسهامات الباحث الكسندر جورج الذي حاول تبسيطه كأداة منهجية تمكن الباحث من بناء النسق العقيدي لصانع القرار عن طريق طرح و الإجابة عن مجموعة من الأسئلة الجوهرية التي تمثل محور نظرة القائد للعالم السياسي، و قد تم الاعتماد على هذا المنهج كأداة مساعدة لبناء النسق السياسي العقيدي لكل من الرئيس الجزائري عبد العزيز بوتفليقة و الملك الأردني عبد الله بن الحسين، و وجدنا ضمن حيثيات الدراسة المقارنة أن النسق العقيدي لصانع القرار محل الدراسة قد اثر بشكل مباشر على عملية صنع القرار في دولتيهما خلال فترة حكمهما التي انطلقت منذ 1999 إلى يومنا (فترة إعداد الدراسة) و وجدنا أن هناك توازيا ملحوظا بين عقائدهما التي وجهت سياستهما الخارجية و القرارات التي اتخذهاا للتعامل مع التحديات الداخلية و الخارجية المطروحة. الأمر الذي يؤكد فرضية أن العالم العربي يعد من بين أكثر الدول تأثرا بشخصانية صناع القرار فيها.

Abstract :

The study analyze the impact of belief system of the decision maker on the decision-making process in the state, the psychological factors are one of the most important dimensions of the decision-making process, which are related to the : political cognition, personality, perceptions and political beliefs of the decision maker. the researchers in the field of political psychology such as "**Margaret Herman**" confirms that the psychological environment play an intermediary role between the internal and the external environment on the one hand and between the decision taken on the other. For the belief system as one of the psychological dimensions functions in this context in helping the individual to absorb the information received from the external environment and linked to each other and more importantly, plays a pivotal role in determining the possible acceptance and assimilation of information, especially those that are compatible with the decision maker s beliefs.

Methodologically the operational codes approach proposed by "**Alexander George**" is one of the most important approaches which help to simplify the methodology of analysing the leader s belief system and enables the researchers in the building of the belief system by asking and answering a series of fundamental questions which represents the main view of the leader to the political world .

Accordingly those questions helped us to build the political belief system for each of Algerian President "**Abdelaziz Bouteflika**" and Jordanian King "**Abdullah bin Al Hussein**", and found within the merits of the comparative

study that belief system of the decision-makers in the study had a direct impact on decision-making in their countries, and we found that there is a remarkable parallel between their beliefs and the decisions that they have taken to guide their nation's foreign policies. Which confirms the hypothesis that the Arab world is among the countries most affected by personality and beliefs of their decision-makers.